

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده وبه نستعين و صلى الله على محمد وآله وسلم .  
 أخبرني القاضي الأجل أبو الطيب طاهر<sup>٢</sup> بن يحيى بن أبي الخير  
 العمراني قراءة عليه قال أخبرني أبي يحيى<sup>٢</sup> بن أبي الخير رحمه الله قراءة  
 عليه غير مرة قال أخبرني الشيخ الإمام زيد<sup>٤</sup> بن الحسن الفائشي قراءة  
 عليه قال أخبرنا إسماعيل<sup>٥</sup> بن المبلول قال أخبرنا محمد بن إسحاق قال<sup>٥</sup>  
 أخبرنا الفقيه أبو بكر محمد بن منصور الشهرزوري<sup>٦</sup> قال أخبرنا

(١) في نسخة ر بعد البسمة : و صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .  
 حدثنا أحمد بن حماد قال قال لنا علي بن عبد العزيز قال سمعت هذا الكتاب قراءة  
 على أبي عبيد القاسم بن سلام غير مرة و سألته يروى عنه ما قرئ عليك فقال :  
 نعم . قال أبو عبيد القاسم بن سلام الخراعي .

(٢) ترجمته في طبقات ابن السبكي ٤ / ٣١ ، توفي سنة ٥٨٧ .

(٣) « » « » « » ٤ / ٣٢٤ ، توفي سنة ٥٥٨ .

(٤) « » « » « » ٤ / ٢١٩ ، توفي سنة ٥٢٨ .

(٥) في طبقات فقهاء اليمن لابن سمرة ص ١١٤ « ومن الفقهاء المشهورين بسدى

أشرف إسماعيل بن علي بن الحسن بن المبلول ، روى عنه زيد بن الحسن الفائشي » .

(٦) في طبقات فقهاء اليمن لابن سمرة ص ١٠١ في ترجمة الحافظ خير بن يحيى بن

عيسى بن ملامس المتوفى سنة ٤٨٠ ما لفظه « تفقه [ خير ] بأبيه . . . . في اليمن ، =

عبد الله<sup>١</sup> بن أحمد القرظي<sup>٢</sup> قال أخبرنا دعلج<sup>٣</sup> بن أحمد قال أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن علي<sup>٤</sup> بن عبد العزيز الأشنهي<sup>٥</sup> قال قال أبو عبيد القاسم

= وبمكة بأبي بكر محمد بن منصور السهروردي شارح المختصر، روى عنه كتاب أبي داود بروايته عن أبي بكر أحمد بن إبراهيم المروزي عن ابن الأعرابي عن أبي داود» وفيها ص ١٠٢ في ترجمة محمد بن إسحاق بن أيوب بن محمد بن كديس «سمع من أبي بكر محمد بن منصور السهروردي، وسمع من الفقيه أبي نصر عن ابن النحاس المصري عن ابن الأعرابي عن الأسبهي عن أبي عبيد القاسم بن سلام» ولم أجد محمد بن منصور الشهرزوري هذا في طبقات ابن السبكي ولا في العقد الثمين للفاسي ولا في غيرهما. لعله محمد بن منصور السهروردي كما بينا في الأعلى .

(١) لم أجده .

(٢) لعله «القرظي» . انظر أنساب السمعاني (القرظي) .

(٣) حافظ مشهور، ترجمته في تذكرة الحفاظ رقم ٨٥٠، وهو مشهور بالرواية عن أبي الحسن علي بن عبد العزيز البغوي كما يأتي .

(٤) يأتي ما فيه .

(٥) تقدم عن طبقات فقهاء اليمن ذكر رواية ابن الأعرابي عن الأسبهي عن أبي عبيد القاسم بن سلام ويظهر أن هذا الذي وقع في الطبقات (الأسبهي) هو الذي وقع عندنا في السند (الأشنهي) وهذه النسبة (الأشنهي) معروفة، ذكرها ابن طاهر في الأنساب المتفقة وابن السمعاني في الأنساب وذكرها ياقوت في معجم البلدان (أشنه) والنسبة إليها وذكر فقيها اسمه «عبد العزيز بن علي الأشنهي» متأخر عن أبي عبيد بنحو ثلاثمائة سنة .

ولم يذكر المزني في ترجمة أبي عبيد من التهذيب راويا عنه اسمه علي بن عبد العزيز إلا واحدا هو أبو الحسن علي بن عبد العزيز البغوي الحافظ نزيل مكة، ترجمته في =

ابن سلام رحمه الله في حديث النبي صلى الله عليه وسلم: زويت لى الارض فأريت مشارقتها و مغاربتها ، و سيلخ ملك أمتى ما زوى لى منها<sup>١</sup> .

قال أبو عبيد: سمعت أبا عبيدة معمر بن المثنى التيمي - من تيم قريش مولى لهم - يقول: زُوِيَتْ جُمِعَتْ<sup>٢</sup> ، و يقال: انزَوَى القَوْمُ بعضهم إلى بعض ، إذا تَدَانَوْا<sup>٣</sup> و تَضَامَوْا ، و انزوت الجلدة من النار<sup>٤</sup> ، هـ

= تذكرة الحفاظ رقم ٦٤٩ وله ترجمة في تاريخ مكة (العقد الثمين) للقاسم وفيها أنه صحب أبا عبيد القاسم بن سلام و روى عنه مصنفاته مثل غريب الحديث وغيره . و لم أر في ترجمة دعلج في تاريخ بغداد و لافي تذكرة الحفاظ ذكر شيخ له اسمه على بن عبد العزيز إلا البغوى المذكور . و لم أجد في كتب الأسانيد إنسناد غريب الحديث إلا من طريق أبي على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان عن دعلج عن على بن عبد العزيز البغوى المذكور روه من طريق السلفى عن جعفر بن أحمد بن السراج ، و من طريق عبد الحق بن عبد الخالق بن يوسف عن أبي على محمد بن سعيد نيهان - كلاهما عن ابن شاذان عن دعلج عن على بن عبد العزيز البغوى عن أبي عبيد .

يكاد المتأمل يقطع بأن هذا الذى قيل فيه ( على بن عبد العزيز الأشنهي ) هو على ابن عبد العزيز البغوى نفسه ، و ليس ببعيد عن القياس أن بعض أهل العلم كره نسبة ( البغوى ) فعدل عنها إلى نسبة بلده و الله أعلم بالصواب .

(١) زاد في ر: قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك في حديث فيه طول ؛ راجع الحديث (حم) ٥ : ٢٧٨ ، ٢٨٤ ، ٤٠٢ ، ١٢٣ ،

(م) قن : ١٩ ، (د) قن : ١ ، (ت) قن : ١٤ ، (ج) قن : ٩ ؛ و راجع الفائق طبع دار إحياء ١٩٤٩ ج ١ ص ٥٤٦ ، ٥٤٨ .

(٢) في ر: جمعة - خطأ .

(٣) في ر: تدائو - خطأ .

(٤) في ر: في .

إذا انْقَبَضَتْ<sup>١</sup> وَاَجْتَمَعَتْ؛ قال أبو عبيد: ومنه الحديث الآخر:  
إن المسجد لَيَسْنُزَوِي من النُخَامَةِ كما تَنْزَوِي الجلدة من<sup>٢</sup> النار، إذا  
انْقَبَضَتْ<sup>١</sup> وَاَجْتَمَعَتْ.

قال أبو عبيد: ولا يكاد يكون الانزواء إلا بانحراف مع تقبض.

٥ قال الأعشى: [ الطويل ]

يَزِيدُ يَغْضُضُ الطَّرْفَ دُونِي<sup>٢</sup> كَأَنَّمَا زَوَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَى الْمَحَاجِمِ  
فَلَا يَنْبَسِطُ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْكَ مَا نَزَوَى<sup>٤</sup> وَلَا تَلْقُنِي<sup>٥</sup> إِلَّا وَ أَنْفُكَ رَاغِمٌ  
و قال [ أبو عبيد - ٦ ] في حديث النبي<sup>٧</sup> عليه السلام<sup>٧</sup> إن منبري  
هذا على ترعة من ترع الجنة<sup>٨</sup>.

ترع

(١) في ر: تقبضت.

(٢) في ر: في .

(٣) في اللسان (زوى): عندى، وبها مشها «في الصحاح: دونى».

(٤) من ر وديوان الأعشى بتحقيق جابر طبع جب سنة ١٩٢٧ ص ٥٨، وفي  
الأصل: التوى.

(٥) في ر: نلقى.

(٦) من ر.

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٨) زاد في ر: قال حدثناه إسماعيل بن جعفر المدني عن محمد بن عمرو بن علقمة  
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ذلك؛ راجع الحديث (حم) ٢: ٣٦٠، ٤٠١، ٤١٢، ٤٥٠، ٥٣٤، ٣: ٣٨٩،

٤: ٤١، ٥: ٣٣٥، ٣٣٩؛ والفائق ١ / ١٣٠.

قال أبو عبيدة: التربة الروضة<sup>١</sup> تكون على المكان المرتفع خاصة،  
 فإذا كانت في المكان المطمئن فهي روضة، [و-<sup>٢</sup>] قال أبو زياد  
 الكلابي: أحسن ما تكون الروضة على المكان الذي فيه غلظ وارتفاع،  
 ألا تسمع قول الأعشى<sup>٣</sup>: [البسيط]

ماروضةٌ من رياضِ الحَزْنِ مُعْشِبَةٌ خضراءُ جاد عليها مُسْبِلٌ هِطْلٌ ٥  
 ٥ قال الفخرن ما بين زباله<sup>٦</sup> فما فوق ذلك مصعدا في بلاد نجد  
 وفيه ارتفاع وغلظ. و<sup>١</sup> قال أبو عمرو الشيباني: التربة الدرجة، قال  
 أبو عبيد: وقال غيره<sup>٧</sup>: التربة<sup>٨</sup> الباب، كأنه قال: منبري هذا على  
 باب من أبواب الجنة.

(١) ليس في ر .

(٢) من ر .

(٣) انظر ديوانه ص ٤٣ .

(٤-٤) في ر: الحسن معشبة - خطأ .

(٥) زاد في ر: قال أبو زياد .

(٦) في الأصل و ر: ذبالة؛ وعلى هامش الأصل « ذبالة بذال معجمة مضمومة  
 موضع - تمت ش »، والتصحيح من اللسان (زبل، زوى) والمعجم ٣٧٣/٤ .

(٧) في ر: غيرهم .

(٨) وزاد الزمخشري في معناه « مفتاح الماء » انظر الفائق؛ وفي المعيب في غريبي  
 القرآن والحديث لأبي موسى المدني ص ٩١ (مخطوطة مصورة بدار الكتب  
 المصرية) « التربة: باب المشرعة إلى الماء، . . . . وقيل: الكوة » .

قال أبو عبيد<sup>١</sup>: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن منبري هذا على ترعة من ترع الجنة. <sup>٢</sup> فقال سهل [بن سعد - <sup>٣</sup>]: أتدرون ما الترعة؟ هي الباب من أبواب الجنة. قال أبو عبيد: وهذا هو الوجه عندنا.

٢/ الف

٥ قدمي على ترعة من ترع الحوض.

وقال [أبو عبيد - <sup>٢</sup>] في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> إنه قال: إن خير الناس رجل ممسك<sup>٧</sup> بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هَيْعَةً طار إليها<sup>٨</sup>؛ ويروى: من خير معاش رجل ممسك بعنان فرسه<sup>٩</sup>.

قال أبو عبيدة: الهيعة الصوت الذي تفرع منه وتخافه من عدو؛

هيع

(١-١) في ربدله: حدثنا حسان بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري (النسخة: القادري) عن أبي حازم عن سهل بن سعد.

(٢) زاد في ر: قال.

(٣) من ر.

(٤) ليس في ر.

(٥-٥) في ر: قال وحدثنا علي بن معبد (النسخة: عبد) عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن بعض بني أبي العلاء رجل من الأنصار عن أبيه عن جده.

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٧) في ر: مسك - خطأ.

(٨) راجع الحديث (ت) جهاد: ١٨، (جـ) فتن: ١٣، (حم) ١: ٣١١، ٢:

٣٩٦، ٤٤٣، ٥٢٣، (ط) جهاد: ٤؛ وانظر الفائق ٣: ٢٢٢.

(٩) زاد في ر: حدثنا عبد الله بن جعفر عن أبي حازم عن بعجة بن عبد الله بن

بدر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ انظر (م) امارة: ١٢٥.

قال: وأصل هذا من الجزع، يقال: هذا رجل هائِعٌ لائِعٌ وهائِعٌ ولائِعٌ إذا كان جباناً ضعيفاً، وقد هَاعَ يَهْيَعُ هُيُوعاً وهَيَعَاناً؛ قال أبو عبيدٍ وقال الطرماح [بن حكيم - ١] الطائي: [الطويل]

أنا ابنُ حماةِ المجد من آل مالكٍ إذا جعلتُ خورُ الرجالِ تهْيَعُ<sup>٢</sup>

أى تخبئ، والخور الضعاف، والواحد خَوَّارٌ .

[قال أبو عبيد - ١] وفي الحديث: أو<sup>٣</sup> رجل في شعبة في غُشَيْمَةٍ؛

حتى يأتيه الموت . قوله: في<sup>٥</sup> شعبة، يعنى رأس الجبل .

شعب

وقال [أبو عبيد - ١] في<sup>٦</sup> حديثه عليه السلام<sup>٦</sup>: ليس في الجبهة

ولا في السِّنَّةِ ولا في الكُسعةِ صدقة<sup>٧</sup> .

قال أبو عبيدة: الجبهة الخيل، والكسعة الخمر، والنخعة الرقيق: ١٠ .

جبه

قال الكسائي وغيره في الجبهة والكسعة مثله، وقال الكسائي: هي<sup>٥</sup>

كسع

السِّنَّة - برفع<sup>٨</sup> النون - وفسرها هو وغيره في مجلسه: البقر العوامل؛

نخخ

(١) من ر .

(٢) ديوانه طبع ليدن سنة ١٩٢٨ ص ١٥٤، واللسان (خور، هيع) .

(٣) في ر: ان .

(٤) في ر: غنيمته .

(٥) ليس في ر .

(٦-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) زاد في ر: حدثناه ابن أبي مریم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الخراساني -

يرفعه، وعن غير حماد عن جويبر عن الضحاک يرفعه؛ انظر الفائق ١ / ١٦٤ .

(٨) من ر، وفي الأصل: ترفع - خطأ .

قال الكسائي: هذا<sup>١</sup> كلام أهل تلك الناحية كأنه يعنى أهل الحجاز وما وراءها إلى اليمن . وقال الفراء: النخعة<sup>٢</sup> أن يأخذ المصدق دينارا بعد فراغه من أخذ<sup>٣</sup> الصدقة وأنشدنا: [ البسيط ]  
عمى الذى منع الدينار ضاحيةً دينار نخعة كلب وهو مشهود<sup>٤</sup>

(١) فى ر: وهذا .

(٢) وفى الفائق ١ / ٥٢٦ « والنخعة: أولاد الإبل ، وقيل: البقر العوامل من النخ وهو السوق ، قال :

لا تضربا ضربا ونخنا نخا لم يدع النخ لهب فضا »

وفى كتاب إصلاح الغلط فى غريب الحديث ص ٢٧ (مخطوطة مصورة بدار الكتب المصرية) قال ابن قتيبة « رأيت أصحاب اللغة يذكرون أن النخعة الإبل العوامل وسميت نخعة بالسوق بالزجر وما أشبهه والسوق النخ وأنشدنى بعضهم :

لا تضربا ضربا ونخنا نخا ما ترك النخ لهب فضا

وأما قول الفراء إن النخعة أن يأخذ المصدق دينارا بعد فراغه من الصدقة فكيف يجوز أن يحمل عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول ليس فى النخعة صدقة فأية صدقة يكون فى دينار يأخذه المصدق بعد فراغه من الصدقة ظلما ولو أراد هذا لقال لا نخعة أو لقليل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النخعة والبيت الذى استشهده لهذا القول هو حجتنا لما تأولناه لأنه قال : « عمى الذى منع الدينار ضاحية - الخ » ، فذلك بإضافته الدينار إلى النخعة على أنه غيرها وإنما أراد أنه كان يأخذ دينارا عن نختهم وهى إبلهم العوامل فمنعه ذلك .  
(٣) ليس فى ر .

(٤) أنشده فى اللسان (نخخ ، ضخا) ؛ وعلى هامش الأصل « من ش: ضاحية - بالضاد معجمة - أى علانية » . و البيت فى كتاب إصلاح الغلط فى غريب الحديث لأبى عبيد القاسم بن سلام تأليف أبى محمد عبد الله بن قتيبة رقم التصوير ف ٨٤٦ =



قال أبو عبيد: قال النبي صلى الله عليه [وسلم]: أخرجوا صدقاتكم فان الله قد أراحكم من الجبهة<sup>١</sup> والسجة<sup>٢</sup> والبجة<sup>٣</sup>. وفسرها أنها كانت الهة يعبدونها في الجاهلية، وهذا خلاف ما [جاء-<sup>٢</sup>] في الحديث الأول، والتفسير في الحديث والله أعلم أيهما المحفوظ من ذلك.

وقال [أبو عبيد-<sup>٢</sup>] في حديثه عليه السلام<sup>٤</sup>: إن رجلا أتاه ه فقال: يا رسول الله! إني أبدع<sup>٥</sup> بي فاحملي<sup>٥</sup>.

قال أبو عبيد: يقال للرجل إذا كَلَّتْ ناقته<sup>٦</sup> أو عطبت وبق منقطعا به قد أبدع<sup>٥</sup> به، وقال الكسائي مثله وزاد فيه [و-<sup>٢</sup>] يقال: أبدعت<sup>٥</sup> الركاب إذا كَلَّتْ أو<sup>٧</sup> عطبت. وقال بعض الأعراب: لا يكون

= بدار الكتب المصرية ورقم المخطوطة في مكتبة أيا صوفيا ص ٤٥٧ .

(١) زاد في ر: جسدنا نعيم بن حماد عن الدراوردي (النسخة: أبي الدرداي - خطأ) المدني عن أبي حذرة القاص (النسخة: أبي حذرة القاضي، والتصحيح من التهذيب ١١ / ٣٩٤) يعقوب بن مجاهد عن سارية الخليلي عن .

(٢-٢) في ر: والمبجة والنخعة - خطأ، انظر الفائق ١ / ١٦٤ .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر: قال حدثنا أبو اليقظان عمار (النسخة: عماؤ - خطأ) بن محمد عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أتاه فقال: يا رسول الله! إني أبدع<sup>٥</sup> بي فاحملي - راجع الحديث (د) أدب: ١١٥، (ت) علم: ١٣، (حم) ٤: ١٢٠، ٥: ٢٢٢؛ والفائق ١ / ٦٧ .

(٦) في ر: ركابه .

(٧) من ر، وفي الأصل: و .

الإبداع إلا بطلع . يقال : أبدعت به راحلته إذا ظلمت<sup>١</sup> . قال

أبو عبيد : وهذا ليس باختلاف ، وبعضه شبيه ببعض<sup>٢</sup> .

وقال [ أبو عبيد -<sup>٣</sup> ] في حديثه عليه السلام<sup>٤</sup> : إن قريشا كانوا

يقولون : إن محمداً صُنْبُورٌ<sup>٥</sup> .

صنبر ٥

قال أبو عبيدة : الصنبور : النخلة تخرج<sup>٦</sup> من أصل<sup>٧</sup> النخلة الأخرى<sup>٨</sup>

لم تغرس . وقال الأصمعي<sup>٩</sup> : الصنبور : النخلة تبقى منفردة و يدقُّ

أسفلها ، قال : ولقي رجل رجلاً من العرب / فسأله عن نخلة فقال :

٢/ب

صنبر أسفله وعشش<sup>١٠</sup> أعلاه يعني دق أسفله وقل سَعَفَه وبيس .

(١) على هامش الأصل « بالطاء والضاد قولين » .

(٢) زاد في ر : و .

(٣) في ر : بعض .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦-٦) في ر : عهد صنبوراً - خطأ ، وزاد أيضاً : قال حدثنا محمد بن عدي لأعلمه

إلا عن داود بن أبي هند - الشك من أبي عبيد - عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه

وسلم - انظر الفائق ٢/٣٩ وفيه أن الصنبور الأبر الذي لا عقب له ، وأصله

الصنبور من صنابير النخل وهي سعفات تنبت في جذوعها غير مستأرضة ، وقيل

أرادوا أنه ناشئ حدث كالسعفة فكيف تتبعه الشياخ المحنكون .

(٧) من ر ، وفي الأصل : نخرج .

(٨-٨) في ر : نخلة أجزاء - خطأ .

(٩) في كتاب النخل والكرم للأصمعي ص ١٠ و ١١ طبع أوغست هفير ١٩٠٨

« فإذا دقت من أسفلها وانجرد كرمها قيل : قد صنبرت » .

(١٠) وفيه بهامشه « يقال عششت النخلة إذا قل - معها ودق أسفلها » وفي إصلاح =

قال أبو عبيد: فشهوه بها يقولون: إنه فرد ليس له ولد ولا أخ فاذا مات انقطع ذكره. قال أبو عبيد: وقول الأصمعي في الصنبور أعجب إلى من قول أبي عبيدة لأن النبي عليه السلام لم يكن أحد من أعدائه من مشركي العرب ولا غيرهم يطعن عليه في نسبه، ولا اختلفوا في أنه أوسطهم نسباً [ صلى الله عليه وسلم - ٢ ]. قال أبو عبيد: قال أرس ه ابن حجر يعيب قوما: [ البسيط ]

مُخَلَّفُونَ وَيَقْضَى النَّاسُ أَمْرَهُ غَشْوَهُ الْأَمَانَةُ صَنْبُورُ فَصَنْبُورُ

= الغلط في غريب الحديث (مخطوطة مصورة ص ٤٤): قال ابن قتيبة « تدبرت هذا التفسير فلم أر النخلة إذا دق أسفلها ويس سعفها أولى بأن تشبه بالفرد الذي لا ولده ولا أخ من النخلة إذا غلظ أسفلها ورطب سعفها لأن هذه في الانفراد بمنزلة هذه ولا أدري أي شيء أوحشه من قول أبي عبيدة وهو الصواب فأنما أرادوا أن هذا ناشئ حدث بمنزلة الصنبور الذي تخرج من أصل النخلة، يقولون: فكيف تتبعه المشايخ والكبراء وهو كذلك، وأما قول الأعرابي في صفة نخلة: صنبور أسفلها، فإنه أراد خروج في أسفلها نخل صغار وهي الصنابير فأضعفه وأذهب قوته وقل سعفه لذلك » .

(١-١) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٢) في ر: و .

(٣) من ر .

(٤) في ر: يقض - خطأ .

(٥) كذا البيت في التاج (غشش)، وفي ديوانه طبع بيروت سنة ١٩٦٠ ص ٤٥ والاسان ( غسس ): « غس » ، والاسان ( غشش ): غشوا؛ اللسان والتاج

{ صنبور } غش .

١ ويروى: غش الأمانة<sup>١</sup>، ويروى: أهل الملامة. قال أبو عبيدة<sup>٢</sup>:  
 في غشو ثلاثة أوجه: غَشُوَ وَغَشِيَ وَغَشِيَ<sup>٣</sup> ويروى: غشى الملامة  
 أى الملامة تغشاهم<sup>٢</sup>. قال أبو عبيد: والصنبور [أيضا -<sup>٤</sup>] في غير هذا  
 القصبة [التي -<sup>٤</sup>] تكون في الإداوة من حديد أو رصاص يشرب منها.  
 وقال [أبو عبيد -<sup>٤</sup>] في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup>: إنه سأل رجلا  
 أراد الجهاد معه [فقال له -<sup>٤</sup>]: هل في أمك من كاهل؟ ويقال من  
 كاهل، فقال: نعم<sup>٦</sup>.

قال أبو عبيدة: هو مأخوذ من الكهل، يقول<sup>٧</sup>: هل فيهم من أسن  
 و صار كهلا؟ قال أبو عبيدة: يقال منه رجل كهل وامرأة كهلة.  
 ١٠. وأنشدنا [العذافر -<sup>٤</sup>]: [الرجز]

ولا أعود بعدها كَرِيًّا أمارِسُ الكهلة والصَّيِّبًا<sup>٨</sup>

(١-١) ليس في ر، ومر أنه رواية أيضا.

(٢) من ر، وفي الأصل: أبو عبيد.

(٣-٣) ليس في ر - انظر ديوانه.

(٤) من ر.

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٦) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن إبراهيم - راجع الفائق ٢ / ٤٣٧، وعلى هامش

الأصل ما لفظه «سيأتي حديث (على ٣٨ / الف من الأصل) أنه قال له: لا إلا

صبية (في الفائق: أصيبية) صغار، قال: ففيهم بخاهد.

(٧) من ر، وفي الأصل «يقال».

(٨) الرجز لعذافر الكندي كما في اللسان (كرا)، وأنشده في (كهل) بدون

نسبة؛ وعلى هامش الأصل «الكري: الذي يكتري الدواب، والكري الذي =

وقال [ أبو عبيد - ١ ] في ٢ حديثه عليه السلام ٣: ٢ ما يَحْمَلُكُمْ عَلَى أَنْ تَبْتَايَعُوا فِي الْكُذْبِ ٣ كَمَا يَتَّبَعُ الْقِرَاشُ فِي النَّارِ ٤؟

قال أبو عبيدة: التتابع التهافت في الشر و المتابعة عليه ، يقال للقوم: قد تتابعوا في الشر، إذا تهافتوا فيه وسارعوا إليه ٥ .

قال أبو عبيد ٦: ومنه قول الحسن بن علي رضي الله عنهما: إن عليا ه أراد أمرا فتتابع عليه الأمور فلم يجد منزعا - يعني في أمر الجمل .  
ومنه الحديث [ المرفوع - ١ ] في الرجل يوجد مع المرأة ٧ .  
٨ قال أبو عبيد عن الحسن ٨: لما نزلت [ هذه الآية - ١ ] « وَالَّذِينَ

= يكرها - تمت » .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) زاد في ر: قال حدثناه ابن أبي مرزوق عن داود العطار عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء ابنة يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ما يحملكم على أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع القراش في النار؛ كذا في الفائق ١ / ١٤٠ .

(٥) بهامش الأصل: « قال عنتره: [ المتقارب ]

تتابع لا ينبغي غيره بأبيض كالقبس الملتهب »

في ديوانه مطبوع بيروت ١٨٩٣ ص ١١ « تتابع لا ينبغي غيره » .  
(٦) في ر: أبو عبيدة .

(٧) انظر ( جه ) حدود: ٣٤ .

(٨-٨) في ر: حدثنا هشيم عن يونس بن عبيد عن الحسن قال .

يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَآ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ  
 ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا [ وَأَوْلِيكَ هُمُ  
 الْفَاسِقُونَ ٥ - ١ ] قال سعد بن عبادة: يا رسول الله! أرايت إن رأى  
 رجل مع امرأته رجلا فقتله أتقتلونه به<sup>١</sup>؟ وإن أخبر بما رأى جلد  
 ٥ ثمانين، أفلا<sup>٢</sup> يضربه بالسيف<sup>٣</sup>؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
 كفى بالسيف شأ<sup>٤</sup> - أراد أن يقول: شاهدًا، فأمسك<sup>٥</sup> - وقال: لولا أن  
 يَسْتَأِيعَ فِيهِ الْغَيْرَانِ وَالسُّكْرَانِ . قال أبو عبيد: يقول<sup>٦</sup>: كره أن  
 يجعل السيف شاهدا فيحتج به<sup>٦</sup> الغيران والسكران فيقتلوا، فأمسك عن  
 ذلك . قال أبو عبيد: ويقال في التتابع: إنه اللجاجة، وهو يرجع  
 ١٠ إلى هذا المعنى .<sup>٧</sup> قال أبو عبيد<sup>٧</sup>: ولم أسمع التتابع في الخير إنما سمعناه  
 في الشر .

٣ / الف

وقال [ أبو عبيد -<sup>٨</sup> ] في<sup>٩</sup> حديثه عليه السلام<sup>٩</sup> / من أزلت

(١) سورة ٢٤ آية ٤ .

(٢) ليس في ر .

(٣) في ر: فلا - خطأ .

(٤) في ر: شان - خطأ .

(٥-٥) في ر: شاهد ثم أمسك .

(٦) في ر: فيه .

(٧-٧) ليس في ر .

(٨) من ر .

(٩-٩) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

إليه نعمة فليشكرها<sup>١</sup>.

قال أبو عبيدة: قوله أزلت إليه نعمة<sup>٢</sup> يعني أسديت إليه واصطنعت<sup>٣</sup> عنده، يقال منه: أزلت إلى فلان نعمةً فأنا أزلها؛ إزلالاً. و<sup>٤</sup> قال أبو زيد الأنصاري مثله؛ وأنشد<sup>٥</sup> أبو عبيد لكثير: [الطويل]

وإني وإن صُدتَّ لمُشِنٍ وصادقٍ عليها بما كانت إلينا أزلتِ<sup>٥</sup>

<sup>٦</sup> قال أبو عبيد<sup>٧</sup>: ويروى «لدينا أزلت<sup>٨</sup>». قال: وقد روى<sup>٩</sup> بعضهم: من أنزلت إليه نعمة، وليس هذا بمحفوظ<sup>١٠</sup> ولا له وجه في الكلام. وقال [أبو عبيد - ١٠] في «حديثه عليه السلام»: إنه مر بقوم

(١) زاد في ر: حدثناه يحيى بن سعيد عن السائب بن عمر عن يحيى بن عبد الله ابن صيفي (النسخة: ضيفي - بالضاد المعجمة - خطأ) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك؛ انظر الفائق ١/٣٧؛ وفي ١/٢٧ «يقال أزلت المشيمة والقوم حبستهم وضيقت عليهم، وأزلوا: تحطوا»؛ وفي ١/٣٩ «الأزل: شدة اليأس».

(٢) ليس في ر.

(٣) زاد في ر: إليه.

(٤) في ر: أزله - خطأ.

(٥) في ر: وأنشدني.

(٦) أنشده في اللسان (زلل).

(٧-٧) ليس في ر.

(٨) من ر، وفي الأصل: رواه (كذا، لعله: رواه).

(٩) من ر، وفي الأصل: المحفوظ.

(١٠) من ر.

(١١-١١) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

يربعون<sup>١</sup> حجراً<sup>٢</sup> - و [ في - ٣ ] بعض الحديث : يرتبعون - فقالوا : هذا حجر الأشداء ، فقال : ألا أخبركم بأشدكم ؟ من ملك نفسه عند الغضب .  
قال أبو عبيدة : الربع أن يُشال الحجر باليد يُفعل ذلك لتعرف به شدة الرجل .<sup>٤</sup> قال أبو عبيد<sup>٤</sup> : يقال ذلك في الحجر خاصة . قال أبو محمد  
ه الاموى أخو يحيى بن سعيد في الربع مثله .

ربع

قال أبو عبيد :<sup>٥</sup> ومن هذا<sup>٥</sup> حديث ابن عباس<sup>٦</sup> أنه مر بقوم<sup>٧</sup> يتسجأون حجراً - ويروى : يجذون حجراً - فقال<sup>٨</sup> : عمال الله أقوى من هؤلاء . [ و - ٣ ] كل هذا من الرفع و الإشالة و هو مثل الربع .

قال أبو عبيد : عن<sup>٩</sup> النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر بقوم<sup>١٠</sup> يتجاذون

جذا

(١) بهامش الأصل : ربع يربع - بالفتح فيهما - تمت ش .

(٢) زاد في ر : قال حدثناه محمد بن كثير عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن عجلان - رفعه - أنه مر بقوم يربعون حجراً - راجع الفائق ١/ ٤٤٤ .

(٣) من ر .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥-٥) في ر : ومنه .

(٦) زاد في ر : الذي يرويه ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس ( في النسخة :

أبي طاوس - خطأ ) عن أبيه عن ابن عباس .

(٧) زاد في ر : وهم .

(٨) في ر : فقالوا - خطأ .

(٩) في ر : قال أبو عبيد و حدثنا أبو النضر عن الليث بن سعد عن بكير بن

عبد الله بن الأشج عن عامر بن سعدان .

(١٠) في ر : بناس .



مهراسا<sup>١</sup> فقال: أتحمسون الشدة في حمل الحجارة! إنما الشدة أن يمتلئ أحدكم غيظا ثم يغلبه<sup>٢</sup>. وقال الأموي: المربعة أيضا العصا التي تحمل بها الأحمال حتى توضع<sup>٣</sup> على ظهور الدواب. قال أبو عبيد وأنشدني الأموي:

[الرجز]

أين الشظاظان وأين المربعه وأين وسق الناقة المَطْبَعَه<sup>٤</sup> .  
قوله: الشظاظان، [هما-<sup>٥</sup>] العودان اللذان يجعلان في عرى الجواثق،  
والمطبعة المثقلة .

وقال [أبو عبيد-<sup>٥</sup>]: في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> أنه نهى عن الصلاة إذا تَضَيَّفَتِ<sup>٧</sup> الشمس للغروب<sup>٨</sup> .

ضيف

(١) بهامش الأصل: المهراس ههنا حجر ينقر ثم يصب فيه الماء للوضوء - تمت .

(٢) كذا في الفائق ١ / ٤٤٤ .

(٣) زاد بهامش الأصل: لعدل .

(٤) بهامش الأصل «ويروى: الجلفعه» وهي رواية اللسان (شظاظ، ربع،

جلفع)، وفي مادة (طبع) «المطبعة» كما هنا .

(٥) من ر .

(٦) ليس في ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) في ر: تضيقت - خطأ .

(٩) زاد في ر: قال حدثناه ابن مهدي عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن

عقبة بن عامر الجهني قال: ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ينها أن نصل فيها وأن تقبر فيها موتانا إذا طلعت الشمس حتى ترتفع وإذا

تضيقت (النسخة: تضيقت) للغروب ونصف النهار . راجع الحديث (ج) =

قال أبو عبيدة: قوله: تَضَيَّفْتُ<sup>١</sup> [يعنى -<sup>٢</sup>] مالت للغيب<sup>٣</sup>،  
يقال منه: قد ضاقت<sup>٤</sup>، فهي تَضَيَّفُ ضَيْفًا<sup>٤</sup> - إذا مالت؛ قال أبو عبيد:  
ومنه سمي<sup>٥</sup> الضيف ضيفًا<sup>٥</sup>، يقال منه: ضفت<sup>٦</sup> فلانا - إذا ملت إليه ونزلت  
به، وأضفته فأنا أضيفه - إذا أملت إليك وأنزلته عليك، ولذلك قيل:  
هو مضاف<sup>٧</sup> إلى كذا وكذا - أى [هو -<sup>٢</sup>] ممال إليه؛ قال  
إمرؤ القيس<sup>٨</sup>: [الطويل]

فلَمَّا دَخَلْنَاهُ أَضَفْنَا ظُهُورَنَا إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ جَدِيدٍ مَشَطَّبٍ  
أى أسندنا ظهورنا إليه وأملناها، ومنه قيل للدعى: مضاف، لأنه مسند  
إلى قوم ليس منهم، ويقال: ضاف السهم يضيف - إذا عدل عن الهدف

= جئنا: ٣٠ (م) مسافرين: ٢٩٣ (د) جئنا: ٥١، ٨٩ (ت) جئنا: ٤١ (ن)  
مواقيت: ٣١، ٣٤ (دى) صلاة: ١٤٢ (حم) ٤: ١٥٢؛ والفائق ٢ / ٧٤ .  
(١) فى ر: تضيقت - خطأ .

(٢) من ر .

(٣) ليس فى ر .

(٤-٤) فى ر: ضاقت تضيق ضيقا - خطأ .

(٥-٥) فى ر: الضيق ضيقا - خطأ .

(٦) فى ر: ضقت - خطأ .

(٧) زاد فى ر: للشىء .

(٨) شرح ديوان امرء القيس للوزير أبى بكر عاصم طبع ١٢٨٢ هـ ص ٩٣  
واللسان (ضيف) .

(٩) بهامش الأصل: حارى سيف، منسوب إلى الحيرة - بكسر الحاء - على  
غير قياس . تمت ش .

وهو من هذا .

صاف

وفيه لغة أخرى<sup>١</sup> ليست في الحديث<sup>٢</sup>: صاف<sup>٣</sup> السهم بمعنى

ضاف، قال أبو زيد الطائي يذكر المنية: [الحفيف]

كل يوم ترميه منها برشيق<sup>٤</sup> فمُصِيب<sup>٥</sup>، أو صاف غير بعيد<sup>٥</sup>

<sup>٦</sup> صاف أى عدل<sup>٦</sup> فهذا بالصاد<sup>٧</sup> وأما [الذى -<sup>٨</sup>] فى الحديث<sup>٥</sup>

رشق

٣/ب

فبالضاد<sup>٩</sup>. قال أبو عبيد: "الرشق الوجه من الرمي إذا رموا وجها

بجميع<sup>١١</sup> سهامهم، قالوا: /رمىنا رشقا. والرشق: المصدر، يقال

[منه -<sup>٨</sup>] رشقت رشقا .

(١) فى ر: آخر .

(٢) زاد فى ر: ويقال .

(٣) بهامش الأصل: صاد مهملة .

(٤) فى ر: فيصيب - خطأ .

(٥) فى كتاب الشعر والشعراء لابن قتيبة طبع مصر ١٩٣٢ ص ١٠٣ وجمهرة

أشعار العرب طبع مصر ١٩٢٦ ص ٢٨٦ وفى اللسان (صيف، رشق) .

(٦-٦) ليس فى ر، وفى الفائق ٢ / ٤٧ عن أنس رضى الله عنه قال إن

رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور أبا بكر يوم بدر فصاف عنه أى عدل بوجهه

يشاور غيره .

(٧) بهامش الأصل: مهملة .

(٨) من ر .

(٩) بهامش الأصل: معجمة .

(١٠) زاد فى ر: و .

(١١) فى ر: بجمع .

١ وقال [ أبو عبيد ]: في حديثه عليه السلام أنه نهى عن [ بيع - ١ ] الكالئ بالكالئ .

قال أبو عبيد: هو النسيئة بالنسيئة - مهموز<sup>٢</sup>؛ قال أبو عبيد:

ومنهم قولهم: أنسأ الله فلاناً - أجله، ونسأ الله في أجله - بغير ألف .

قال وقال أبو عبيدة: يقال من الكالئ: تكالأت - أى استنسأت نسيئة .

والنسيئة التأخير أيضاً ومنه قوله تعالى " إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ "،

إنما هو تأخيرهم تحريم المحرم إلى صفر . وقال الأموي في الكلاة مثله،

قال الأموي: يقال: بلغ الله بك آكلاً العمر - يعنى آخره وأبعده وهو

من التأخير<sup>٥</sup> . قال أبو عبيد: وقال الشاعر يذم رجلاً: [ الرجز ]

وعينه كالكالئ الضمار<sup>٦</sup>

١٠

يعنى بعينه حاضره وشاهده، يقول: فالحاضر من عطيته كالضمار وهو

(١) سقطت العبارة الطويلة من ر، من هنا إلى « المتحير » و بدء حديث « إنا

نصيب هوامى الإبل » و ننبه على موضعه .

(٢) من الفائق ٢ / ٤٢٣ ، سقط من الأصل .

(٣) بهامش الأصل « نسأ - مخفف » .

(٤) سورة ٩ آية ٣٧ .

(٥) في الفائق « وأنشد ابن الأعرابي: [ الطويل ]

تعففت عنها في الصور التي خلت فكيف التساق بعد ما كلاً العمر

(و اللسان في مادة كلاً « التصابي » مكان « التساق ») .

(٦) بهامش الأصل: أى ونقده .

(٧) في الفائق واللسان ( كلاً ) : « الضمار » وبهامش الفائق « الضمار

خلاف العيان » ، وفي اللسان ( ضم ) كما هنا « الضمار » وهو الصواب .

الغائب الذي لا يرتجى .

نساء

قال أبو عبيد: وقوله: النسيئة بالنسيئة، في وجوه كثيرة من البيع منها: أن يُسَلَّم الرجل إلى الرجل مائة درهم إلى سنة في كُرِّ طعام لَكُرِّ فاذا انقضت السنة وحلَّ الطعام عليه قال الذي عليه الطعام للدافع: ليس عندي طعام لكن يَبْعَى هذا الكُرِّ بماتى درهم إلى شهر؛ فهذه نسيئة انتقلت إلى نسيئة، وكل ما أشبه ذلك. ولو كان قبض الطعام منه ثم باعه منه أو من غيره بنسيئة لم يكن كالتأ بكالي.

ضمير

قال أبو عبيد: ومن الضمار قول عمر بن عبد العزيز في كتابه إلى ميمون بن مهران في الأموال التي كانت في بيت المال من المظالم أن يردّها ولا يأخذ زكاتها: فانه كان مالا ضمرا - يعني لا يرجى . قال ١٠ أبو عبيد قال الأعشى: [ المتقارب ]

أرانا إذا أضمّرتك السبلا دُ نُجفَى و تُقَطَّع مِنَّا الرِّحْمُ

وقال [ أبو عبيد ]: في حديثه عليه السلام حين قال لعبد الله بن عمرو بن العاص وذكّر قيام الليل وصيام النهار: إنك إذا فعلت ذلك هَجَمَتْ عَيْنُكَ وَ نَفِهَتْ<sup>١</sup> نَفْسُكَ<sup>٢</sup> .

١٥

نقه

قال أبو عبيد: قوله: نَفِهَتْ<sup>١</sup> نَفْسُكَ<sup>٢</sup> - أَعَيْتَ وَ كَلَّتْ<sup>٣</sup> . ويقال للمُعَيِّ: مُنَقَّهٌ وَ نَافِهٌ<sup>٤</sup>، وجمع نَافِهٍ نَفَّهٌ .

هجم

قال أبو عمرو: هَجَمَتْ عَيْنُكَ - غارت ودخلت. قال أبو عبيد ومنه:

(١) ديوانه ٣٣ و اللسان (ضمير) .

(٢) بهامش الأصل: بالنون والفاء - تمت ش .

(٣) راجع الحديث (م) صيام: ١٨٨ و الفائق ٣ / ١٩٣ .

هجمت على القوم - أدخلت عليهم ، وكذلك : هجم عليهم البيت - إذا سقط عليهم . قال أبو عمرو : نفهت نفسك - أى أعيت و كلت مثل قول أبي عبيدة .  
وقال رؤبة يذكر بلاداً : [ الرجز ]

به تَمَطَّلْتُ غولاً كل مِيلِهِ بنا حَرَاجِيجِ المطايا الشَّقْهِ<sup>٢</sup>

و يروى : المَهَارِي الشَّقْهِ - يعنى المَعُيَّيَّة . وواحدها نَفَهٌ و نَافَهَةٌ . و قوله :

كل ميله يعنى البلاد التى تولَّه الناس بها كالإنسان الواله المتحير<sup>٣</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ٤ ] : فى حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أن رجلاً سأله

فقال<sup>٦</sup> : يا رسول الله ! إنا نُصِيبُ هَوَايِمَ الإِبِلِ<sup>٧</sup> ، فقال : ضالة المؤمن -  
أو : المسلم - حرق<sup>٨</sup> النار .

همي  
٤ / الف

(١) بهامش الأصل : « الغول البعيد و الغول التراب و الغول الصداع ، لا فيها غول [ أى صداع ] و الغول الأذى و المكروه و الغول ما يذهب العقل -  
تمت شمس العلوم قال ذلك بفتح الغين » .

(٢) انظر اللسان ( نفه ) .

(٣) انتهى الساقط من ر .

(٤) من ر .

(٥-٥) فى ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦-٦) ليس فى ر .

(٧) زاد فى ر : قال حدثناه يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن الحسن عن مطرف ابن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ذلك . راجع الحديث

(جه) لقطه : ١ ( حم ) ٤ : ٢٥ ، ٥ : ٨٠ و الفائق ٣ / ٢١٣ .

(٨) بهامش الأصل : الحرق هو النار أضافه بمعنى من البيان بفتح الحاء و الراء -  
تمت ش .

قال أبو عبيدة: قوله: الهوامى<sup>١</sup> - المهملة التي لا راعى لها ولا حافظ، يقال منه: ناقته هامية<sup>٢</sup> وبعير هام، وقد همتت تهيم هَمِيًّا - إذا ذهبت في الأرض على وجوهها لرعى أو غيره، وكذلك كل ذاهب و<sup>٣</sup> سائل من ماء أو مطر، و<sup>٤</sup> أنشد لطفرة<sup>٥</sup> ويقال: إنه<sup>٦</sup> لمرقش: [الكامل]

فسقى ديارك غير مفسدها صوب الربيع وديمة تهيم<sup>٧</sup> °

يعنى تسيل وتنصب<sup>٨</sup> . و<sup>٩</sup> قال أبو عمرو<sup>١٠</sup> مثله أو نحوه، وقال أبو زيد<sup>١١</sup> والكسائي<sup>١٢</sup>: همت عينه تهيم هَمِيًّا - إذا سالت ودمعت وهو من ذلك أيضا. قال أبو عبيد: وليس هذا من الهائم، إنما يقال من الهائم: هام يهيم وهي إبل هوائم، وتلك التي في الحديث هوامى إلا أن تجعله<sup>١٣</sup> في المعنى مثله، وأحسبه<sup>١٤</sup> من المقلوب كما قالوا: جَدَبَ وَجَبَدَ، ١٠

(١) في ر: الهولة هي - خطأ .

(٢) في ر: أو .

(٣-٤) في ر: أنشدنا لطفرة .

(٥) ليس في ر .

(٥) البيت في شرح ديوان لطفرة بن العبد لأحمد بن الأمين الشنقيطي مطبوعة سى ١٩٥٩ ص ٦٢، وفيه: «بلادك» مكان «ديارك»؛ وأنشده في اللسان (همي) بدون نسبة .

(٦) في ر: تذهب .

(٧) من ر، وفي الأصل: أبو عبيد - من سهو الناسخ لأن أبا عبيد روى عن أبي عبيدة وأبي عمرو .

(٨-٩) ليس في ر .

وضبّ<sup>١</sup> وبضّ - إذا سال الماء أو غيره<sup>٢</sup>، وأشبه ذلك .  
وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : في<sup>٤</sup> حديثه عليه السلام<sup>٣</sup> أنه أتى بكتف  
مؤرّبة فأكلها وصلى ولم يتوضأ<sup>٥</sup> .

أرب

قال أبو عبيدة وأبو عمرو<sup>٦</sup> : المؤرّبة هي<sup>٧</sup> الموفرة التي لم ينقص  
منها شيء . قال أبو عبيد : يقال منه : أرّبت الشيء<sup>٨</sup> تأريبا - إذا وفرته ،  
ولا أراه أخذ إلا من الإرب وهو العضو ، يقال<sup>٩</sup> : قَطَعته لِدَبًا إربًا -  
أى عضوا عضوا . قال أبو زيد في المؤرب : [ الطويل ]  
وأعطى فوق النصف ذوالحق<sup>١٠</sup> منهم وأظلم بعضا أو جميعا مؤرّبا<sup>١١</sup>

(١) بهامش الأصل « ضب - بالضاد معجمة إذا سال ريقه من الحرص على الشيء  
يضب ، قال بشر بن أبي خازم ( ص ٢٩ شرح بيت ١٧ و ص ١٨٣ عدد  
البيت ١٨ ) : [ الكامل ]

و بنى تميم قد لقينا منهم خيلا تضب لناها للمغمم<sup>١٢</sup> .

(٢) كذا في المغيث ص ٣٥٨ .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر : يروى عن حاتم بن أبي مغيرة عن سماك بن حرب بن عكرمة  
يرفعه النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك . انظر الفائق ١ / ٢١ .

(٦) في ر : أبو عمر - خطأ .

(٧) ليس في ر .

(٨) وفي الفائق ١ / ٢١ « أرّبت العقدة إذا أحكت شدها » .

(٩) زاد في ر : منه .

(١٠) بهامش الأصل : ذا الحق .

(١١) زاد في ر « يروى : نصفًا » .



وقال الكميث 'بن زيد الأسدي': [ الطويل ]

وَلَا نَشَلَّتْ عُضْوَيْنِ مِنْهَا يُحَابِرُ ۖ وَكَانَ لِعَبْدِ الْقَيْسِ عَضُو مُؤَرَّبٌ<sup>٢</sup>

شلو

أى تام لم ينقص منه شيء . والشلو أيضا العضو .

ومنه حديث علي في الأضحية: إِئْتِنِي بِشَلْوِهَا<sup>٣</sup> الأيمن . يقال: عِضُو

وعُضُو<sup>٤</sup> - لغتان .

وقال [ أبو عبيد - ]: في حديثه عليه السلام: لا عدوى ولا هامة

ولا صفر<sup>٦</sup> ولا غول<sup>٧</sup> .

صفر

<sup>٨</sup> الصفر: دواب البطن . قال أبو عبيدة: سمعت يونس يسأل رؤبة بن

العجاج عن الصفر، فقال: هي حية تكون في البطن تصيب الماشية

(١-١) ليس في ر .

(٢) يحابر و عبد القيس قبيلتان ، و البيت في الهاشميات للكثير طبع شركة التمدن

١٣٣ هـ القاهرة ص ٤٣ .

(٣) في ر: ليشلواها .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في ر: قال حدثني يزيد عن الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير عن ابن

المسيب عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس في حديث سعد: الصفر ،

وحدثني حجاج عن حماد بن سلمة و ابن جرير عن أبى الزبير عن جابر بن عبد الله

عن النبي صلى الله عليه وسلم و زاد فيه .

(٧) راجع الحديث (خ) طب: ١٩، ٢٥، ٤٥، ٥٣ (م) سلام: ١٠١، ١٠٣،

١٠٦، ١٠٨، ١٠٩ (د) طب: ٢٤ (ت) قدر: ٩ (ج) طب: ٤٣ (ط)

عين: ١٨ (حم) ١: ٢٦٩، ٣٢٨، ٢: ٢٦٧، ٣٢٧، ٣٩٧ « ٣: ٣٨٢، ٤٥٠؛

و الفائق ٢/١٢٠ .

(٨) زاد في ر: وفسر جابر .

والتابس، وهي أعدى من الجرب عند العرب . قال أبو عبيد: فأبطل  
النبي عليه السلام<sup>١</sup> أنها تعدى، ويقال: إنها تشتد على الإنسان إذا  
جاع و تؤذيه<sup>٢</sup>؛ قال أعشى باهلة يرثى رجلا<sup>٣</sup>:

[ البسيط ]

٥ لا يتأزى لما في القدر يرقبه ولا يعص على شرسوفه الصقر<sup>٤</sup>

قال أبو عبيد: ويروى: [ البسيط ]

لا يشتكى الساق من<sup>٥</sup> أين ولا وصب ولا يعص على شرسوفه الصقر<sup>٦</sup>  
<sup>٧</sup>ويروى: ولا وصب<sup>٨</sup>. و<sup>٩</sup>قال أبو عبيدة في الصفر أيضا: <sup>١٠</sup>إنه يقال:  
هو<sup>١١</sup> تأخيرهم المحرم إلى صفر في تحريمه .

١٠ هام قال: وأما الهامة فإن العرب كانت تقول: إن عظام الموتى تصير

(١-١) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٢) ليس في ر .

(٣) في التاج واللسان ( صفر ): أخاه .

(٤) بهامش الأصل: التأزى: التمكن في المكان، وقال: هو التوقع والانتظار -

تمت ش .

(٥) ديوان الأعشى ص ٢٦٨، واللسان ( صفر ) .

(٦) في ر: ومن - خطأ .

(٧) وذكر شارح القاموس ( ص ف ر ) رواية عن الصاغاني:

لا يتأزى لما في القدر يرقبه ولا يزال أمام القوم يقتفر

لا يغمز الساق من أين ولا نصب ولا يعص على شرسوفه الصفر

(٨-٨) ليس في ر .

(٩-٩) في ر: يقال إنه .

٤/ب هامة فتطير، /<sup>١</sup> وقال أبو عمرو<sup>٢</sup> في الصفر مثل قول رؤبة، وقال في الهامة مثل قول أبي عبيدة إلا أنه قال: كانوا يقولون<sup>٣</sup>: يسمون ذلك الطائر الذي يخرج من هامة الميت إذا بلى الصدى، قال أبو عبيد: وجمعه أصداء، وكل هذا قد جاء في أشعارهم؛ قال أبو دواد، الإيادي:

## [ الخفيف ]

٥  
سَلَطَ الموتُ و المنونُ عليهم فَلَهُمْ في صَدَى المقابِرِ هَامٌ<sup>٤</sup>  
فذكر الصدى والهَامَ جميعاً؛ وقال لبيد يرثي أخاه أربد<sup>٥</sup>: [ الوافر ]  
فليس الناس بعدك في نقييرٍ و ما هم غير أصداء و هَامٌ<sup>٦</sup>  
و هذا كثير في أشعارهم فرَدَ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك . [ و -<sup>٧</sup> ] قال  
أبو زيد في الصفر مثل قول أبي عبيدة الأول<sup>٨</sup>، وقال أبو زيد: ١٠  
هي<sup>٩</sup> الهامة - مشددة الميم، يذهب إلى واحدة الهوام و هي دواب<sup>١٠</sup>

(١) زاد في ر: قال أبو عبيدة - كذا، والصواب: أبو عبيد .

(٢) في ر: أبو عمر - خطأ .

(٣) ليس في ر .

(٤) في الأصل: زؤاد، وفي ر: رواد - كلاهما خطأ .

(٥) البيت في اللسان ( صدى ) .

(٦) هو أربد بن قيس بن جزء بن خالد بن جعفر أخو لبيد الشاعر لأمه - جمهرة

أنساب العرب لابن حزم ص ٢٦٨ .

(٧) البيت في اللسان ( نقر، صدى ) .

(٨) من ر .

(٩) في ر: في الأول .

(١٠) في الأصل « داوب » و ما له معنى .

الأرض، قال أبو عبيد: ولا أرى أبا زيد حفظ هذا وليس له معنى. ولم يقل أحدٌ منهم في الصفر إنه من الشهور غير أبي عبيدة، والوجه فيه التفسير الأول.

وقال [أبو عبيد-<sup>٢</sup>]: في<sup>٢</sup> حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> أنه قال للنساء: **ه لا تُعَدِّ بَنَ أولادكن بالدَّغَرِ**.

قال أبو عبيدة: هو غمز الحلق، وذلك أن الصبي تأخذه العُدْرَةُ وهو وجع يهيج في الحلق من الدم، فاذا عولج منه صاحبه قيل: عذرتَه فهو معذور؛ قال جرير بن الخطمي<sup>٦</sup>: [الكامل] **٧ غَمَزَ ابن مرة يا فرزدق كينها<sup>٧</sup> غَمَزَ الطيب نَعَانِغَ المعذور<sup>٨</sup>**

(١) في ر: أحدا - خطأ.

(٢) من ر.

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) بهامش الأصل «الدغر بالعين معجمة»، وزاد في متن ر: هو من حديث ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله (النسخة: عبدالعزيز - خطأ) عن أم قيس بنت نحصن عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ راجع الحديث في الفائق ١/٤٠١.

(٥) في ر: عذره.

(٦) في ر: الحكما - كذا، خطأ.

(٧-٧) ليس في ر؛ وبهامش الأصل «الكين: الفرج، يعني أخت الفرزدق».

(٨) اللسان (عذر، نفع، كين)، وابن مرة هذا هو عمران بن مرة المنقري، وكان أمر «جعثن» أخت الفرزدق يوم السيدان، وفي ذلك يقول جرير أيضا - انظر اللسان (كين) - : [الطويل]

يفرج عمران بن مرة كينها ويزو نزاء العير أعلق حائله

والتغائغ لخمات تكون عند اللهوات، واحدها: نُغْنُغ<sup>١</sup>؛ والدَّغْرُ أن ترفع<sup>٢</sup> المرأة ذلك الموضع بأصبعها، يقال: دَغَرْتُ أَدْعَرَ دَغْرًا. قال أبو عبيد: ويقال للتغائغ أيضا<sup>٤</sup>: اللغائين<sup>٥</sup>، واحدها لُغْنُونٌ؛ واللغاديد واحدها: لغدود، ويقال: لُغْدٌ، فمن قال: لغد للواحد قال للجميع: ألغاد.

ومن الدغر حديث علي رضي الله عنه: لا قطع في الدَّغْرَةِ، ويروى: ٥ الدَّغْرَةُ<sup>٦</sup>.

ويفسرها الفقهاء [أنها -<sup>٧</sup>] الخلسة. قال أبو عبيد: وهي عندي من الدفع<sup>٨</sup> أيضا وهي الدَّغْرَةُ - بجزم الغين، وإنما هو تَوَثُّبُ المختلس ودفعه نفسه على المتاع ليختلسه، ويقال في مثل: دغرى لا صقى، ودغرا لا صقما<sup>٩</sup>، يقال: ادغروا عليهم ولا تصاقوهم، وهذا أيضا مثل ١٠.

- (١) بهامش الأصل: بضم النون والغين معجمة - تمت ش.
- (٢) من ر والنهية ٢/٢٦، وفي الأصل والفائق للزخشرى ١/٤٠١: تدفع.
- (٣) زاد في ر: منه.
- (٤) ليس في ر.
- (٥) زاد في ر: واللغاديد.
- (٦-٦) في ر: حدثناه الأنصارى عن عوف عن خلاص عن علي، والمحدثون يقولون: الدغرة - بفتح الغين.
- (٧) من ر.
- (٨) في ر: الرفع.
- (٩) بهامش الأصل «فَعَلَى بهما هو بغير تنوين في ش» انظر مجمع الأمثال للبيداني ١/١٨٢.

قولهم: عَقَرَى حَلَقَى ، و عَقَرًا حَلَقًا<sup>١</sup> .

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup>: لا يترك في الإسلام مُفْرَجًا<sup>٤</sup> .

فرج قيل<sup>٥</sup>: المفرج: هو الرجل يكون في القوم من غيرهم فحق عليهم أن يعقلوا عنه .<sup>٦</sup> وروى أيضا<sup>٦</sup>: مفرح - بالحاء<sup>٧</sup> .<sup>٨</sup> وروى أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>٨</sup>: وعلى المسلمين ألا يتركوا مفدوحا في فداء أو عقل<sup>٩</sup> .

فرح قال الأصمعي: المفروح - بالحاء: هو الذي قد أفرحه الدين يعني أهمله ، قال<sup>١٠</sup> يقول: يقضى عنه دينه من بيت المال / ولا يترك مدينا ، ه / الف

(١) انظر المستقصى للزمخشري (طبعنا ٢/١٦٤) والميداني ١/٢٢٦ .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) زاد في ر: هو من حديث حفص عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده، قال:

وحدثني حماد بن عبيد عن جابر عن الشعبي أو أبي جعفر محمد بن علي - الشك من

أبي عبيد - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: العقل عن (في الفائق ٢/٢٥٥

«على» المسلمين عامة ولا يترك في الإسلام مفرج - بالجيم . قال حماد: فقلت

لجابر: ما المفرج؟ .

(٥) في ر: قال .

(٦-٦) في ر: وقال غير حماد .

(٧) بهامش الأصل: مهملة .

(٨-٨) في ر: حدثناه حجاج عن ابن جريج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال .

(٩) زاد في ر: وفي حديث غيره: مفرحا؛ وفي الفائق ٢/٢٥٥ «على المسلمين

أن لا يتركوا في الإسلام مفدوحا في فداء و عقل» .

(١٠) ليس في ر .

وأنكر قولهم: مُفْرَجٌ<sup>١</sup> - بالجيم . وقال أبو عمرو: المفرج<sup>٢</sup> هو المثقل  
بالذَّين أيضا، وأنشدنا<sup>٣</sup>: [ الطويل ]

إذا أنت لم تَبْرَحْ نُؤدِّي أمانةً وتحميل أخرى أفرحتك الودائع  
أفرحتك<sup>٤</sup>، يعني أثقلتك . وقال الكسائي في المفرج مثله أو نحوه .

قال [ أبو عبيد -<sup>٥</sup> ] : وسمعت محمد بن الحسن يقول: هو يروى بالخاء ه  
والجيم ، فمن رواه<sup>٦</sup> بالخاء فأحسبه قال فيه مثل قول هؤلاء ، ومن قال :

مفرج - بالجيم - فإنه القليل يوجد<sup>٧</sup> في أرض<sup>٨</sup> فلاة لا يكون عنده قرية  
<sup>٩</sup> فإنه يؤدى من بيت المال ولا يبطل دمه . وعن أبي عبيدة<sup>١٠</sup> قال :

المفرج - بالجيم - أن يُسَلِّمَ الرجل ولا يوالى أحدا ، يقول: فتكون جنايته  
على بيت المال لأنه لا عاقلة له فهو مبفرج ، وقال بعضهم: هو الذى

لا ديوان له .

(١) فى ر: مفرجا .

(٢) زاد فى ر: بالخاء .

(٣) ذكر شارح القاموس وصاحب اللسان ( ف ر ح ) أنه لبيس العذرى .

(٤) ليس فى ر .

(٥) من ر .

(٦) فى ر: فمن قال مفرج .

(٧-٧) فى ر والنهية م/٢٠٥: بأرض .

(٨) زاد فى ر: يقول .

(٩) فى ر: أبى عبيد .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام<sup>١</sup> في الثوب المصْلَب<sup>٢</sup>  
أنه كان إذا رآه في ثوب قضبه<sup>٣</sup>.

قضب

قال الأصمعي: يعني قَضَبَ<sup>٤</sup> موضع التصليب . والقَضْبُ: القِطْع .

<sup>٥</sup> ومنه قيل: إِفْتَضَبْتُ الحديثَ إنما هو أنزعتَه وافتطعته ، قال

أبو عبيد: وإياه عنى ذو الرمة في قوله يصف الثور: [ البسيط ]

كأنه كوكب في إثر عَفْرِيَّةٍ مُسَوِّمٍ<sup>٦</sup> في سواد الليل مُنْقَضِبٍ<sup>٧</sup>

أى منقطع من مكانه . وقال القطامي يصف الثور أيضا:

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) بهامش الأصل: يعني فيه صورة الصليب (انظر شمس العلوم باب الصاد واللام) الصليب للنصارى معروف؛ عن النبي صلى الله عليه وسلم: بعثت بكسر الأوثان والصليب .

(٤) زاد في ر: قال حدثني ابن علي عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال نبئت عن وفرة أم عبد الله بن أذينة أنها قالت كما تكون عن عائشة فرأت ثوبا مصلبا فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رآه في ثوب قضبه - انظر

الفائق ٢ / ٣٥٦ .

(٥) في ر: قطع .

(٦) زاد في ر: قال .

(٧) في ر: مسور - خطأ .

(٨) جمهرة أشعار العرب طبع مصر ١٩٢٦ ص ٣٧٤ وديوانه طبع كبرييج سنة ١٩١٩ ص ٢٧ واللسان (عفر، قضب) .



## [ الكامل ]

فعدا صبيحة<sup>١</sup> صوبها مُتَوَجِّسًا<sup>٢</sup> شَرَّزَ القِيَامَ يُقَصِّبُ الأَغْصَانَا<sup>٣</sup>  
 ٤ يعني يقطعها .

والمصلَّبُ<sup>٥</sup> والمشاة<sup>٥</sup>؛ وقيل: هو الذي فيه مثال الصليب .  
 وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> حين قال لعائشة<sup>٥</sup>  
 وسمعتها تدعو علي سارق سرق لها شيئاً فقال: لا تُسَبِّخِي<sup>٨</sup> عنه  
 بدعائك عليه<sup>٩</sup> .

قال الأصمعي<sup>١٠</sup>: قوله: لا تُسَبِّخِي<sup>١٠</sup>، يقول: لا تخفني عنه بدعائك عليه .

(١) بهامش الأصل « الصبيحة بفتح الصاد-مهمله: أول الباكر وكذلك يوم  
 الصبيحة بفتح الصاد لا غير، قال الفرزدق:

عثمان إذ قتلوه وانتهمكوا دمه صبيحة ليلة السنجب

تمت ش « كذا، وليس البيت في ديوانه ولا في شمس العلوم .

(٢) في ر: قلف (كذا) - خطأ .

(٣) انظر ديوانه طبع بيروت سنة ١٩٦٠ ص ٦١ و اللسان (قضب) .

(٤) سقطت العبارة الآتية من ر إلى الحديث الآتي .

(٥-٥) كذا، لعله « هو الموشى » انظر المخصص ٦٦/٤ .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) بهامش الأصل: بالخاء معجمة لا غير - تمت ش .

(٩) بهامش الأصل « أمي لا تخفني عنه من عقاب بالدعاء عليه »، وزاد في متن ر:

وحدثناه ابن مهدي عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله

عليه وسلم. راجع الحديث (حم) ٦: ٤٥، ١٣٦ (د) أدب: ٤٦؛ والفائق ١/١٠٦١ .

(١٠-١٠) ليس في ر .

وهذا<sup>١</sup> مثل الحديث الآخر: من دعا على<sup>٢</sup> من ظلمه<sup>٣</sup> فقد انتصر؛  
وكذلك كل من خفف عنه شيء فقد سُبِّخَ عنه . قال يقال: اللهم سَبِّخْ  
عني الحَمَى - أي سلِّها وخففها . قال أبو عبيد: ولهذا قيل لقطع القطن  
إذا نَدِفَ: سَبَّخْ، ومنه قول الأخطل يصف القنَّاص والكلاب:

[ البسيط ]

فأرسلوهن يذرين التراب كما يذرى سبائخَ قطنٍ نَدَفُ أوتارٍ<sup>٤</sup>  
يعنى ما يتساقط من القطن . قال أبو زيد والكسائي: يقال: سَبِّخَ الله عنا  
الأذى - يعنى كشفه وخففه . ويقال لريش الطائر الذى يسقط عنه<sup>٥</sup>:  
سَبِّخْ، وذلك لأنه يَنْسَلُّ فيسقط<sup>٥</sup> عنه .

١٠. وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> لأن يمتلئ جوف  
أحدكم قيحا حتى يَرِيَه خيرٌ له من أن يمتلئ شِعرا<sup>٨</sup> .

ورى

(١) فى ر: وهو .

(٢-٣) من ر و الفائق ١/٥٦١، وفى الأصل: ظالم .

(٣) البيت فى ديوانه طبع بيروت سنة ١٨٩١ ص ١١٥ واللسان (سبخ) .

(٤) ليس فى ر .

(٥) فى ر: ويسقط .

(٦) من ر .

(٧-٧) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد فى ر: يروى ذلك عن عوف عن الحسن يرفعه، قال: وحدثنيه أيضا

حجاج عن شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن أبيه سعد بن

أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عوف سواء . راجع (خ) =

قال الأصمعي: قوله: حتى يَرِيَه، قال<sup>١</sup>: هو من الـوَرَى على مثال الرمي، يقال منه: رجل مَوْرِيٌّ - غير مهموز<sup>٢</sup>، وهو أن يَدْوَى<sup>٣</sup> جوفه، وأنشد: [الرجز]

قالت له وَرَبًّا إِذَا تَنَحَّحُ<sup>٤</sup>

[أى - ٥] تدعوا عليه بالورى . وأنشدنا الأصمعي [أيضا - ٥]

ب/٥

/ للعجاج يصف الجراحات: [الرجز]

عَنْ قُلُوبٍ ضُجِّمَ تَوْرَى مِنْ سَبْرٍ<sup>٦</sup>

يقول: إن سبرها إنسان أصابه منها الـوَرَى من شدتها . والـقَلْبُ: الآبار، واحدها قلب وهو البئر، شبه الجراحة بها . وقال أبو عبيدة في الـوَرَى مثله إلا أنه قال: هو أن يأكل القيح جوفه . وأنشدنا غيره ١٠ لعبد بنى الحسحاس<sup>٧</sup> يذكر النساء:

= أدب: ٩٢ (م) شعر: ٧-٩ (د) أدب: ٨٧ (حم) ٢: ٣٩، ٣: ٨٠، ٤١؛  
والفائق ٢/ ٣٨٩ .

(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر: مشدد .

(٣) بهامش الأصل: من الداء .

(٤) في الفائق و اللسان و شرح القاموس (ورى): « تنحنحنا » .

(٥) من ر .

(٦) صدره في اللسان (ورى):

بَيْنَ الطَّرَاقِينِ وَيَقْلِينِ الشَّعْرِ

(٧) بهامش الأصل « حى من الخرج » . ذكر صاحب الباب ج ١ ص ٢٩٩ =

## [ الطويل ]

وراهن ربي مثل ما قد ورّينني و أحمى على أكبادهن المكاويا<sup>١</sup>  
قال أبو عبيد: و سمعت يزيد يحدث بحديث<sup>٢</sup> أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال: لأن<sup>٣</sup> يمتلئ جوف أحدكم قيحا حتى يريه خير له من أن  
يتملئ شعرا<sup>٤</sup>. يعني من الشعر الذي هجى به النبي صلى الله عليه وسلم.  
قال أبو عبيد: والذي عندي في [ هذا - ° ] الحديث غير هذا  
القول، لأن الذي هجى به النبي صلى الله عليه وسلم لو كان شطربيت لكان  
كفرا، فكأنه إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه أنه قد رخص<sup>٥</sup>  
في القليل منه؛ ولكن وجهه عندي أن يمتلئ قلبه [ من الشعر - ° ]  
١٠ حتى يقلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله، فيكون الغالب عليه  
من أي الشعر كان، فاذا<sup>٦</sup> كان القرآن والعلم الغالبين<sup>٧</sup> عليه فليس

= هو بطن من أسد بن خزيمه .

(١) في ديوان محيم عبد بن الحسحاس طبع ميمنى بمطبعة دار الكتب ١٩٥٠ م  
ص ٢٤ و اللسان (ورى) .

(٢) فى ر: عن الشرفى (هو على بن إبراهيم بن إسماعيل - انظر لسان الميزان ١٩١/٤) .  
عن مجالد عن الشعبي .

(٣) فى ر: لا - خطأ .

(٤) الحديث فى الفائق ٣٨٩/٢ .

(٥) من ر .

(٦) فى ر: أرخص .

(٧) فى ر: فأما إن .

(٨) من ر، وفى الأصل: الغالب .

جوف هذا عندنا<sup>١</sup> ممتلئا من الشعر .

وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> أن الإسلام

ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها<sup>٣</sup> .

قال الأصمعي : قوله : يأرز ينضم إليها و يجتمع بعضه<sup>٤</sup> إلى بعض

فيها<sup>٥</sup> ، و أنشدنا لرؤبة يذم رجلا : [ الرجز ]

فذاك بَخَالٌ آرُوزُ<sup>٦</sup> الأَرزِ<sup>٧</sup>

يعنى أنه<sup>٨</sup> لا ينسبط للعرف و لكنه ينضم بعضه إلى بعض . قال الأصمعي<sup>٩</sup>  
عن أبي الأسود الدؤلي<sup>١٠</sup> : إنه قال : إن فلانا إذا سئل أرز و إذا دعي

(١) ليس في ر .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) راجع (خ) مدينة : ٦ ، (م) إيمان : ٢٣٣ ، (ج) مناسك : ١٠٤ (حم) ٢ :

٢٨٦ ، ٤٢٢ ، ٤٩٦ ؛ والفائق ١/٢٢٠ .

(٥) في ر : بعضها .

(٦) بهامش الأصل « أروز على فعول - بفتح العين - تمت ؛ أرز بفتح الهمزة

و الراء يأرز بكسر الراء - تمت ( انظر الشمس باب الهمزة و الراء ) .

(٧) الرجز في اللسان ( أرز ، بخل ) .

(٨) في ر : و أخبرني عيسى بن عمر .

(٩) في ر : الديلي ؛ و بهامش الأصل « الدؤلي منسوب إلى دوية اسمها دؤل -

بضم الدال و كسر الهمزة ففتحوا الهمزة استئثقالا للكسرة بعد الضمة . و أما

الديلي - بكسر الدال و ياء ساكنة فهي قبيلة من بني بكر ينسب إليها ديلى على

حالتها . و أما الدؤل - بضم الدال و فتح الهمزة فقبيلة من كنانة ينسب إليها =

اهتز - أو قال: اتتهز - شك أبو عبيد، قال: يعني إذا سئل المعروف  
تضام<sup>١</sup> وإذا دعي إلى طعام<sup>٢</sup> أو غيره مما يناله اهتز لذلك<sup>٣</sup>. قال زهير<sup>٤</sup>:  
[ الوافر ]

بَارِزَةَ الْفَقَارَةِ لَمْ يَخُنْهَا قَطَافٌ فِي الرَّكَابِ وَلَا خِلَاءٌ؛  
هـ و الآرِزَةُ ° الناقة الشديدة المجتمع بعض فقارها إلى بعض °؛ و الفقارة:  
فقارة الصلب. [ و-٦ ] قال أبو عبيد: سمعت الكسائي يقول: الدؤلي،  
وقال ابن الكلبي: الديلي. <sup>٢</sup> و قول ابن الكلبي أعجب إلى<sup>٢</sup>، وهو  
الصواب عندنا.

وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> حين قال

= دؤلى على حالها - تمت من ش (باب الدال والهمزة) «.

(١) في المقيث ص ١٩ « أى انقبض من بخله، والأرؤز الذى لا ينسبط  
للعروف ».

(٢) من ر، وفي الأصل: الطعام.

(٣-٣) ليس في ر.

(٤) بهامش الأصل « خلاء بانحاء معجمة كالحران، أى لا تنقاد، وفي شرح

ديوان زهير طبع الدار سنة ١٩٤٤ ص ٦٣: و الخلاء في الناقة مثل الحران في  
التحليل؛ وأنشده في اللسان (أرز).

(٥-٥) في ر: الشديدة المجتمع بعضها إلى بعض يعني الناقة.

(٦) من ر.

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

لابن مسعود: <sup>١</sup> «أَذُنُكَ عَلَى أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ وَتَسْتَمَعَ سِوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ» .

قال الأصمعي: السَّوَادُ السَّرَارُ، يقال منه: ساوَدْتَه مساوِدَةً و سِوَادًا إذا ساررتَه . ولم نعرفها برفع السين سوادا<sup>٢</sup> . قال أبو عبيد: ويجوز الرفع وهو بمنزلة جوار و جوار ، فالجوار المصدر والجوار الاسم .<sup>٥</sup> و<sup>٢</sup> قال الأحمر: / هو من إدناء سوادك من سواده وهو الشخص .<sup>٤</sup> قال أبو عبيد: وهذا من السرار أيضا لأن السرار لا يكون إلا بإدناء السواد من السواد؛ و أنشدنا الأحمر: [ الحفيف ]

من يكن في السَّوَادِ والدِّدِ والإعْصَامِ زِيرًا فأنى غيرُ زيرٍ

قوله: زير<sup>٦</sup>، هو الرجل يجب مجالسة النساء ومحادثتهن .<sup>١٠</sup>

قال أبو عمرو: و سُئِلَتْ ابْنَةُ الْحُسَّيْنِ: لِمَ زَنَيْتِ وَأَنْتِ سَيِّدَةٌ نِسَاءِ قَوْمِكَ؟ قالت: قُرْبُ الْوِسَادِ وَ طَوْلُ السِّوَادِ<sup>٧</sup> .

(١-١) كذا في الفائق «سود» ١/٦٢٠، وفي ر «أذنه على أن يرفع الحجاب ويستمع سوادى حتى أنهاه»؛ وزاد فيها: قال حدثناه حفص عن الحسن بن عبيد الله النخعي عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) في ر: سواد؛ وفي الفائق ١/٦٢٠ أى سرارى، سواد و سواد بجوار و جوار .  
(٣) ليس في ر .

(٤) زاد في ر: و .

(٥) أنشده في اللسان (سود) .

(٦) بهامش الأصل: زير بكسر الزاى ولا يهمز - تمت .

(٧) انظر المستقصى ٢/١٩٥ و مجمع الأمثال ٢/٢٧ .

قال [ أبو عبيد - ١ ] : وَالدَّدُ : اللُّهُوُّ وَاللُّعْبُ .

ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم : ما أنا من ددٍ ولا الدد مني<sup>١</sup> .

قوله : الدد ، هو اللعِبُ وَاللُّهُوُّ . قال الأحرار : [ و - ١ ] في الدد ثلاث

لغات : يقال : هذا دد على مثال يد ودم ، وهذا ددًا على مثال قفاً وعصًا ،

٥ وهذا ددن على مثال حزن ؛ قال الأعشى : [ الطويل ]

أُتْرِحِلُّ مِنْ لَيْلٍ وَلَمَّا تَزَوَّدِ وَكُنْتَ كَمَنْ قَضَى اللَّبَانَةَ مِنْ دَدٍ<sup>٢</sup>

وقال عدى بن زيد<sup>٣</sup> : [ الرمل ]

أَيْهَا الْقَلْبُ تَعَلَّلْ بِدَدَنْ إِنْ هَمِي فِي سَمَاعٍ وَأُذُنٍ<sup>٤</sup>

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في<sup>٥</sup> حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> في أشرط الساعة .

قال الأصمعي : هي علاماتها ، [ قال - ١ ] : ومنه الاشتراط الذي شرط ١٠

يَشْتَرِطُ<sup>٧</sup> النَّاسُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِنَّمَا<sup>٨</sup> هِيَ عِلَامَاتٌ<sup>٩</sup> يَجْعَلُونَهَا بَيْنَهُمْ ،

(١) من ر .

(٢) زاد في ر : قال وحد ثناه نعيم بن حماد عن ابن الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن

رجل قد سماه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك . والحديث في الفائق ١/٣٩٤ .

(٣) انظر ديوانه طبع جب سنة ١٩٢٧ ص ١٣١ .

(٤) ليس في الشعراء النصرانية لليسوعى ، والبيت في اللسان ( أذن ، ددن ) وفي

رسالة الغفران للعرى طبع كيلاني ١/٨٣ سنة ١٩٢٥ م وزاد البيت الآتي :

وشراب خسرواني إذا ذاقه الشيخ تعني وارحن

(٥) بهامش الأصل : الأذن الاستماع ، ومنه : « أَذِنْتُ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ » .

(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) في ر : يشترطه .

(٨-٨) في ر : هو علامة .



ولذلك<sup>١</sup> سميت الشرط لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها .  
 وقال غيره في بيت أوس بن حجر وذكر رجلا تدلى من رأس جبل  
 بجبل إلى نبعة ليقطعها [ و ] يتخذ منها قوسا : [ الطويل ]  
 فأشروط فيها نفسه وهو معصم<sup>٢</sup> والتي بأسباب له وتوكتلا<sup>٣</sup>  
 قال الأصمعي<sup>٤</sup> : هو من هذا<sup>٥</sup> يريد أنه جعل نفسه علما لذلك الأمر .  
<sup>٥</sup> ويقال فيه قول آخر : استهلك نفسه كقولك : استقتل الرجل وأقتل ،  
 إذا عرض نفسه للقتل . قال الأصمعي : وأشروط فيها نفسه أي جعلها  
 علامة للموت<sup>٦</sup> .

و قال [ أبو عبيد - ٧ ] : في<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> أنه أتى على  
 بئر ذمّة<sup>٩</sup> .

١٠ ذمم

- (١) في ر : ولهذا .  
 (٢) بهامش الأصل : معصم .  
 (٣) البيت في ديوانه طبع بيروت ١٩٦٠ ص ٨٧ و اللسان ( شرط ، عصم ) .  
 (٤) ليس في ر .  
 (٥) العبارة الآتية ساقطة من نسخة ر إلى كلمة « لوت » .  
 (٦) بهامش الأصل « يعني أنه جعل نفسه علامة لوت » ، وانتهى الساقط من ر .  
 (٧) من ر .  
 (٨-٨) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .  
 (٩) زان في ر : قال حدثني أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن  
 يونس عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم - راجع الحديث ( حم )  
 ٤ : ٢٩٢ ، ٢٩٧ ؛ وفيها « ركي ذمة » بدل « بئر ذمة » .

قال الأصمعي: الدَّمَّةُ القليلة الماء، يقال: هذه بئر دَمَّةٌ<sup>١</sup> وجمعها دِمَامٌ. [قال أبو عبيد: و-<sup>٢</sup>] قال ذو الرمة يصف عيون الإبل و<sup>١</sup> أنها قد غارت من طول السير: [الطويل] على حِمِيرِيَّاتٍ كَأَنَّ عُيُونَهَا دِمَامُ الرَّاكِبِ أَنْكَرَتْهَا، المواتح<sup>٣</sup> ه قوله: أنكرتها، يعني أنفدت ماءها. و المواتح: المستقية.

مبج

وفي الحديث: قال البراء بن عازب: قفزنا فيها ستة ماحة<sup>٤</sup>. و الماحة واحد م<sup>٥</sup> مائح وهو الذي إذا قل ماء الركبة حتى لا يمكن أن يغترف منها بالدلو نزل رجل فغرف يديه منها فيجعله<sup>٦</sup> في الدلو فذلك مائح<sup>٧</sup>، ١٠ قال ذو الرمة: [الطويل] ومن جوف ماء عَرَمَضِ الحولِ فوقه متى يَحْسُ منه دائق<sup>٨</sup> القوم يتفلي<sup>٩</sup>

(١) ليس في ر.

(٢) بهامش الأصل: منسوبة إلى بئر.

(٣) من ر.

(٤) بهامش الأصل «بالزاي».

(٥) ديوانه طبع كبريج ١٩١٩ ص ١٠٣ و اللسان (ذمم) وليس في ديوانه المطبوع مع فحول الشعراء بالمكتبة الأهلية بيروت ١٩٣٤.

(٦) في ر: أحدهم.

(٧) في ر: فجعله.

(٨) من ر، وفي الأصل: المائح.

(٩) في ر و التاج و اللسان (تفل): مائح؛ و كذا في ديوانه ص ٥١٥ وهي أيضا الرواية كما يأتي.

(١٠) بهامش الأصل «التفل: الرمي بالبزاق (انظر الشمس باب التاء و القاء).

ويروى: يحس منه مائِحٌ<sup>١</sup> . وقال آخر<sup>٢</sup>: [الرجز]

يا أيها المائِحُ<sup>٣</sup> دلوى دونكا<sup>٤</sup> إني رأيت الناس يحمدونكا<sup>٥</sup>  
والمائِح في أشياء سوى هذا .

وقال [أبو عبيد - °]: في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> / أن رجلاً أتاه،<sup>٦</sup> ب  
فقال: يا رسول الله! إنا نركب أرماتنا لنا في البحر فتحضر الصلاة<sup>٥</sup>  
وليس معنا ماء إلا لشفاهنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال: هو الطهور  
ماؤه<sup>٧</sup> والحل ميتته<sup>٨</sup> .

قال الأصمعي: الأرمات خشب يُصنَّم بعضها إلى بعض و يُشَدُّ<sup>٩</sup>  
ثم يُركب، يقال لواحداه: رَمَتْ، وجمعه أرمات؛ والرّمث في غير  
هذا أن تأكل الإبل الرّمث فتمرض عنه<sup>١٠</sup> قال الكسائي: يقال منه: ١٠

(١-١) ليس في ر؛ ومر ما فيه .

(٢) في ر: الشاعر .

(٣) كذا في الأصل ور واللسان (ميج)؛ وفي التاج (ماح): المائِح .

(٤) الرجز في اللسان (ميج) .

(٥) من ر .

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) ليس في ر .

(٨) زاد في ر: حدثناه هشيم بن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة  
عن رجل من بني مدلج عن النبي عليه السلام، قال أبو عبيد: وغير هشيم يجعل  
في هذا الإسناد مكان «رجل من بني مدلج» «عن أبي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم» - راجع الحديث (حم) ٢: ٣٩٢، ٣: ٣٩٥ . و الفائق ١/٥٥٠ وفيه:  
الرّمث الطوف، وذكر جمعه الرّمث والأرمات .

إبل رَمِيَّةٌ ورماثي، ويقال: إبل طلاحي وأراكي<sup>١</sup>، إذا أكلت الأراكَ  
والطلحَ فرضتُ عنه . وأنشد أبو عبيد<sup>٢</sup> عن أبي عمرو لبعض الهذليين  
ويقال: إنه لأبي صخر: [ الطويل ]

تَمَسَّيْتُ مِنْ حُبِّي بُشِينَةً<sup>٣</sup> أَنَا عَلَى رَمَثٍ فِي الْبَحْرِ لَيْسَ لَنَا وَفْرُ  
[ أي مال<sup>٤</sup> ]؛ ويروى: على رمث في الشَّرْمِ، وهو موضع في  
البحر . ويقال: إنه لجته<sup>٥</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في حديث النبي<sup>٦</sup> عليه السلام<sup>٧</sup>: أنا فرطكم  
على الحوض<sup>٨</sup> .

فرط

(١) في ر: وأكاهث - كذا - خطأ .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) كذا في الأصل ور وبقيّة أشعار الهذليين طبع برلين سنة ١٨٨٤ ص ٩٣،  
وفي أمالي القالي ١/١٤٩ واللسان والتاج (رمث): عُلِيَّةٌ .

(٤) من ر، وبهامش الأصل « الوفر: المال » .

(٥) في ر: بلجة .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد في ر: قال حدثنا هـ إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل مؤدب آل

أبي عبيد الله عن عبد الملك بن عمير قال سمعت جندب بن سفيان [ يقول ] قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنا فرطكم على الحوض . وقال بعضهم: جندب

ابن عبد الله وهو هذا (انظر التهذيب ٢/١١٧) - راجع الحديث (خ) فتن: ١،

رفاق: ٥٣، (م) طهارة: ٣٩، فضائل: ٢٥، ٢٦، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٤٤، ٤٥، (ن)

طهارة: ١٠٩، (جه) مناسك: ٧٦، فتن: ٥، زهد: ٣٦، (ط) طهارة: ٢٨،

(حم) ١: ٢٥٧، ٣٨٤، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٢٥، ٤٣٩، ٤٥٣، ٤٥٥، ٢: =

قال الأصمعي: الفَرَطُ و الفَارِطُ: المتقدم في طلب الماء<sup>١</sup>، يقول: أنا متقدمكم إليه، يقال منه: فرطت القوم و أنا أفرطهم، وذلك إذا تقدمتهم ليرتاد لهم الماء. و من هذا قولهم في الدعاء في الصلاة على الصبي الميت<sup>٢</sup>: اللهم اجعله لنا فرطاً، أى أجراً متقدماً<sup>٣</sup> نرد عليه؛ و<sup>٤</sup> قال الشاعر: [الكامل]

فأثار فرطهم غطاطاً جُثِّمًا أصواته كسَرائِنِ الفُرِّيسِ؛

يعنى أنه لم يجد في الركبة ماء، إنما وجد غطاطاً وهو القطا؛ و جمع الفارط فرُراط؛ و قال القطامي: [البسيط]

فاستعجلونا و كانوا من صحابتنا كما تعجل فرأط ليوزاد<sup>٥</sup>

<sup>٦</sup> قال أبو عبيد: [يقال: صحاب<sup>٧</sup> و صحابة<sup>٨</sup> و صحب<sup>٩</sup>؛ فإذا كسرت الصاد ١٠

= ٤٠٨، ٣، ١٨، ٦٢، ٣٨٤، ٤، ٣١٣، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢، ٥، ٤١، ٤٨، ٨٦،

٨٨، ٨٩، ٣٣٣، ٣٣٩، ٣٩٣، ٤١٢.

(١) زاد الزخشرى في معناه « و للعلم المتقدم من أعلام الأرض فرط » انظر الفائق ٢/٢٥٦ و فيه: فرط يفرط إذا تقدم، و منه قيل لتباشير الصبح: أفرطه.

(٢) ليس في ر.

(٣-٣) ليس في ر.

(٤) البيت لطرفة كما في اللسان (غطط، رطن).

(٥) انظر ديوانه ص ٩٠ و اللسان (فرط، عجل).

(٦) زاد في ر: و.

(٧) بهامش الأصل « جمع صاحب ».

(٨) بهامش الأصل « صحب بفتح الصاد جمع صاحب، و جمع صحب: أصحاب -

من ش، و الصحبة الأصحاب، و أصله مصدر - تمت (انظر الشمس باب الصاد

و الحاء) ».

فلا هاء فيه . و- [١] يقال: أَفْرَطَتِ الشَّيْءَ أَي نَسِيَتْهُ . قال الله [تبارك و- [٢] تعالى: "وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ" ، وفراط الرجل في القول قال الله [تبارك و- [٢] تعالى: "إِنْتِنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَتَّطَعِيَ" .

٥ وقال [أبو عبيد- [٢]: في حديثه عليه السلام أنه أعطى النساء اللواتي غَسَلْنَ ابْنَتَهُ حَقَّوَهُ، فقال: أَسْعِرْتَهَا إِيَّاهُ .  
٩ قال أبو عبيد: قال الأصمعي: الحَقْوُ الإِزَارُ ، وجمعه حَقِيٌّ .

حقو

(١) العبارة المحجوزة سقطت من ر .

(٢) ليس في ر .

(٣) من ر .

(٤) سورة ١٦ آية ٦٢ .

(٥) سورة ٢٠ آية ٤٥ .

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) هي أم كلثوم رضى الله عنها .

(٨) زاد في ر: قال حدثناه هشيم عن منصور و خالد و هشام أو عن اثنين

من هؤلاء عن حفصة عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم - الحديث في (خ)

جناز: ٨، ٩، ١٢، ١٣، ١٥، ١٧، (م) جناز: ٣٦، ٤٠، (د) جناز: ٢٩، (ت)

جناز: ١٥، (ن) جناز: ٢٨، (ج) جناز: ٨، (ط) جناز: ٢، (حم) ٥: ٨٤،

٦، ٨٥، ٧: ٤٠٨، ٤٠٨، الفائق ١/٢٧٥ .

(٩-٩) ليس في ر .

(١٠) في النهاية ١/٢٧٩ «و الأصل في الحقو معقد الإزار و جمعه أحقي وأحقاء،

ثم سمي به الإزار للجاورة» ؛ و قال الزنجشري في الفائق ١/٢٧٥ «الحقو: الإزار

الذي يشد على الحقو وهو الخصر» .

قال أبو عبيد: ولا أعلم الكسائي إلا قد<sup>١</sup> قال لي<sup>٢</sup> مثله أو نحوه .  
ومن ذلك حديث عمر<sup>٣</sup> رضي الله عنه<sup>٢</sup>: لا تزهدن<sup>٤</sup> في جفاه  
الحقو فان يكن ما تحته جافيا فانه أستر له ، وإن يكن ما تحته لطيفا  
فانه أخفى له<sup>٥</sup> .

قال أبو عبيد: أراد عمر بالحقو الإزارَ يعني أن يجعله المرأة جافيا ه  
تضاعف عليه الثياب لتستر مؤخرها . وقوله في الحديث الأول: أشعرنها  
إياه ، أي<sup>٦</sup> اجعلنه شعارها الذي يلي جسدها .

وقال [ أبو عبيد - ٧ ]: في<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> أن رجلا أتاه  
فقال: يا رسول الله! تَحَرَّقَتْ عَمَّا<sup>٩</sup> الخُنْفُ / وأحرق بطوننا التمر<sup>١٠</sup> . ٧/ الف  
قال الأصمعي: والخُنْفُ واحدها خَنيفٌ ، وهو جنس من ١٠ خنف

(١) في ر: وقد .

(٢) ليس في ر .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) في ر: لا تذهدن - بالذال ، خطأ .

(٥) زاد في ر: يحده ابن عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن عمر .

(٦) في ر: يقول .

(٧) من ر .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٩) في ر: عيئا - كذا ، خطأ .

(١٠) زاد في ر: حدثناه أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن

أبي الأسود رفعه - راجع (حم) ٣: ٤٨٧ . والحديث في الفائق ١/ ٣٧٣ وزاد في

شرحه «خنف الأترجة بالسكين إذا قطعها وخنف الفرس أمال حافره» .

الكتّان أردأ ما يكون منه؛ قال الشاعر يذكر طريقا: [ الطويل ]

علا كالخَنِيفِ السَّحْقِ يدَعُو به الصَّدَى

له قُلُبُ عُمَى الحِيَاضِ أُجُونُ<sup>١</sup>

<sup>٢</sup> و يروى: عَفَّ الحِيَاضِ . قال أبو عبيد: وقد خولف أبو معاوية

ه الأصمى<sup>٣</sup> . و يروى:

له قُلُبُ عَادِيَّةٌ وَ صَحُونُ<sup>٤</sup>

يعنى الطريق ، شبهه بالخنيف ، أى علا طريقا كالخنيف .

و السَّحْقُ: التَّحْلُقُ من الشياب .

سحق

و منه قول عمر: من زَافَتْ عليه<sup>٥</sup> دراهمه فليأت بها السوق

١٠ فليقل: من يدعى بها سَحْقٌ ثَوْبٌ - أو كذا و كذا؟ ولا يحالف

الناس عليها أنها جِيَادٌ . [ و - ° ] قال أبو زيد الطائي<sup>٦</sup>: [ الخفيف ]

وَأَبَارِقُ شِيبَهُ أَعْنَاقُ طَيْرَالِ سَمَاءٍ قَدْ جِيبُ<sup>٧</sup> فَوْقَهُنَّ خَنِيفُ

(١) وفي اللسان (خنف): «له قلب عادية و صحون» كما يأتى .

(٢-٢) سقطت من ر .

(٣) كذا في اللسان (خنف) كما مر .

(٤-٤) في ر: راقب - خطأ . و هو في الفائق ٥٧٦/١ «سحق» .

(٥) من ر .

(٦) كذا في اللسان (خنف)؛ وفي ر: أبو زيد الكلبي؛ والبيت الآتى في رسالة

الغفران طبع كيلانى ١٩٢٤ ج ١ ص ٤٨ منسوب إلى أبي زيد وفيها «مثل» مكان

«شبه» .

(٧-٧) في ر: فرجيب - خطأ .



يعنى الفِدام' التى تقدم بها' الأباريق.١ أو قوله: قد' جيب، شبهه بالجيب.  
 ٢ أو من الفِدام حديث بهز بن حكيم° عن النبي عليه السلام أنه  
 قال: إنكم مدعوون يوم القيامة مُقَدِّمَةً أفواهُكُمْ بالفِدام.

يعنى أنهم منعوا الكلام حتى تكلم أخاذهم، فشبّه ذلك بالفِدام  
 الذى يشد به على الفم. قال أبو عبيد: وبعضهم يقول: القَدَام - بالفتح،  
 ووجه الكلام بالفِدام٢ - بكسر الفاء. وفي الحديث: ثم إن أول ما يُبَيِّن  
 عن أحدكم لفضحه و يده.

وقال [ أبو عبيد - ٨ ]: فى حديثه عليه السلام أنه دخل  
 على عائشة [ أم المؤمنين - ٨ ] وفى البيت سَهْوَةٌ عليها سِتْرٌ ١٠.

(١-١) فى ر: الذى تقدم به.

(٢-٢) ليس فى ر.

(٣) زاد فى ر: وقال أبو عمرو (النسخة: أبو عمر - خطأ).

(٤) سقط من ر.

(٥) زاد فى ر: حدثناه إسماعيل عن بهز بن حكيم عن جده (كذا فى النسخة،  
 و الصواب: عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، واسم جده: معاوية بن حيدة -  
 انظر التهذيب ١/٤٩٨) الحديث فى (حم) ٥: ٤، ٥.

(٦-٦) فى ر: صلى الله عليه وسلم.

(٧) فى ر: الفِدام.

(٨) من ر.

(٩-٩) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٠) بهامش الأصل تمام الحديث «فهلك الستر وتلون وجهه» قال: يا عائشة!  
 أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله أى يشابهون» راجع (خ) =

سهو

قال الأصمعي: السَهْوَةُ كالصَّفَّة تكون بين يدي البيت، وقال غيره من أهل العلم: السهوة شبيه بالرَّفِّ و' الطاق يوضع فيه الشيء، قال أبو عبيد: وسمعت غير واحد من أهل اليمن يقولون: السهوة 'عندنا بيت' صغير منحدر في الأرض وسمكه مرتفع من الأرض ه شبيه بالخزانة الصغيرة<sup>٢</sup> يكون فيها المتاع. <sup>٤</sup> قال أبو عبيد: وقول أهل اليمن أشبه ما قيل في السهوة<sup>٤</sup>. وقال أبو عمرو في الكُنَّةِ والشُدَّةِ<sup>٥</sup> نحو قول الأصمعي في السهوة. [و-<sup>٦</sup>] قال: هي الظُلَّةُ تكون بباب الدار؛ قال الأصمعي في الكُنَّةِ: هو الشيء يخرج به الرجل من حائطه كالجناح، ونحوه قال أبو عبيد.

كن

سد

١٠ ومن الشُدَّةِ حديث أبي الدرداء<sup>٧</sup>: من يَغْشُ سُدَدَ<sup>٨</sup> السلطان

= لباس: ٩١، والحديث في الفائق ١/٢٢٦ وزاد في الفائق ١/٢٢٨: إن السهوة البطحاء اللينة التربة.»

(١) في ر: أو.

(٢-٣) في ر: عيد ثابت - خطأ.

(٣) زاد في ر: و.

(٤-٤) سقطت من ر.

(٥) في ر «و السرة» بالراء - خطأ.

(٦) من ر.

(٧) زاد في ر: الذي يحدثه ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن

إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال.

(٨) في ر: سدة - خطأ.

يقم ويقعد<sup>١</sup> .

ومنه حديث عروة بن المغيرة أنه كان يصلي<sup>٢</sup> في السدة .

يعنى سدة المسجد الجامع ، وهى الظلال التى حوله يعنى صلاة

الجمعة مع الإمام .

قالوا : وإنما سُمى إسماعيل السدى<sup>٣</sup> لأنه كان تاجرا يبيع فى سدة هـ

المسجد الخمر . قال أبو عبيد : وبعضهم يجعل السدة الباب نفسه .

وقال [ أبو عبيد -<sup>٤</sup> ] : فى حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أنه نهى عن

حُلوان الكاهن<sup>٦</sup> .

(١) بهامش الأصل ما لفظه « ومن تمام حديث أبى الدرداء : ومن يجد بابا

مغلقا يجد إلى جنبه بابا فتحا - أى واسعا ، يعنى باب الطاب إلى الله - قاله وقد أتى

باب معاوية فلم يأذن له ، كذا فى الفائق ١/٥٨٣ وفى ٥٨٤ « بات » مكان

« يغش » .

(٢) كذا فى الأصل و ر ، وفى الفائق ١/٥٨٤ والنهاية ٢/١٦٥ « أنه كان لا يصلى »

و صرح فى النهاية « وفى رواية : أنه كان يصلى » .

(٣) وفى الباب ١/٥٣٧ : ( السدى ) بضم السين المهملة وتشديد الدال هذه

النسبة إلى السدة وهى الباب ، وإنما نسب السدى الكبير إليها لأنه كان يبيع

الخمر بسدة الجامع بالكوفة . . . . . منهم إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى ذؤيب -

وقيل ابن أبى كريمة السدى الأعور .

(٤) من ر .

(٥-٥) فى ر : صلى الله عليه وسلم .

(٦) كذا فى الفائق ١/٢٨١ ، وزاد فى ر : حدثناه ابن مهدى عن مالك ( النسخة :

مباط - كذا ) عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن =

قال الأصمى: الحُلوان ما يعطاه الكاهن ويُجَعَلُ له على كهاتته،  
 تقول<sup>١</sup> منه: حلوتُ الرجلَ أحلوه<sup>٢</sup> حلوانًا، إذا حَبَوْتَهُ بشيء؛  
 وأنشدنا<sup>٣</sup> الأصمى لأوس بن حجر / يذم رجلاً: [ الطويل ]  
 كأنى حلوتُ الشعرَ حينَ؛ مَدَحْتُهُ  
 صَفَا صَخْرَةَ صَمَاءَ يَبْسُ بِلَالِهَا<sup>٤</sup>  
 أَلَا تَقْبَلُ المعروفَ مِنِّي تَعَاوَرَتْ  
 مَنولَةٌ أُسِيْفًا عَلَيْكَ ظِلَالِهَا<sup>٥</sup>

= أبي مسعود الأنصارى عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال وحدثناه الوافرى  
 عن معمر باسناده - راجع (خ) بيوع: ١١٣، إجارة: ٢٠، طلاق: ٥١، طب:  
 ٤٦، (م) مساقاة: ٤٤، (د) بيوع: ٦٣، (ت) بيوع: ٤٦، نكاح: ٣٧، طب:  
 ٢٣، (ن) صيد: ١٥، بيوع: ٩١، (ج) تجارات: ٩، (دى) بيوع: ٣٤،  
 (ط) بيوع: ٦٨، (حم) ٤: ١١٩، ١٢٠.

(١) فى ر: يقال.

(٢) ليس فى ر.

(٣) فى ر: وأنشد.

(٤) فى ر و اللسان و التاج (حلو): يوم، كما يأتى فى الأصل.

(٥) فى الأصل و ر «يسا» و التصحيح من ديوانه و اللسان و التاج (حلو)،  
 و فى التاج (بلل): مملمة غبراء يسا بلاها.

(٦) بهامش الأصل «بلال - بكسر الباء موحدة، أى شيء من الماء - تمت ش  
 (باب الباء و ما بعدها من الحروف فى المضاعف).

(٧) البيتان فى ديوانه ص ١٠٠ و سمط اللآلى ص ٩١٨؛ و بهامش الأصل: أى  
 تداولت أسيافا يضربونك بها، و منولة هم ثلاث قبائل سموا باسم أمهم.

و يروى :

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشَّعْرَ يَوْمَ مَدَحْتُهُ ١ .

فجعل الشعرَ حلوانا مثلَ العطاء . و منولة ٢ أم شميخ و عدى ٣ ابني فزارة و أظن  
مازنا أيضا ٤ . و قال أبو عبيد ٥ : الحُلْوَانُ الرُّشْوَةُ ؛ و الرِّشْوَةُ منها ٥  
يقال منه : حَلَوْتُ أَى رَشَوْتُ . قال الشاعر : [ الطويل ]  
فَمَنْ رَاكِبٌ أَحْلُوهُ رَحَلًا وَ نَاقَةً يُبَلِّغُ عَنِ الشَّعْرِ إِذْ مَاتَ قَائِلُهُ ٦  
و قال غيره : و ٧ الحُلْوَانُ أَيضًا أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ لِنَفْسِهِ ،  
[ قال - ٨ ] : و هذا عارٌ عند العرب ؛ قالت امرأة تمدح زوجها :

[ الرجز ]

١٠ لا يأخذ الحُلْوَانَ مِنْ بَنَاتِنَا ٩ .

- (١-١) ليس في ر ؛ لكن الرواية هكذا في ر و اللسان و التاج (حلو) كما مر .  
(٢-٢) في ر : أم عدى و شميخ .  
(٣) في سمط اللآلي ص ٩١٨ « و منولة أم شميخ و مازن ابني فزارة ، دعا عليه » .  
(٤) في ر : أبو عبيدة .  
(٥-٥) سقطت من ر .  
(٦) ذكر صاحب اللسان (حلا) و شارح القاموس (حلو) أن البيت لعلقمة بن  
عبدة و لكن ذكر الشارح :  
ألا رجل أحلوه رحلى و ناقتي يبلغ عنى الشعر إذ مات قائله  
و في ديوانه طبعة القاهرة ١٩٣٥ ص ٥٦ : من رجل أحبوه رحلى و ناقتي ؛ و قال  
شارحه : و يروى البيت بروايات مختلفة .  
(٧) ليس في ر .  
(٨) -ن ر .  
(٩) في ر : باتيا - خطأ ، اللسان (حلا) .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في ٢ حديثه عليه السلام ٢ : وَمَجَامِرُهُمُ  
الْأَلْوَةَ ٣ ، في صفة أهل الجنة ٤ .

و ٥ كان ابن عمر يَسْتَجِمِرُ بِالْأَلْوَةِ ٦ غير مُطْرَاةٍ و الكافور يطرحه  
مع الألوّة ٦ . ثم يقول : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع .  
قال الأصمعي : هو العود الذي يُتَبَخَّرُ به ؛ وأراها كلمة فارسية عُرِّبَتْ .  
قال أبو عبيد : وفيها لغتان : الْأَلْوَةُ و الْأَلْوَة - بفتح الالف و ضمها ؛  
٧ و يقال : الْأَلْوَة خفيف ٧ .

لوى ٥

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) بهامش الأصل : بفتح الهمزة و ضمها .

(٤) زاد في ر : قال حدثناه ابن أبي مرزيم عن ابن لهيعة عن أبي يونس (في النسخة :

ابن يونس - خطأ ، راجع التهذيب ٤/١٦٦ و اسمه سليم بن جبير) مولى أبي هريرة

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث في (خ) : بسده الخلق :

٨ ، أنبياء : ١ ، (م) جنة ١٥ - ١٧ ، (ت) جنة : ٧ ، (ج) زهد : ٣٩ ، (حم) ٢ :

٢٣٢ ، ٢٥٣ ، ٣١٦ ، ٣٥٧ . وفي الفائق ٢/٤٧٨ - ٤٧٩ : قوله : و مجامرهم ، يريد

و عود مجامرهم - و بهامش الفائق « ينقل صاحب اللسان عن الأصمعي أنها فارسية

و عن أبي منصور أنها هندية » .

(٥) في ر : قال أبو عبيد و حدثناه أبو الأسود عن ابن لهيعة عن بكير عن نافع .

(٦-٦) سقطت من ر ، و بهامش الأصل : المطراة و التطرية : الغض من كل

شيء - تمت ش (باب الطاء و حروف المضاعف) . بهامش الأصل أيضا : ضرب

من الطيب .

(٧-٧) سقطت من ر . أقول : و قد اختلف في أصلية الهمزة و زيادتها قال =

و قال

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه السلام في الحيات : اقْتُلُوا  
ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالأَبْتَرَ ٢ .

قال الاصمعي : الطُّفَيْةُ حُوصَةُ الْمُقْلِ ، وجمعه : طُنْفٌ . قال :  
فأراه ؛ شَبَّهَ ° الخطين اللذين ° على ظهره بخصيتين من حُوصِ الْمُقْلِ .

= الزمخشري في الفائق ٢/٤٧٨ : « ولا يخلو من أن يقضى على هزتها بالأصالة ؛  
فتكون فَعْلُوَةٌ كَعَرْقُوَةٌ أو فَعْلُوَةٌ كَعَنْصُوَةٌ . أو بالزيادة فتكون أفْعَلَةٌ كَأَمَلَةٌ  
أو أفْعَلَةٌ كَأَبْلَمَةٌ . فان عمل بالأول وذهب إلى أنها مشتقة من الأَبَالُو كَأَنهَا التي  
لا تاو أريجاً وذكاه عَرَفَ كان ذلك من حيث أن البناء موجود والاشتقاق  
قريب جائز ، إلا أن مانعاً يعترض دون العمل به ، وذلك قولهم : لوة و ليسة .  
فالوجه الثماني إذا هو المعول عليه . ( فان قلت ) : فم اشتقاقها ؟ قلت : من لَوُ  
المتحني بها في قولك : لولقيت زيدا ، بعد ما جعلت اسماً وصَلَحَتْ لأن يشتق منها  
كما اشتق من أن فقيل : مَثْنَةٌ ، كأنها الضرب المرغوب فيه المتحني ، وقد جمعوا  
الألوة الألوية . والأصل : الألو كَأَسَاقٍ ، فزيدت التاء زيادتها في الحزونة وقال  
( و قائله اللحياني ) : [ الطويل ]

بِأَسَاقِينَ سَاقِي ذِي قَضِيْنٍ تَشَبَّهَا بِأَعْوَادِ رَنْدٍ أَوِ الأُوِيَةِ شَقْرًا .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) زاد في ر : قال حدثناه أبو اليقظان عن ليث بن أبي سليم عن ابن بريدة ، قال :  
وحدثناه أبو صالح عن الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم . الحديث في ( خ ) بدء الخلق : ١٤ ، ( م ) سلام : ١٢٧ -

١٢٩ ، ١٣٥ ، ( ت ) صيد : ١٥ ، ( ج ) طب : ٤٢ ، ( حم ) ٢ : ١٢١ ، والفائق ٢/٨٥ .  
(٤) في ر : وأراه .

(٥-٥) في ر : الخطيف الذين - خطأ .

وأنشد لأبي ذؤيب<sup>١</sup>: [ الطويل ]

عَفَا غَيْرَ نُؤْيِ الْآرِ مَا إِنْ تُبْسِنُهُ

وَاقْطَاعِ طُفْيٍ قَدْ عَفَتْ فِي الْمَعَاوِلِ<sup>٢</sup>

وقال غيره: الأبتُرُ القصير الذئب من الحيات<sup>٤</sup>.

وقال [ أبو عبيد - ° ]: في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> لأبي بُرْدَةَ بن

نِيَارٍ<sup>٢</sup> فِي الْجَدْعَةِ<sup>٨</sup> الَّتِي أَمْرُهُ أَنْ يُضَحَّحِيَ بِهَا: وَلَا تَجْزَى عَنْ

أَحَدٍ بَعْدَكَ<sup>٩</sup>.

(١) بهامش الأصل « وقيل: ذو الرمة قائله - من ش (ليس في ش لعله من خطأ

الناسخ) » والصحيح أن البيت لأبي ذؤيب - انظر ديوانه طبعة هانوفر هاينس

لأواخر سنة ١٩٢٦ ص ١٨ و اللسان و التاج (طفا) و الفائق ٢/٨٥ .

(٢) من ديوانه و اللسان و التاج ، و في الأصل: عفت ، و في ر: غبت - خطأ .

(٣) كذا في الأصل و ديوانه و اللسان و الفائق ، و في التاج « في المنازل »

و صرح صاحب اللسان أنها رواية أيضا ؛ و بهامش الأصل « المعقل: الحرز » .

(٤) زاد في ر: و غيرها ، و قال الزمخشري في معنى الطُّفْيَةِ ناقلا عن كتاب العين:

إنها حية لينة خبيثة ، و أنشد: [ البسيط ]

وهم يُذِلُّونَهَا مِنْ بَعْدِ عَزَّتِهَا كَمَا تَذَلُّ الطُّفْيُ مِنْ رُقِيَةِ الرَّاقِ

(٥) من ر .

(٦-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) اسمه هانيء بن نيار بن عمرو - انظر التهذيب ١٢/١٩ ، و في ر: بني نيار - خطأ .

(٨) بهامش الأصل: هذه جذعة من المعز .

(٩) زاد في ر: قال أخبرنا هشيم وإسماعيل ويزيد هؤلاء أو بعضهم عن داود

ابن أبي هند عن الشعبي عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم =



قال الأصمعي: 'وهو' مأخوذ من قولك: قد جَزَى عني هذا الأمرُ فهو<sup>٢</sup> يَجْزِي [عني - ٢]، ولا همز فيه، ومعناه<sup>٤</sup> لا تقضي<sup>٤</sup> عن أحد بعدك. <sup>٤</sup> يقول: لا تجزي لا تقضي؛ وقال الله [تبارك و- ٢] تعالى: "وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا".

ومنه حديث يروى عن عبيد بن عمير: أن رجلا كان يداين الناس<sup>٥</sup> وكان له كاتب و متجازٍ وكان<sup>٦</sup> يقول<sup>٧</sup>: إذا رأيت الرجل معسرا فأنظره، فغفر الله<sup>٢</sup> له.

و<sup>٨</sup> المتجازي المتقاضى. قال الأصمعي<sup>٩</sup>: أهل المدينة يقولون: أمرت فلانا يستجاري<sup>١٠</sup> دَينِي على<sup>١١</sup> فلان، أى يتقاضاه. قال: وأما

= الحديث في (خ) عبيد بن: ٥، ٨، ١٠، ٢٣، أضاحي: ٨، ١١، ١٢، (م) أضاحي: ٥، ٧، ٩، (د) أضاحي: ٥؛ وفي الفائق ١/١٨٩.

(١-١) ليس في ر.

(٢) ليس في ر.

(٣) من ر

(٤-٤) سقطت من ر.

(٥) سورة البقرة آية ٤٨.

(٦) في ر و الفائق ١/١٩٤: فكان.

(٧) زاد في ر: له.

(٨) في ر: قال أبو عبيد.

(٩) في ر: أبو عبيد.

(١٠-١٠) في ر: دين عن.

جزأ

قولهم<sup>١</sup>: 'أَجَزَ أُنَى الشَّيْءِ إِجْزَاءً'، فمهموز ومعناه: كفاني؛ وقال الطائي<sup>٢</sup>:

[ الوافر ]

لقد آليتَ أعْديرًا<sup>٣</sup> في جَدَاعٍ وإن مُنَّيتُ أَمَاتِ الرِّبَاعِ<sup>٤</sup>

لأنه الغدر في الأقسام عارٌ وأن المرءَ يُجْزَأُ بِالكَرَاعِ<sup>٥</sup>

٥ وقوله: يجزأ بالكراع، أى يكتفى به . ومنه قول الناس: اجتزأت بكذا وكذا وتجزأت به ، أى اكتفيت به [ و جداع السنة التى تجدع كل شىء أى تذهب به - ٧ ] .

(١) فى ر : قوله .

(٢) بهامش الأصل « هو أبو حنبل نزل به امرؤ القيس بعياله وخيله وماله فقالت له امرأته: الحمد لله! رزق الله إياك لا عليك له جوار نخذه طعمة حصلت لك ، وقالت امرأته الثعلبية: ضيفك وقد التجأ إليك فكيف يتحدث الناس؟ فشرب الطائي [ و ] حلبت شاة » .

(٣) بهامش الأصل « حذف لا وهى جواب القسم (أى أن لا أعدر) كقوله [ تعالى ]: تَأَنَّهُ تَفْتَأُ تَذُكُرُ يُوسُفَ (سورة يوسف آية ٨٥) أى لا تفتأ ، وقال امرؤ القيس: تأنه أبرح قاعدا (والبيت فى ديوانه طبعة مصر سنة ١٣٠٧ ص ٥٢):

[ الطويل ]

فقلت يمين الله أبرح قاعدا و لو قطعوا رأسى لديك وأوصالى  
أى لا أبرح » .

(٤) بهامش الأصل: أمات الرباع الإبل ، الرباع جمع ربع بضم الراء وفتح الباء الفصيل يفتح فى الريح .

(٥) فى ر و اللسان و التاج (جزأ): بأن .

(٦) الأبيات فى اللسان (جزأ) بدون نسبة .

(٧) من هامش الأصل ، وفى متن ر: وقوله: جداع ، هى السنة المجدبة وهى التى تجدع كل شىء أى تذهب به .

وقال

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في ٢ حديثه عليه السلام ٢ / حين سئل ٢ عن الميتة ٢: متى تحل لنا الميتة؟ [ فقال - ١ ]: ما لم تَصْطَبِحُوا أو تَغْتَبِقُوا أو تَخْتَفُوا بها بَقْلًا فشانكم بها ٤ .

قال الأصمعي: لا أعرف «تختفوا»، ولكني أراها «تختفوا بها» - خفا بالخاء ٥، أى تقتلعونه من الأرض . [ و - ١ ] يقال: اختفيت الشيء ٦، ٥ أخرجه، قال ٢: ومنه سمي النباش المختفي لأنه يستخرج الأكلان، وكذلك: حَفَيْت الشيء ٦، أخرجه؛ قال امرؤ القيس ٨ يصف حضر ٩ الفرس ١٠ إنه استخرج ١٠ الفأر من جحرتهن كما يستخرجهن المطر:

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣-٣) سقطت من ر .

(٤) زاد في ر: حدثناه محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي أن رجلاً قال: يا رسول الله! إنا نكون بالأرض فتصيبنا بها الخمصة (النسخة: الخفية - كذا، خطأ) فمتى تحل لنا الميتة؟ فقال: ما لم تصطبحوها أو تغتبقوا أو تختفوا بها بقلاً فشانكم بها - الحديث في (دى) أضحى: ٢٧ .

(٥) في ر: بقلاً .

(٦) زاد في ر: أى .

(٧) ليس في ر .

(٨) في ر: ومنه قول امرئ القيس .

(٩) بهامش الأصل «حضر - بضم الحاء مهملة و سکون الضاد معجمة» .

(١٠-١٠) في ر: وأنه يستخرج .

## [ الطويل ]

خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ كَأَنَّمَا خَفَاهُنَّ وَدَقُّ مِنْ سَحَابٍ مُرَكَّبٍ<sup>١</sup>  
 وقال<sup>٢</sup> الكسائي: <sup>٣</sup> كان سعيد بن جبير يقرأ<sup>٤</sup> "إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ  
 أَكَادٌ أُخْفِيهَا" يعني أظهرها . قال أبو عبيد: وسألت عنها<sup>٥</sup> أبا عمرو  
 فلم يعرف<sup>٦</sup> يحتفتوا، وسألت أبا عبيدة فلم يعرفها؛ ثم بلغني بعد<sup>٧</sup>  
 عنه أنه قال: هو من الحفأ، والحفأ<sup>٨</sup> مهموز مقصور، وهو أصل  
 البردى الأبيض الرطب منه، وهو يؤكل، فتأوله أبو عبيدة<sup>٩</sup> في قوله:  
 تَحْتَفِسُّوا، يقول: ما لم تقتلعوا هذا بعينه فتأكلوه . قال أبو عبيد:  
 وأخبرني الهيثم بن عدي أنه سأل عنها أعرابيا، قال<sup>١٠</sup>: فلعلها تحتفتوا -  
 بالجيم، قال أبو عبيد: يعني أن تقتلع الشيء ثم ترمى به . يقال: جفأت

(١) اللسان (خفي)، وفي ديوانه ص ٧٧ « من عَشِيٍّ مُجَلَّبٍ » بـ بدل « من  
 سحاب مركب » .

(٢) زاد في ر: أبو عبيد وقد كان .

(٣ - ٣) في ر: يحدث عن محمد [ بن ] سهل الأسدي عن وقاء بن إياس عن  
 سعيد بن جبير أنه كان يقرأها .

(٤) سورة طه آية ١٥ .

(٥) ليس في ر .

(٦) زاد في ر: فيها بالخاء .

(٧) سقط من ر .

(٨) زاد في ر: وهو .

(٩) في ر: أبو عبيد .

(١٠) في ر: فقال .

الرجل إذا صرعته وضربت به الأرض - مهموز .<sup>١</sup> وبعضهم يرويه :  
 ما لم تَحْتَفُوا<sup>٢</sup> - بتشديد الفاء - فان يكن<sup>٣</sup> هذا محفوظاً فهو من اَحْتَفَّت  
 الشيء كما تَحْفُ المرأة وجهها من الشعر .

و أما<sup>٤</sup> قوله : ما لم تَصْطَبِحُوا أو تَعْتَبِقُوا ، فانه يقول : إنما لكم  
 منها الصَّبُوحُ وهو الغداء ، أو العَبُوقُ وهو العشاء ، يقول<sup>٥</sup> : فليس ه  
 لكم أن تجمعوهما من الميتة .

من ذلك حديث<sup>٦</sup> سمره أنه كتب<sup>٦</sup> لبيه أنه يجزى من الاضطرار  
 أو الضَّارُورَةَ صَبُوحٌ أو غَبُوقٌ .

وقال [ أبو عبيد - ٧ ] : في<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> حين قال  
 للأَنْصَارِيَّةِ وهو يصف لها الاغتسال من الحيض : خُذِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً<sup>٩</sup> . ١٠ فر ص

(١) زاد في ر : قال أبو عبيد .

(٢) زاد في ر : بها .

(٣) من ر ، وهو الصواب ؛ وفي الأصل : فان لم يكن - خطأ .

(٤) ومعنى جميع مشتقات « حفا » في الفائق ١ / ٢٧٢ .

(٥) سقط من ر .

(٦-٦) في ر : سمره بن جندب ، قال أبو عبيدة حدثنا معاذ عن ابن عوف قال :  
 رأيت عند الحسن كتاب سمره .

(٧) من ر .

(٨-٨) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٩) بهامش الأصل « أي ممسكة باليد ، وقيل : من جلد . وقيل فيها : مسك .  
 ونظره الخطابي ( هو حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب أبو سليمان البستي المتوفى  
 سنة ٣٨٨ ، وله كتاب « غريب الحديث » ) لغزته وقلته . والحديث في  
 الفائق ١ / ٢٣٩ .

فَسَطَّهَرِيٌّ بِهَا ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ [ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - ١ ] : يَعْني ' تَتَّبَعِي بِهَا ' أُرُّ الدَّم ٢ .

قال الأصمعي : الفِرْصَةُ القطعة من الصوف أو القطن أو غيره ، وإنما [ أخذ - ١ ] من فرُصت ° الشيء أي قطعته ؛ ويقال للحديدة التي تقطع بها الفضة : مِفراص ٦ ، لأنها تقطع . وأشد الأصمعي للأعشى :

[ الطويل ]

وَأَدْفَعُ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ وَأَعِيرُكُمْ لِسَانًا كِمِفْرَاصِ ٧ الْخَفَاجِيِّ ٨ مِلْحَجَبًا ٩

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : تتبعتي به .

(٣) زادني ر : قال حدثناه عبد الرحمن عن أبي عوانة عن إبراهيم بن المهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأنت عليهن خيرا وقالت لمن معروفا ، وقالت لما نزلت سورة النور : عمَدُنْ إلى حِجْزٍ أو حِجْزٍ مناطِقِهِنَّ ، فشققتها فجعلن منها نحرًا ، وأنه دخلت منهن امرأة على النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن الاغتسال من الحيض - ثم ذكر الحديث ؛ الحديث في (خ) حيض : ١٣ ، (م) حيض : ٦٠ ، ٦١ ، (ن) طهارة : ١٥٨ ، (د) طهارة : ١٢٠ ، (ج) طهارة : ١٢٤ . وانظر الحديث في النهاية (حجز) والفائق ١/٢٣٩ .

(٤) من ر ، وفي الأصل : و .

(٥) في ر : قرضت .

(٦) في ر : مقراض .

(٧) كذا في الأصل واللسان (فرص) ، وفي ر و ديوانه طبع جب سنة ١٩٢٧

ص ٩٠ واللسان (حب) : كمقراض .

(٨) بهامش الأصل « بالخاء معجمة بعدها فاء ثم جيم - تمت ش ، خفاجة حمى من =

الجبب الشيء: قطعته، والملحّب: كل شيء يقطع ويقشر<sup>١</sup>.

وقال [ أبو عبيد - ٢ ]: في حديثه عليه السلام حين دخل

عليه عمر رضی الله عنه فقال: يا رسول الله! لو أمرت بهذا البيت فسُفِرَ،  
و كان في بيت فيه آهَبٌ<sup>٥</sup> وغيرها.

قال الأصمعي: قوله: سُفِرَ<sup>٦</sup>، يعني كِنِسَ . يقال: سَقَرْتُ البيت ه سفر

و غيره - إذا كُنِسَتْ - فأنا أسفِرُه سفرا . ويقال للمِكْنَسَةِ: المِسْفِرَة ،

قال / ومنه سمي ما سقط من الورق: السفير ، لأن الريح تَسْفِرُه أي

تكنسه ؛ قال ذو الرمة: [ البسيط ]

= العرب ، منهم توبة بن الحمير صاحب ليلي و منهم المجنون الشاعر « ؛ وفي الباب  
٣٨١/١ « هو اسم امرأة ولد لها أولاد و كثروا و هم يسكنون بنواحي الكوفة  
و هم القبيل المشهور . . . . قلت : هكذا قال السمعاني ، خفاجة اسم امرأة  
و ليس كذلك . وإنما هو خفاجة بن عمرو بن عقيل . . . . و قيل : إن اسم خفاجة  
معاوية « (٩) بهامش الأصل « ملحّب بكسر الميم » .

(١-١) في ر: يعني بالملحّب .

(٢-٢) في ر: يقشر و يقطع اللحم . و الخفاجي رجل من بني خفاجة .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم . و الحديث في الفائق

٥٩٧/١ .

(٥) بهامش الأصل « أهب - بالفتح جمع إهاب - من ش » ، و جمع الإهاب

أهَبٌ و أهَبٌ بالفتح و الضم .

(٦) في ر: سُفِرَ .

وَحَائِلٍ مِّنْ سَفِيرِ الْحَوْلِ جَائِلُهُ حَوْلَ الْجَرَائِمِ فِي الْوَانِهِ شُهْبٌ<sup>١</sup>

و يروى :

و جَائِلٍ مِّنْ سَفِيرِ الْحَوْلِ جَائِلُهُ - يعنى الورق ، و قد حال يحول<sup>٢</sup>

تغَيَّرَ لَوْنُهُ وَ أَبْيَضَ ، وَ الْجَائِلُ : مَا جَال بِالرِّيحِ<sup>٣</sup> وَ ذَهَبَ وَ جَاءَ . وَ الْجَرَائِمُ : جَرِثَمُ

٥ كل شيء مجتمع ، و الواحد<sup>٤</sup> جرثومة . و قد تكون [الجرثومة -<sup>٢</sup>]

أصل الشيء .

و منه الحديث المرفوع<sup>٥</sup> : الأزد<sup>٦</sup> جرثومة العرب فَمَنْ أَضَلَّ نَسَبَهُ

[فليأتهم .

قال أبو عبيد -<sup>٢</sup>] : و قد روى فى الأهب<sup>٧</sup> حديث آخر أن عمر

١٠ دخل على النبي صلى الله عليه وسلم و فى البيت : أُهُبٌ [عَطْنَةٌ -<sup>٢</sup>] و هى

(١) انظر ديوانه طبعة ١٩١٩ ص ١٩ . و اللسان (سفر) .

(٢) سقط من ر .

(٣) من ر ، و الأصل مطموس .

(٤) فى ر : و الواحدة .

(٥) زادنى ر : حدثنا عفيف بن سالم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب

يرفعه قال .

(٦) فى ر : الأسد . و هو يجوز كما قيل : الأزد و الأسد سواء ، و هو الأزد

ابن غوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب

ابن قحطان - فيبدلون السين من الزاى ؛ راجع الأنساب طبعتنا ١/٢١٣ .

(٧) بهامش الأصل : أهَب بالفتح جمع إهاب . قد مر ما فيه .



الجلود، واحدها: إهاب، والعَطَنَةُ: المُنْتِنَةُ الريح .

و جاء في حديث آخر أنه [ دخل عليه - ١ ] وعنده أْفَيْقُ؛  
والأْفَيْقُ: الجلد الذي لم يتم دِبَاغُهُ<sup>١</sup>، وجمعه أَفَقُ، يقال: أْفَيْقُ و أَفَقُّ  
[ مثل - ١ ] عَمُود و عَمَد و أَدِيم و آدَم و إهاب و آهَب؛ قال: ولم يجد  
في الحروف فعيلًا ولا فِعُولًا يجمع على فَعَلٍ إلا هذه الأَحرف، إنما ه  
تجمع على فُعَلٍ مثل صُبُور و صُبْر<sup>٢</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ٤ ]: في حديثه عليه السلام: كل صلاة ليست  
فيها قراءة فهي خِداج<sup>٣</sup> .

قال الأصمعي: الخِداج النقصان، مثل خِداج الناقة إذا ولدت

ولدا ناقص الخَلْقِ أو لغير تمام . يقال: أخذجَ الرجلُ صلاته فهو ١٠

(١) من ر، والأصل مطموس .

(٢) زاد الزمخشري في الفائق ١/٥٩٧ « وقيل الذي تم دباغُه ولم يعرك  
ولم يدهن .

(٣) زاد في ر: و شُكُور و شُكْر .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في ر: حدثناه إماماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن

أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . الحديث في ( م ) صلاة: ٣٨، ٤١،

( د ) صلاة: ١٣٢، تطوع: ١٣، ( ت ) صلاة: ١١٦، ٦٩٦، تفسير سورة ١:

١، ( ن ) افتتاح: ٢٣، ( ج ) إقامة: ١١، ١٧٢، ( ط ) نداء: ٣٩، ( حم ) ٢:

٢٠٤، ٢١٥، ٢٤١، ٢٥٠، ٢٨٥، ٢٩٠، ٤٥٧، ٤٦٠، ٤٧٨، ٤٨٧، ٤٨٧، ٤٣، ٤٤:

١٦٧، ٦: ١٤٢، ٢٧٥ - بأسناد مختلفة، وفي الفائق ١/٣٣٠ .

مُخْدَجٌ وهى مُخْدَجَةٌ؛ ومنه قيل لذى الشُدَيْتَةِ: إنه مُخْدَجُ اليدِ<sup>١</sup>،  
 أى<sup>٢</sup> ناقصها. ويقال: حَدَجَتِ الناقَةُ، إذا أَلَقَتْ ولدها قبل أوان  
 التاج وإن كان تام الخلق، وأَخْدَجَتْ، إذا أَلَقَتْه ناقص الجَلْقِ  
 وإن كان لِتَمَامِ الحِمْلِ. وإنما أدخلوا الهاء فى ذى<sup>٣</sup> الشُدَيْتَةِ وأصل  
 ثدى ه الشُدَى ذكر لأنه كأنه أراد لحمه من ثدى<sup>٤</sup> أو قطعة من ثدى<sup>٥</sup>  
 فصغر على هذا المعنى فأنت. وبعضهم يرويه<sup>٥</sup> ذا اليُدَيْتَةِ بالياء. [قال  
 أبو عبيد و-<sup>٦</sup>] يقال: ولدَ تَمَامٌ وتَمَامٌ، وقر تَمَامٌ وتَمَامٌ، وفى<sup>٢</sup>  
 ليل تَمَامٌ،<sup>٧</sup> لا يقال إلا بالكسر: ليل التَمَامِ<sup>٧</sup>.

وقال [أبو عبيد -<sup>٦</sup>]: فى<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> فى صدقة النخل:

١٠ ما سُقِيَ مِنْهُ بَعْدَ مَا فَفِيهِ العِشْرُ<sup>٩</sup>.

(١) زاد فى ر: حدثناه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن سيرين عن عبدة  
 عن على فى ذى الثديية أنه مخدج اليد.

(٢) فى ر: يعنى أنه.

(٣) ليس فى ر.

(٤-٤) سقطت من ر.

(٥) فى ر: يرويهما.

(٦) من ر.

(٧-٧) فى ر: لا غير.

(٨-٨) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٩) زاد فى ر: حدثني أبو النضر عن الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله [بن]  
 الأشج عن بسر بن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ ووردت الأحاديث فى =

قال الأصمعي: البعل ما شرب بعروقه من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها؛ فاذا سقطت السماء فهو عذى؛<sup>١</sup> ومن البعل قول النابتة في صفة النخل<sup>٢</sup> والماء<sup>٣</sup>: [الطويل]

مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءِ بِالْقَاعِ تَسْتَقِي بِأَذْنَابِهَا قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ<sup>٤</sup>  
فأخبر أنها تشرب بعروقتها. وأراد بالأذنان العروق. وقال

= صدقة النخل بأسناد مختلفة وبالفاظ مختلفة كما يأتي آنفا - راجع (خ) زكاة: ٥٥، (م) زكاة: ٨، (ن) زكاة: ٢٥، (د) زكاة: ١٢، ٥، (ج) زكاة: ١٧، (ت) زكاة: ١٤، (ط) زكاة: ٣٣، (حم) ١: ١٤٥، ٣: ٣٤١، ٣٥٣، ٥: ٢٣٣؛ وفي الفائق ١/١٠٠ «ما سقى منها بعلا» وليست كلمة البعل في كتاب النبات والشجر للأصمعي ولا في كتاب النخل والكرم له.

(١) زاد في ر: قال .

(٢-٣) سقطت من ر .

(٣) كذا في الأصل ورر والفائق ١/١٠٠، وفي اللسان (حنجر) «بأعجازها» بدل «بأذنانها» انظر ديوانه في مجموعة خمسة دواوين طبع مصر سنة ١٢٩٣ ص ٤٦ .

(٤) في ر: تسقى .

(٥) في ر: فأراد .

(٦) قال ابن قتيبة في إصلاح الغلط في غريب الحديث (مخطوطة مصورة ص ٨ - ١٠) «وقد تدبرت هذا التفسير وناظرت فيه الحجازيين وغيرهم فلم أر له وجها لأن الحديث الأول ما سقى منه بعلا وذكر هو أن البعل لا تسقيه سماء ولا غيرها وهذا نقض لذاك ولأن البعل من النخل وغير البعل وجميع الشجر يشرب بعروقه لا بأعاليه، ولأن العذى والمسقى جميعا تسقيهما السماء فأين هذا النخل الذي لا تسقيه السماء ولا غيرها، أي أرض لم تمطر قط أم في كِنِّ هذا =

عبد الله بن رواحة : [ الوافر ]

== ما لا يعرف ولم أرهم يختلفون في البعل أنه العذى بعينه . يدلک علی ذلك قول  
عبد الله بن رواحة لناقته حين خرج غازيا : [ الوافر ]

إذا بلغتني وحملت رحلي مسيرة أربع بعد الحساء  
فزادك أنعم وخلاك ذم ولا أرجع إلى أهلي ورأى  
وآب المسلمون وغادروني بأرض الروم محتبس القواء  
هنالك لا أبالي بنخل بعل ولا سقى وإن عظم الإتهاء

ويروى: سقى وسقى يقول: إذا استشهدت لم أبال بما تركت من عذى النخل  
وسقيه والعذى نوعان أحدهما العثرى وهو الذى تؤتى ماء المطر إليه حتى يسقيه  
وإنما سمي عثريا لأنهم يجعلون في مجرى السيل عاثورا فإذا صدمه الماء تراد  
فدخل في تلك المجارى وجرى حتى يبلغ النخل ويسقيه لا يكون عثريا إلا هكذا  
ويدلک علی ذلك قول عمر: ما كان عثريا تسقيه السماء والأنهار وما كان يسقى  
من بعل ففيه العشر، وأراد عمر بالأنهار ما يفتح إليه منها عن مجرى السيل . يدلک  
على ذلك قول ابن عمر: ما كان بعلا أو سقى العين أو كان عثريا يسقى بالمطر ففيه  
العشر، وليس يختلف الناس في العثرى أنه العذى ، والنوع الآخر من العذى  
البعل فمن البعل ما يفتح إليه الماء عن مجارى السيل بغير عواثر ومنه ما لا يبلغه  
الماء فالسما تسقيه بالمطر وأما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت  
السماء العشر فانه أراد العثرى وما بلغه ماء السيل من البعل وكذلك فرض في  
البعل الذى لا يبلغه ماء السيل أيضا - وقول عمر: وما كان يسقى من بعل ففيه  
العشر . يدلک علی أنه يسقى بماء السيل . وفي بيت النابغة أيضا إن كان أراد البعل  
كما ذكره ما دل لأنه يقول « من واردات الماء بالقاع اخ فأخبر أنها ترد الماء ،  
والذى عندي أن النابغة لم يرد صنفا من النخل دون صنّف وإنما أراد أن كل  
وارد يرد الماء يشرب بفيه وأن النخل يشرب بأذنا به ويمتص بعروقه فيصير  
الماء فيها قبل أن يصير في رؤوسه و كأنه ألقز في هذا » .

هنالك لا أبالي نخلَ سَقِيٍّ ولا بَعْلٍ وإن عظم الإِثاء<sup>١</sup>  
 يقال: سَقَى وسَقَى، فَالسَّقَى بالفتح الفعل والسَّقَى بالكسر الشرب،  
<sup>٢</sup> ويقال: سَقِيته سَقِيًّا، [قال - ٢]: و الإِثاء ما خرج من الأرض من  
 الثمر و غيره، يقال: هي أرض كثيرة الإِثاء، أى كثيرة الربيع من  
 الثمر و غيره .

قال: و أما التَّيْل فهو ما جرى فى الأنهار و هو الفتح<sup>٦</sup> أيضا .  
 قال: و الغَلَلُ الماء بين الشجر . / قال أبو عبيدة و الكسائى فى البعل: <sup>٩</sup>الف غلل  
 هو العِدْيُ و ما سقته السماء، قال أبو عمرو: و العِشْرَى: العِدْيُ أيضا .  
 و قال بعضهم: السَّيِّحُ الماء الجارى مثل الغيل، يسمى<sup>٨</sup> سَيِّحًا لأنه

(١) بهامش الأصل « الإِثاء - بإثاء بفتن من فوق و زنه فَعَال بفتح الفاء ممدود:  
 حمل النخل - تمت ش (باب الهمزة و التاء) » و فى اللسان (أتى) « الإِثاء: الغلة  
 و حمل النخل، تقول منه: أنت الشجرة و النخلة تأتو أتوا و إِثاء، بالكسر »؛  
 و البيت فى اللسان (أتى، بعل، سقى) .

(٢-٣) سقطت من ر .

(٣) من ر .

(٤) فى ر: أو .

(٥) ليس فى ر .

(٦) بهامش الأصل « فى قوله لعماد: يكون آخر متاعك صباح فيه فتح - أى  
 ماء، بفتح الفاء و بعدها مثناة فوق سا كنة ثم حاء مهملة هو الماء الجارى » .

(٧) زاد فى ر: و .

(٨) فى ر: سمى .

يسيح في الأرض أى يجرى؛<sup>١</sup> قال الراعى: [ البسيط ]  
 وَآرِينَ جَوْنًا رِوَاءَ فِي أَكْثَمَتِهِ مِنْ كَرَمِ دَوْمَةٍ بَيْنَ السَّيْحِ وَالْجُدْرِ  
 أَرَادَ أَنَّهُنَّ وَآرِينَ شَعُورَهُنَّ ثُمَّ وَصَفَهَا فَشَبَّهَهَا بِحَمْلِ الْكَرْمِ .  
 ومنه الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى معاذ باليمن:  
 ٥ إن فيما سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ سَقَى غَيًّا الْعُشْرُ .

و قال أبو عبيد: و أما ما جاء في السواني و النواضح أن ما سقى  
 بها ففيه نصف العُشر .

فان السواني هي الإبل التي يُسقى عليها من الأبار و هي النواضح  
 بأعيانها . يقال منه: قد سَنَتِ السَّانِيَةُ تَسْنُو تَسْنُوًا، وَتَضَحَتْ تَنْضَحُ  
 ١٠ نَضْحًا، إِذَا سَقَتْ . قال زهير بن [ أبي - ٦ ] سلى: [ البسيط ]

كَأَنَّ عَيْسَى فِي غَرْبِي مُقْتَلَةٌ<sup>٢</sup> مِنْ النَّوَاضِحِ تَسْقَى جَنَّةً سَحْقًا<sup>٣</sup>  
 قوله: في غربى، فالغرب التي تستقى بها الإبل و هي أعظم ما يكون من  
 الدلاء و هو الذى فيه الحديث: و ما سقى منه بغرب ففيه نصف العُشر<sup>٤</sup> .  
 و قال [ أبو عبيد - ٦ ]: في<sup>٥</sup> حديثه عليه إسلام<sup>٦</sup> في قوم يخرجون

(١) سقطت العبارة الآتية من ر إلى قوله « بغرب ففيه نصف العُشر » .

(٢) سقط من الأصل .

(٣) بهامش الأصل « مقتلة أى جربت مراراً؛ و من للبيان أى التي هي النواضح » .

(٤) في ديوانه طبع الدار سنة ١٩٤٤ ص ٣٧ و اللسان ( قتل ، جنين ) .

(٥) انتهى الساقط من ر .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

من النار: فينتون كما تنبت الحبة<sup>١</sup> في حميل السيل<sup>٢</sup>.  
 قال الأصمعي: الحميل ما حملة السيل من كل شيء، وكل<sup>٣</sup> محمول فهو  
 حميل، كما يقال للقتول: قتل.

ومنه قول عمر في الحميل: لا يُورث إلا ببينة.  
 وسمى حميلاً لأنه يحمل من بلاده صغيراً ولم يولد في الإسلام. هـ  
 وأما الحبة فكل نبت له حب فاسم الحب منه الحبة. وقال  
 الفراء: الحبة: بُزور البقل. و<sup>٥</sup> قال أبو عمرو: الحبة نبت ينبت في  
 الحشيش صغار؛ وقال الكسائي: الحبة حب الرياحين، وواحدة  
 الحبة: حبة<sup>٦</sup>.

قال: وأما الحنطة ونحوها فهو الحب<sup>٧</sup> لا غير.

١٠

(١) بهامش الأصل «الحبة بكسر الحاء».

(٢) بهامش الأصل «كانوا يعملون في الدنيا أعمال أهل النار ثم عملوا عمل أهل  
 الجنة فاستحقوا أولاً النار فكأنهم قد دخلوا كما أخرجوا من عملها إلى عمل أهل  
 الجنة - هذا بتأول الحديث - والله أعلم». والحديث في (خ) أذان: ١٢٩،  
 توحيد: ٢٤، رفاق: ٥٢، (م) إيمان: ٢٩٩، ٣٠٢، ٣٠٤-٣٠٦، (دى) مقدمة:

٨ (حم) ٢: ٢٩٣، ٣: ٥، ٢٠، ٢٥، ٧٩، ٩٤، ١٤٤، وفي الفائق ٢/٥٠.

(٣) في ر: هو.

(٤) في ر: أو.

(٥) ليس في ر.

(٦) بهامش الأصل «بكسر الحاء مهملة في المفرد والجمع».

(٧) بهامش الأصل «بالفتح».

١ قال أبو عبيد<sup>١</sup>: وفي الحَمِيل تفسير آخر هو أجود من هذا، يقال: إنما سمي الحَمِيل الذي قال عمر<sup>٢</sup> حميلاً لأنه محمول النسب، وهو أن يقول الرجل: هذا أخي أو أبي أو ابني، فلا يُصَدَّق عليه إلا بيئته لأنه يريد بذلك أن يدفع<sup>٣</sup> ميراث مولاه الذي أعتقه، ولهذا قيل لِلدَّعَى: حَمِيل؛ قال الكُميتُ يعاتب قضاة في تحوُّلهم إلى اليمن: [الوافر] عَلامَ نَزَلْتُم من غير فَقرٍ وَلَا ضَمْرَاءَ مَنْزِلَةَ الحَمِيلِ<sup>٤</sup>؟  
٦ قال أبو عبيد: والذي دار عليه المعنى من الحِجَبَة أنه كل شيء يصير من الحَب في الأرض فينبت مما يندر.

ضرب ١٠ قال أبو عبيد: وفي حديث آخر: يخرجون من النار ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فيلقون على نهر يقال له نهر الحياة<sup>٧</sup>.

وقوله: ضَبَائِرُ، يعني جماعات، وهكذا روى في الحديث وهو في الكلام أضاير أضاير. قال الكسائي والأحرار: يقال: هذه إضارة، فليس جمعها/ إلا أضاير، وكذلك إضامة وجمعها أضمام. ب/٩  
و في حديث آخر: يَنْبُشُونَ كما تَنْبُشُ الشَّعَارِيرُ. ثعر

(١-١) سقط من ر .

(٢) من ر، وفي الأصل: عمرو - خطأ .

(٣) في ر: يرفع .

(٤-٤) هذه العبارة في ر بعد البيت وزاد بعدها: هذا عندنا هو الصحيح .

(٥) البيت في اللسان (حمل) .

(٦) سقط من ر من هنا إلى كلمة « النار مثله » الآية .

(٧) الحديث في (دى) رفاق: ٩٦، (حم) ٣: ٧٩ .



يقال: إن الثعالب هي هذه التي يقال لها الطرائث .

وفي حديث آخر: يخرجون من النار بعد ما اُمْتَحَشُوا وصاروا فَحْمًا .

محش

قوله: اُمْتَحَشُوا احترقوا، وقد محشهم النار مثله<sup>١</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في<sup>٢</sup> حديثه عليه السلام: ما زالت آكَلَةُ

خَيْبَرٍ تُعَادِنِي فَمَا أَوَانَ قَطَعَتْ أَبْهَرِي<sup>٥</sup> .

عدد

قال الأصمعي: هو من العداد وهو الشيء الذي يأتيك لوقت . وقال

أبو زيد مثل ذلك أو نحوه، قال أبو عبيد: وأصله من العَدَدِ لوقتٍ

معلوم<sup>٦</sup> مثل الحُتَّى الرَّبْعِ وَالغَيْبِ، وكذلك السَّمِ الَّذِي يَقْتُلُ لوقتٍ .

<sup>٧</sup> وكل شيء معلوم فإنه يعاد صاحبه لأيام، وأصله العَدَدُ حتى يأتي وقته

١٠

الذي يقتل فيه<sup>٧</sup>؛ ومنه قول الشاعر<sup>٨</sup>: [ الوافر ]

يُلاقِي مِنْ تَذَكَّرِ آلِ لَيْلِي كَمَا يَلْقَى السَّلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ<sup>٩</sup>

(١) انتهى الساقط من ر .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) في ر: بخبراً - خطأ .

(٥) زاد في ر: حدثت به عن سفيان بن عيينة عن العلاء بن أبي العباس عن ابن جعفر

يرفعه، والحديث في (دي) مقدمة: ١١، (حم) ٦: ١٨، والفائق ١/٣٨ .

(٦) ليس في ر .

(٧-٧) سقطت من ر .

(٨) بهامش الأصل « كثير » أي قائله .

(٩) البيت في اللسان و التاج ( عدد ) و فيهما « آل سلمى » بدل « آل ليلي » .

يعنى بالسَّلِيمُ الدَّبِيعُ . قال الأصمعي : إنما سُمِّيَ الدَّبِيعُ سَلِيمًا لأنهم تطيَّروا من الدَّبِيعِ قلوبوا<sup>١</sup> المعنى ، كما قالوا للحَبَشِيِّ : أبو البيضاء ، وكما قالوا للفلاة : مفازة ، تطيروا إلى الفوز وهي مَهْلِكَةٌ ومُهْلِكَةٌ ؛<sup>٢</sup> وذلك لأنهم تطيَّروا إليه<sup>٣</sup> .

بهر ٥ و الأَبْهَرُ : عرق مستبطن الصلب و القلب متصل به فاذا انقطع

لم تكن معه حياة ، و أنشد الأصمعي [ لابن مقبل - ٤ ] : [ البسيط ]

و لِلْفُؤَادِ وَجِيبٌ تَحْتَ أَبْهَرِهِ لَدَمَ الْعُلَامِ وَرَاءَ الْغَيْبِ بِالسَّحْرِ

شَبَّهُ وَجِيبَ قَلْبِهِ بِصَوْتِ حَجَرٍ ، و اللدم : الصوت .<sup>٥</sup> و قال بعضهم :  
دم

١٠ إنما سُمِّيَ التِدَامُ النَّسَاءُ من هذا .<sup>٦</sup> و يقال الأَبْهَرُ : الوتين ، و هو في  
الفخذ : النَّسَاءُ ، و في الساق : الصَّافِنُ ، و في الحلق : الوريد ، و في

الذراع : الأَجْمَلُ ، و في العين : الناظر ، و هو نهر الجسد<sup>٧</sup> .

و قال [ أبو عبيد - ٦ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> للذي تَخَطَّى رِقَابَ

(١) ليس في ر .

(٢) من ر ، و في الأصل : ففتلوا - خطأ .

(٣-٣) سقطت من ر .

(٤) من ر و اللسان ( بهر و لدم ) و كذلك في الفائق ١/٣٨ .

(٥) في ر : الضرب ، أقول : اللدم صوت الشيء يقع في الأرض من الحجر و نحوه و ايس بالشديد ، و اللدم ضرب المرأة صدرها .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه و سلم في قوله .

الناس<sup>١</sup> يوم الجمعة: رأيتك آذيت وآتيت<sup>٢</sup>،<sup>٣</sup> لما دخل رجل<sup>٤</sup> يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فجعل يسنخطي رقاب الناس حتى صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلما فرغ من صلاته قال له<sup>٥</sup>: ما جمعت يا فلان! فقال له: يا رسول الله! أما رأيتني جمعت معك؟<sup>٦</sup> فقال له<sup>٧</sup>: رأيتك آذيت وآتيت.

قال الأصمعي: قوله: آتيت<sup>٧</sup>، أي<sup>٨</sup> أتحرت المحبة وأبطأت،<sup>٩</sup> أنى قال: ومنه قول الحطيئة: [الوافر]

و آتيت العشاء إلى سهيل أو البشعري فطال بي الأناة<sup>١٠</sup> ومنه قيل للمتمكث في الأمور: متأن.

(١) زاد في ر: فان الناس - خطأ.

(٢) زاد في ر: حدثناه هشيم قال أخبرنا منصور ويونس عن الحسن. والحديث

في (ج) إقامة: ٨٨، (حم) ٤: ١٨٨، ١٩٠.

(٣-٣) في ر والفائق ١/٤٦ «أن رجلا جاء».

(٤) ليس في ر.

(٥) في ر: ما.

(٦-٦) في ر: قال.

(٧-٧) سقطت من ر.

(٨) في ر: يعني.

(٩) في ر: في - خطأ.

(١٠) البيت في ديوانه طبع التقديم بمصرص ٢٥ والفائق ١/٤٦ وفي اللسان (أنى)

وفيه أيضا: ورواه أبو سعيد «وأنيت - بتشديد النون»، وفي (كرا)

«وأكريت»؛ وفي الديوان «العشاء» بدل «الأناة».

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام<sup>١</sup> أنه نهى أن يقال بالرفاء والبسنين<sup>٢</sup> .

قال الأصمعي : الرفاء يكون في معنيين ، يكون من الاتفاق<sup>٣</sup> و حسن الاجتماع ، قال : ومنه أخذ رَفُو الثوبِ لأنه يرفأ ويضم<sup>٤</sup> بعضه إلى بعض ويَلَامُ بينهما<sup>٥</sup> ، ويكون الرفاء من الهدوء والسكون ؛ وأنشدني لأبي خراش الهذلي : [ الطويل ]

رَقَوْنِي وَقَالُوا يَا حَوِيلِدُ لِمَ تُرْعِعُ فقلتُ وَأَنْكَرْتُ الْوُجُوهَ هُمُ هُمُ<sup>٦</sup>  
<sup>٧</sup> رَفُونِي ، يقول<sup>٨</sup> : سَكَنُونِي . وقال أبو زيد : الرفاء الموافقة وهي<sup>٩</sup>  
 المرافاة - بغير همز ؛ وأنشد : [ الوافر ]

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) زاد في ر : حدثناه هاشم بن القاسم أبو النضر عن شيخه له قد سماه عن الحسن عن عقيل بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم - والحديث في (ج) نكاح : ٢٣ ، (ن) نكاح : ٧٣ ، (د) نكاح : ٦ ، (حم) ١ : ٢٠١ ، ٣ : ٤٥١ .  
 و كذلك في الفائق ١/٤٩٢ .

(٤) في ر : الإنفاق - خطأ .

(٥) في ر : فيضم .

(٦) في ر : بينه .

(٧) البيت في اللسان (رفأ ورفا) وفي القسم الثاني من مجموعة أشعار الهذليين ص ١٤٤ .

(٨-٨) في ر : يقال .

(٩) من ر ، وفي الأصل : وهو .

وَلَمَّا أَنْ رَأَيْتَ 'أَبَا رُوَيْمٍ' / يُرَافِقُنِي وَيَكْرَهُ أَنْ يَثْلَمَا<sup>٢</sup> /  
 ٢ وقال [ أبو عبيد ] : في حديثه عليه السلام أنه كان إذا مرَّ  
 يَهْدَفُ مَائِلًا أَوْ صَدَفٍ هَائِلًا ؛ أَسْرَعَ الْمَشَى .

قال الأصمعي : الهدف كل شيء عظيم مرتفع ، وقال غيره : وبه  
 شبه الرجل العظيم فقيل له : هدف ، وأنشد : [ الطويل ]  
 إِذَا الْهَدَفُ الْبِعْزَالُ صَوَّبَ رَأْسَهُ

وَاعْجَبَهُ ضَفْوٌ<sup>٦</sup> مِنَ الثَّلَاةِ الْخُطَلِ<sup>٧</sup>  
 الثَّلَاةُ<sup>٨</sup> : جماعة الغنم ، وَالضَّفْوُ مِنَ الضَّافِي وَهُوَ الْكَثِيرُ ، وَالْخُطَلُ :

(١-١) في ر : أبا ريو م - خطأ .

(٢) البيت في اللسان ( رفا ) .

(٣) سقطت العبارة الطويلة من نسخة ر من هنا إلى كلمة « يقال : اتقوا » الآتية  
 على انتهاء ١/ب من ورقة الأصل .

(٤) في الفائق ٣/١٩٦ « صدف مائل » كذا في النهاية ٢/٢٧٩ ، وبهامش الأصل  
 ما لفظه « هائل - صح ، بيان صدف مائل فيهما - من شمس العلوم ( ليس في  
 الشمس ) » و الهائل من الرمل : الذي لا يثبت مكانه حتى ينهال فيسقط .

(٥) بهامش الأصل « الهدف الجبان من الرجال ، والمعزال الذي يعتزل بماشيته  
 خشية الأضياف ( انظر الشمس باب العين و الزاي ) » .

(٦) بهامش الأصل « الضفو : السعة من العيش ، يقال : هو في ضفو من العيش -  
 تمت » .

(٧) البيت لأبي ذؤيب الهذلي كما في القسم الأول من مجموعة أشعار العرب  
 ص ٣٤ و اللسان ( هدف ، عزل ، ضفو ) .

(٨) بهامش الأصل « الثلاة - بضم التاء : جماعة الناس - ثلثة من الأولين و ثلثة =

المسترخية الآذان، و بها سمي الأخطل .

صدق وقال غير الأصمى: الصدْفُ نحو من الهدْفِ، قال الله تعالى  
 ”حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ - ١“ يعنى الجبلين .  
 وقال [ أبو عبيد ]: في حديثه عليه السلام أنه نهى عن لحوم  
 ٥ الْجِلَالَةِ ٢ .

قال الأصمى: هي التي تأكل الجِلَّةَ ٣ العِدْرَةَ من الإبل، قال:  
 وهي الجِلَّةُ، وأصل الجِلَّةُ: البَعْرُ، و كنى بها عن العِدْرَةَ، يقال  
 جِلَّته منه: خرج الإمام يَجْتَلِيَنَّ، إذا خرجن يلتقطن البعر . قال عمر بن لجأ ٤:

[ الرجز ]

١٠ يحسب مُجْتَلَّ الإماءِ الحُرِّمِ

== مِّنَ الْآخِرِينَ - (س ٥٦ آية ٣٩ و ٤٠)، الثَّلَّةُ - بفتح التاء: جماعة الغنم، وقال بعضهم لا يقال للعزى وحدها: ثلَّة، و يقال للضأن وحدها: ثلَّة، وإذا اجتمعت معز وضأن قيل لها: ثلَّة، وجمعها: ثلَّ - بكسر التاء - تمت ش (باب التاء وما بعدها من الحروف في المضاعف) .

(١) سورة ١٨ آية ٩٦ .

(٢) الحديث في (د) جهاد: ٤٧، أطعمة: ٢٤، ٣٣، أشربة: ١٤، (ت) أطعمة: ٢٤، ضحايا: ٤٣، ٤٤، (ج) ذبائح: ١١، (ط) أصحاب: ٢٨، (حم) ١: ٢٢٦، ٢٤١، ٢٥٣، ٣٢١، ٣٣٩ .

(٣) بهامش الأصل « الجِلَّةُ - بفتح الجيم (الشمس باب الجيم وما بعدها من الحروف في المضاعف) . وفي الفائق ١ / ٢٠٤ « كفى عن العِدْرَةَ بِالْجِلَّةِ وهي البعرة .  
 (٤) في الأصل: عمرو بن لحي - خطأ .

(٥) الرجز في اللسان (ضمير، جلال):

يحسب مجتَلَّ الإماءِ الحُرِّمِ من هَدَبِ الضَّمْرانِ لم يُحْطَمِ =

وقال الفرزدق يذكر امرأة<sup>١</sup>: [الكامل]

سرب مَدَامِعُهَا تَنْسُوحُ عَلَى ابْنِهَا بِالرَّمْلِ قَاعِدَةٌ عَلَى جَلَالٍ<sup>٢</sup>

وقال [أبو عبيد] في حديثه عليه السلام في الغايط: اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ

وَأَعِدُّوا السُّبُلَ .

قال الأصمعي: أراها بضم النون و بفتح الباء ، قال ويقال: نَبَلْنِي ه

نبل

أَحْبَارًا لِالاستنجاء - أى أعطينها ، و نَبَلْنِي عَرَقًا<sup>٢</sup> - أى أعطينه ، لم يعرف

منه الأصمعي غير هذا ، قال محمد بن الحسن يقول: السُّبُلُ حجارة

الاستنجاء . قال أبو عبيد: والمحدثون يقولون: هى السُّبُلُ - بالفتح ، و نراها

سميت نَبَلًا لصغرها ، وهذا من الأضداد فى كلام العرب أن يقال

للعظام نَبَلٌ وللصغار نُبَلٌ ، وقيل: إن رجلا من العرب توفى ١٠

فورثه أخوه إبلا فعيّره رجل بأنه قد فرح بموت أخيه لما ورثه

= وبهامشها « قوله: يحسب الخ كذا فى الأصل هنا ، وتقدم فى (ضمر): بحسب

بموحدة وفتح الحاء وسكون السين ، والخرم: بضم المعجمة وتشديد الراء ،

وقوله: لم يحطم ، سبق أيضا فى المادة المذكورة: لم يحزم .»

(١) بهامش الأصل « أم جرير » و أيضا « الفرزدق يذم جريرا و أمه و ذكر

أنها تنعیه و نسه [ و ] هى الحمر .»

(٢) بهامش الأصل « الجلال: الذى يحتل من البهائم ، و فى النقائض « اسم طريق

إلى مكة » كذا فى المعجم ١١٩/٣ و ليس فى النقائض ، و الذى فى النقائض طبع

الصاوى سنة ١٩٣٥ ج ١ ص ٢٦٩ هو « جلال: طريق لطى يسلكونه .»

(٣) بهامش الأصل « العرق - بفتح العين و الراء: الزنبيل - تمت ش » و الحديث

فى الفائق ٤٦٤/٢ « لعن .»

فقال الرجل<sup>١</sup>: [ المنسرح ]

إِنْ كُنْتَ أَرْنَنْتَنِي<sup>٢</sup> بِهَا كَذِبًا جَزءٌ<sup>٣</sup> فَلَا قَيْتَ مِثْلَهَا عَجَلًا  
أَفْرَحُ<sup>٤</sup> أَنْ أُرَزَّ الْكِرَامَ وَأَنْ أُورِكَ ذَوْدًا شَصَائِصًا نُبَلًا؟

(١) هو حضرمي بن عامر، انظر الأمامي للقالى طبع الدار سنة ١٩٢٦ ج ١ ص ٦٧  
واللسان (جزأ، شصص، نبل).

(٢) بهامش الأصل « الإزنان: الاتهام - بالزاي والنون المكررة - تمت ».

(٣) بهامش الأصل « جزء اسم الرجل الذى عيره - تمت »، وهو ابن غم  
لحضرمي بن عامر، كما فى اللسان (جزأ).

(٤) بهامش الأصل « أفرح حذف منه همزة الاستفهام وهو إنكار أفرحه (كذا،  
لعله: أخرجه) مخرج الخبر - ذكره الزمخشري ». و البيت الثانى فى الفائق ٦٥٨/١  
واللسان (زنى). قال ابن قتيبة فى إصلاح الغلط (مخطوطة مصورة ص ١٥ - ١٦)  
« أرى أبا عبيد قد ارتضى هذا القول واحتج له وأعرض عن قول الأصمى ومجد  
ابن الحسن والأمر كما قالأهى النبَل بضم النون وفتح الباء جمع نبلة وإنما قيل  
نبلة بالتناول من الأرض أو بالمناولة تقول أو اتبليت حجرا من الأرض - إذا أنت  
أخذته، وأنبلت فلانا حجرا وتبليت أيضا فاذا أنت أعطيت إياه على ما قال الأصمى،  
واسم الشيء الذى يتناوله نبلة، وهذا كما تقول: اغترفت بيدى ماء، واسم ما فى  
كفك عُرفة، واحتسيت حساء، واسم ما فى فيك حُسوة والجمع عُرف وُحسا مثل  
نُبَل فى القدر، وفى شعر لبيد كأرام النبَل وأما قول الشاعر "شصائصا نبلا" فقد  
يحتمل المعنى ما ذهب إليه إن كانت الرواية بفتح النون وكان هذا محفوظا فى  
الأضداد وإلا فانما هى نُبلا جمع نُبلة أى عطية عوضا من أخى - وأما قوله "اتقوا  
الملاعن" فان أبا عبيد لم يفسر ذلك، والملاعن جمع ملعنة وهى أن يحدث الرجل  
فى المواضع التى ينزلها الناس أو على قارعة الطريق ومنه قول مكحول وذكر  
الملاعن فقال رجل فعل كذا ورجل عور الماء المعين ورجل تغوط تحت شجرة =



والتَّصَائِصُ : التي لا ألبان لها ، والتُّبُلُ في هذا الموضع الصَّغَارُ  
الأجسام ، فنرى أنها سميت حجارة الاستجاء تَبَلًا لصغرها ، وأما  
المَلَاعِنُ التَّغُوطُ بالطريق لأنه يقال : من فعل هذا لعنه الله .

وقال [ أبو عبيد ] : في حديثه عليه السلام : عَائِدُ المَرِيضِ عَلَى  
مَخَارِفِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ ١ .

قال الأصمعي : واحد المخارف مخرف وهو جنى النخل ، وإنما  
سمى مخرفا لأنه يُخْتَرَفُ منه أى يُجَسَّنَى .

ومنه حديث أبي طلحة حين نزلت " مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ  
قَرْضًا حَسَنًا ٢ " قال : إن لي مخرفا وقد جعلته صدقة ، فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم : اجعله في فقراء قومك .

قال أبو عمرو في مخارف النخل مثله أو نحوه ، قال ويقال منه :  
أُخْرِفُ لَنَا - أى أجن لنا .

قال الأصمعي : وأما قول عمر « تركتكم ٣ على مِثْلِ مَخْرِفَةِ العِجَمِ » ،  
= ينزل الناس تحتها وإنما سميت ملاعن للئن الناس فاعليها - وفي هذا الحديث قال  
أبو عبيد : العرق الفدرة من اللحم وليس كل فدرة من اللحم تكون عرقا إنما العرق  
العظم بلحم وبغير لحم وجمعه عراق وقد بينت هذا في كتاب غريب الحديث .  
(١) الحديث في (م) بر : ٣٩ ، (حم) ٥ : ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، وفي الفائق ١/٣٣٤ ، وفي  
المغيث ص ١٩٢ « عائد المريض في خرفة الجنة ، وروى : في خرافة الجنة وخروف  
الجنة وخرفة الجنة ومخارف الجنة ، وروى : كان له خريف في الجنة ؛ قال نويرة  
عن أبيه : هو الساقية ، وقيل : الرطب المجنى ، والمخارف : هو الجاني له » .

(٢) سورة ٢ آية ٢٤٥ . وحديث أبي طلحة في الفائق ١/٣٣٤ .

(٣) في الأصل « تركتكم » والتصحيح من الفائق ١/٣٣٤ .

فليس من هذا، إنما أراد بالمخرقة الطريق الواسع البين؛ قال أبو كبير الهذلي<sup>٢</sup>: [ الكامل ]

فَأَجْرُتُهُ<sup>٢</sup> بِأَقْلٍ تَحَسَّبُ آثَرَهُ؛ نَهَجًا أَبَانَ بِيَدِي<sup>٥</sup> فَرِيغًا مَخْرَفٍ<sup>٧</sup>

١٠/ب / الأفل: السيف به فُلُولٌ، وآثره الوشى الذى فيه، ونَهَجٌ ونَهَجٌ واحد

٥ ونهَجٌ أجود، يقول: جرت الطريق ومعى السيف<sup>٨</sup>، والفَرِيغُ: الواسع.

واسم الزنبيل الذى يُجتنى فيه النخل مَخْرَفٌ بالكسر، وأما المَخْرِفُ

بضم الميم<sup>١٠</sup> فالذى قد دخل فى الخريف، ولهذا قيل للظبية: مَخْرِفٌ،

(١) بهامش الأصل « بالباء موحدة، اسمه عامر بن الحُدَيْس من خُنَاعة بن سعد ابن هذيل ».

(٢) بهامش الأصل « يرثى صاحباً له قتل قبله: (الكامل)

١٠/أ أى حمارة ولقد أجزت الخرقى يركد على جبهه<sup>١</sup> فوق الإكام إدامة المسترعف ».

(٣) بهامش الأصل « بالميم أى قرطته، أجزته بالميم وفتح التاء: يرثى رجلاً - تمت ».

(٤) بهامش الأصل « آثره - بضم المعزة وفتحها هو الفرند فى السيف ».

(٥) بهامش الأصل: أَبَانَ بِيَدِي أى تبين، ذى بمعنى صاحب.

(٦) بهامش الأصل « بالعين معجمة: قاع واسع »، وفى الفائق ١/٣٣٤ « قريع ».

(٧) بهامش الأصل « مخرف بفتح الميم والراء »، والبيت فى القسم الثانى من مجموعة أشعار الهذليين ص ١٠٧، واللسان (خرف، فرغ).

(٨) بهامش الأصل « جاز الطريق ومعها سيف ».

(٩) بهامش الأصل « فى الشمس: مخرف - بفتح الميم وكسر الراء: زنبيل يخترف فيه » وأيضاً « بكسر الميم آلة ».

(١٠) زاد بهامش الأصل « بكسر الراء ».

لأنها ولدت في الخريف .

وقال [ أبو عبيد ] : في حديثه عليه السلام أنه سار ليلةً حتى

بهر

ابْهَارَ اللَّيْلِ<sup>١</sup> ثم سار حتى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ<sup>٢</sup> .

قال الأضمعي : قوله « ابْهَارَ اللَّيْلِ » يعني اتصف الليل ، وهو مأخوذ

من بُهْرَةِ الشيء أي وسطه .

وقوله : ثم سار حتى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ - يعني أدبر وانهدم ، كما يتهَوَّر

هور

البناء وغيره ويسقط ، وقال : ومنه قول الله تعالى ” [ عَلَيَّ ] شَفَا جُرْفٍ

هَارَ فَأَنْهَارَ بِهِ - ٢ ” .

وقال [ أبو عبيد ] : في حديثه عليه السلام أنه قال للشِّقَاءِ وهي

١٠ نمل

امرأة<sup>٣</sup> : عَلِمِي حَفْصَةَ رُقِيَّةَ الشَّمْلَةِ<sup>٤</sup> .

(١) وفي الفائق ٢/١٩٥ عن المسور بن مخرمة « فذاجاه حتى ابهار الليل » .

(٢) سورة ٩ آية ١١٥ .

(٣) هي الشِّقَاءُ بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف ، روت عن النبي صلى الله

عليه وآله وسلم وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أسلمت قبل الهجرة بمكة

وهي من المهاجرات الأول - انظر التهذيب ١٢/٤٢٨ .

(٤) الحديث في (د) طب : ١٨ ، بهامش الأصل « ما عرفت ما هي رقية

النمل » ، أقول « رقية النمل : التي كانت تعرف بين النساء أن يقال : العروس تحتفل ،

وتحتضب ، وتكتحل وكل شيء تفتعل غير أن لا تعصى الرجل . فأراد

النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المقال تأنيب حفصة لأنه ألقى إليها سرا فأفشته » انظر

الفائق ٣/١٣٠ والمغيث ص ٥٨٩ .

قال الأصمعي: هي قُرُوحٌ تخرج في الجَبَبِ وغيره، وقال: وإنما النملة<sup>١</sup> فهي النَمِيمَةُ، يقال: رجل نَمِيلٌ - إذا كان نماماً<sup>٢</sup>، قال الراعي:

[ البسيط ]

لسنا بأخوال الآف يزيلهم قول العدو ولا ذو النملة المحل<sup>٣</sup>  
 وقال [ أبو عبيد ]: في حديثه عليه السلام أنه سئل عن الأضبط .  
 قال الأصمعي: هو الذي يعمل يديه جميعاً، يعمل بيساره كما يعمل  
 بيمينه، قال أبو عمرو مثله . وقال أبو عبيد: يقال من ذلك للمرأة:  
 ضَبْطَاءُ<sup>٤</sup>، وكذلك كل عامل يديه جميعاً؛ قال معن بن أوس يصف الناقة:  
 [ الطويل ]

١٠ عُدَايَةَ ضَبْطَاءٍ تَخْدِي كَأَنَّهَا

فَنَسِيْقُ غَدَا يَحْوِي السَّوَامَ السَّوَارِحَا<sup>٥</sup>

قال: وهو الذي يقال له: أَعْسَرُ يَسْرُ . والمحدثون يقولون: أَعْسَرَ أَيَسْرُ،  
 ويروي: أن عمر رضى الله عنه كان كذلك أَعْسَرَ يَسْرُ، والصواب:  
 أَعْسَرَ أَيَسْرَ .

١٥ وقال [ أبو عبيد ]: في حديثه عليه السلام أنه قيل له لما نهى عن

(١) بهامش الأصل « بضم النون » .

(٢) بهامش الأصل « الكائد الماكر » .

(٣) بهامش الأصل « أظنه: إخوان » أى مكان « بأخوال » .

(٤) البيت فى اللسان (ضبط) وفيه « يحمى » بدل « يحوى » .

(٥) كذا فى الفائق ٢/٤٤٥؛ قال: أَعْسَرَ يسر هو العامل بكنتا يديه وفى كتاب العين: رجل أَعْسَرَ يسر و امرأة عسراء يسرة .

ضرب النساء: ذَئِرَ النساءِ على أزواجهن<sup>١</sup> .

ذأر قال الأصمعي: يعنى نَفَرَنَ وَنَشَرَنَ وَاجْتَرَأَنَ؛ يقال: امرأة ذائِرٌ - ممدود على مثال فاعل مثل الرجل، قال عبيد بن الأبرص: [الكامل] و لقد أتانا عن تمنيم أنهم ذئروا لِقَتْلَى عامرٍ وَتَغَضُّبُوا<sup>٢</sup> يعنى نَفَرُوا من ذلك و أنكروه، و يقال: أنفروا<sup>٣</sup> .  
 وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أنه يخرج من النار رجل قد ذهب جِبرُهُ و سِبرُهُ<sup>٦</sup> .

قال أبو عبيد: في الحديث اختلاف [و - ٤] بعضهم لا يرفعه .  
 قال الأصمعي: قوله [ذهب - ٤] جِبرُهُ و سِبرُهُ هو الجمال و البهاء، يقال: فلان<sup>٧</sup> حَسُنَ الجِبرِ و السِّبرِ . قال ابن أحرر و ذكر زمانا قد مضى: ١٠

حبر  
سبر

(١) زاد بهامش الأصل «فرخص في ضربهن - تمت»، الحديث في (جه) نكاح: ٥١، (د) نكاح: ٤٢؛ والحديث في الفائق ١/٤٢٤ وفيه: امرأة ذئر: ناشز .  
 (٢) البيت في اللسان (ذأر) وفيه «لما أتاني» بدل «ولقد أتانا» و البيت في الشعراء النصرانية القسم الرابع ص ٦١٤ .

(٣) انتهى الساقط من ر .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦-٦) وفي الفائق ١/٢٢٩: الجبر (بالفتح و بالكسر) أثر الحسن و البهاء و السبر ما عرف من هيئته و عن أبي عمرو بن العلاء أما اللسان فبدوى و أما السبر فحضرى .

(٧) في ر: رجل .

## [ الوافر ]

لَيْسَنَا حَبْرَهُ حَتَّى اقْتَضَيْنَا لِأَعْمَالٍ وَآجَالٍ قَضَيْنَا<sup>١</sup>  
 و يروى: <sup>٢</sup> حتى اقتضينا<sup>٢</sup> يعنى لبسنا جماله و هيئته . و قال غيره: حسن الحبر  
 و السبر<sup>٣</sup> بالفتح جميعا . قال أبو عبيد: و هو عندي بالحبر أشبه  
 ١١ / الف ه لأنه مصدر من حبرته حبرًا أى حسنته<sup>٤</sup> . / قال الأصمعي: و كان يقال  
 لِطَفِيلِ الغنوى فى الجاهلية: المَحْبَرُ لأنه كان يحسن الشعر،  
 ° و قال<sup>٥</sup>: و هو مأخوذ عندي من التَّحْيِيرِ، و حُسْنِ الخط و المنطق .  
 قال: و الحَبَارُ أثر الشيء . و أنشد فى الحبار: [ الرجز ]

لَا تَمْلَأُ الدَّلْوَ وَ عَرَقُ فِيهَا أَلَا تَرَى حَبَارًا مَن يَسْقِيهَا<sup>٦</sup>

١٠ قوله: عَرَقُ فِيهَا [ أى -<sup>٧</sup> ] اجعل فيها ماء قليلا، و منه قيل: طلاء  
 مُعَرَّقٌ، و يقال: اعترق<sup>٨</sup> و عرَّق . و أما<sup>٩</sup> الحبر من قول الله تعالى<sup>١٠</sup>

(١) البيت فى اللسان (حبر).

(٢-٢) فى ر « اقتضا » .

(٣) زاد فى ر « إذا كان جميلا حسن الهيئة » .

(٤) بهامش الأصل « الحبر - بالفتح و بالكسر أصح ، تمت من شمس العلوم » .

(٥-٥) ليس فى ر .

(٦) البيت فى اللسان (حبر ، عرق) .

(٧) من ر .

(٨) فى ر: اعرق .

(٩) فى ر: فأما .

(١٠) فى ر: جل ثناؤه .

« [مِنْ - ١] الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ - ٢ ، فان الفقهاء يختلفون فيه فبعضهم يقول: حَبْرٌ وبعضهم يقول: حَبْرٌ. [و- ١] قال الفراء: إنما هو حَبْرٌ، يقال للعالم ذلك. [قال - ١] وإنما قيل: كعب الحَبْرِ ٢ لمكان هذا الحَبْرِ الذي يكتب به، وذلك أنه كان صاحب كتب. قال الأصمعي: ما أدري ٤ هو الحَبْر أو الحَبْر للرجل العالم. ٥

٥ وقال [أبو عبيد]: في حديثه عليه السلام حين قال لعمر رحمه الله: فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّتَهُ ٦ .

قال الأصمعي: سألت أبا عمرو بن العلاء عن عَبْقَرِيٍّ فقال يقال: هذا عَبْقَرِيٌّ قَوْمٌ، كقولك: هذا سيد قوم و كبيرهم وقويهم

عبقر

(١) من ر .

(٢) سورة ٩ آية ٣٤ .

(٣) بهامش الأصل « يعني كعب الأخبار»، هو كعب بن ماتع بن ذى فجن الحميري، أبو إسحاق - انظر الأعلام للزركلي ٦/٨٥ .

(٤) في ر: لا أدري .

(٥) سقطت العبارة من ر من هنا إلى كلمة « رفيع قال زهير » الآتية و بهامش هذه النسخة ما لفظه « ناقص من أوله نحو خمس أوراق بقرينة الأجزاء الأخر وعسى الله أن يمن بنسخة نتم منها هذه النسخة حتى يكمل بها الانتفاع إن شاء الله تعالى » .

(٦) فَرِيَّتَهُ - بالتشديد، هذه رواية أبي عبيدة، وقال غيره: فَرِيَّتَهُ - بالتخفيف؛ انظر اللسان (فري) . الحديث في (خ) فضائل أصحاب النبي: ٦٤٥، ٦٤٥، تعبير:

٢٨، توحيد: ٣١، مناقب: ٢٥، (م) فضائل الصحابة: ١٩، ٢٧، (ت) رؤيا: ١٠، (حم) ٢: ٢٨، ٣٩، ٨٩، ١٠٧، ٤٥٠، ٤٥٥ . وهكذا في الفائق ٢/٢٢٠ .

ونحو هذا . قال أبو عبيد : إنما أصله فيما يقال : إنه نسب إلى عَبْقَرٍ ،  
وهي أرض يسكنها الجنُّ فصار مثلاً لكل منسوب إلى شيء<sup>١</sup> رفيع ؛  
قال زهير [ بن أبي سلمى - ١ ] : [ الطويل ]

بِخَيْلٍ عَلَيْهَا جِنَّةٌ عَبْقَرِيَّةٌ جَدِيرُونَ يَوْمًا أَنْ يَنَالُوا فَيَسْتَعْلُوا<sup>٢</sup>  
فري ٥ وقوله : يَفْرِي فَرِيَّةً ، كقولك : يعمل عمله . ويقول قوله ، ونحو  
هذا ؛ وأنشد الأحمر : [ الرجز ]

قَدْ أَطْعَمْتَنِي دَقْلًا حَوْلِيًّا مُسَوِّسًا مُدَوِّدًا حَجْرِيًّا  
قد كنت تفرين به الفريًّا<sup>٣</sup>

أى كنت تكثيرين فيه القول وتُعظِّمينه . ومنه قول الله عز وجل<sup>٤</sup>  
١٠ " لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا " - ٧ " أى شيئًا عظيمًا .

ويقال<sup>٥</sup> في عَبْقَرٍ : إنها أرض يعمل فيها البرود ولذلك نسب  
عبقر

(١) انتهى الساقط من ر .

(٢) من ر .

(٣) البيت في ديوانه ص ١٠٣ ، وفيه « ويستعلوا » بدل « فيستعلوا » ، واللسان  
(عبقر) وكذا في الشعراء النصرانية القسم الرابع ص ٥٧٠ .  
(٤) سبق ما فيه .

(٥) الرجز لزراعة بن صعب ، كما في اللسان (فري) .

(٦-٦) في ر : تعالى .

(٧) سورة ١٩ آية ٢٧ .

(٨) ليس في ر .

(٩) في ر : وقال .



الوَشَى إليها؛ قال ذو الرمة يذكر ألوان الرياض: [ البسيط ]  
 حتى كَأَنَّ رِيَاضَ القُفِّ البَسَّهَا من وَشَى عِبْقَرَتَجْلِيلٍ وَتَنْجِيدٍ<sup>١</sup>  
 ومن هذا قيل للبُسُط: عِبْقَرِيَّةٌ، إنها<sup>٢</sup> نسبت إلى تلك البلاد.

ومن حديث عمر أنه كان يسجد على عِبْقَرِيٍّ<sup>٣</sup> [ قيل له: على  
 بساط؟ قال: نعم -<sup>٤</sup> ] .

وقال [ أبو عبيد -<sup>٤</sup> ]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup>: وإن مِمَّا يُنْبِت  
 الرِّبْعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِيمُ<sup>٦</sup> - و يروى<sup>٧</sup>: يقتل حَبَطًا -  
 بالخاء معجمة<sup>٨</sup>.

قال الأصمعي في الحبط: هو<sup>٩</sup> أن تأكل الدابة فَتُكْثِرَ حتى  
 ينتفخ لذلك بطنها و تمرض عنه، يقال منه: حَبِطَتْ تَحْبِطُ حَبَطًا . ١٠

(١) بهامش الأصل «التنجيد - بالنون: التزيين - تمت (شمس العلوم باب النون  
 والجيم)»، البيت في ديوانه ص ١٣٦ .

(٢) في ر: إنما .

(٣) و الحديث في الفائق ١١٠/٢ .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: قال حدثناه يزيد عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير

أسنده يزيد - الحديث في (خ) جهاد: ٣٧، رفاق: ٧، (م) زكاة: ١٢١، (ج)ه)  
 قن: ١٨، (حم) ٣: ٧، ٢١، ٩١، وفي الفائق ١/٥٥٦ .

(٧) في ر: و رواه .

(٨) سقط من ر .

(٩) زاد في ر: قد .

[ و - ١ ] قال أبو عبيدة مثل<sup>١</sup> ذلك أو نحوه . [ و - ١ ] قال : إنما سمي الحارث بن مازن بن [ مالك بن - ٢ ] عمرو بن تميم الحَبِيطُ لأنه كان في سفر فأصابه مثل هذا ، وهو أبو هؤلاء الذين يسمون الحَبِيطَات من بني تميم فينسب إليه<sup>٤</sup> فلان الحَبِيطِ<sup>٥</sup> . قال<sup>٦</sup> : إذا نسبوا إلى الحَبِيطِ<sup>٧</sup> حَبِيطِي<sup>٨</sup> وإلى سَلِيسَةَ سَلَيْي<sup>٩</sup> وإلى شَقِيرَةَ شَقْرِي<sup>١٠</sup> ، وذلك أنهم كرهوا كثرة الكسرات ففتحوا . وأما الذي رواه يزيد : [ يقتل - ١ ] حَبِيطًا - بالخاء ، فليس بمحفوظ<sup>٨</sup> ، إنما ذهب إلى التخبط وليس له وجه .

قال أبو عبيد : وأما قوله : أَوْ يُلِمْ ، فانه يعني يقرب من ذلك .  
ومنه الحديث الآخر في ذكر أهل الجنة قال<sup>٩</sup> : فلو لا أنه شيء  
١٠ قضاة الله لَأَلَمَّ أن يذهب بصره . يعني لِمَا يرى فيها ، يقول : لَقَرُبُ  
أن يذهب بصره .

لم

(١) من ر .

(٢) من ر ، وفي الأصل : بمثل .

(٣) من اللسان والتاج (حبط) .

(٤) سقط من ر .

(٥) بهامش الأصل « قال الشاعر : (الوافر) »

وجدتك شر من ركب المطايا كما الحبطات شر بني تميم .

(٦) في ر : يقال .

(٧) بهامش الأصل « الحبط - بكسر الباء مثل نمر » .

(٨) في ر : بالمحفوظ .

(٩) سقط من ر ، وفي الفائق ١/٥٥٧ « يلم : يكاد » .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام<sup>١</sup> في الحساء<sup>٢</sup> :  
إنه يَرْتُوهُ فَوَادَ الحزِينِ و يسرو عن فَوَادِ السَّقِيمِ<sup>٥</sup> .

قال الأصمعي : يعني بقوله : يرتوا<sup>١</sup> فَوَادِ الحزِينِ<sup>٦</sup> ، يشده و يقويه .

قال أبو عبيد : و منه قول لبيد يذكر كتيبة أو درعا : [ الرمل ]

فَخَمَّةٌ ذَفْرَاءُ تُرْتَى بِالْعُرَى قُرْدٌ مَانِيًا<sup>٧</sup> وَ تَرْكَأُ<sup>٨</sup> كَالْبَصْلِ<sup>٩</sup> .

<sup>٦</sup> قوله : ترتى بالعري<sup>٦</sup> ، يعني الدروع أن لها عُرَى في أوساطها<sup>١٠</sup> / فيضم ١١/ب

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) بهامش الأصل « الحساء - بكسر الحاء : ما يشرب من مرق وغيره - تمت ش » .

(٤) في ر : يرتوا - خطأ .

(٥) زاد في ر : قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن السائب بن بركة عن أمه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم . الحديث في ( ت ) طب : ٣ ، ( حم ) ٦ : ٣٢ ؛ و في الفائق ١/٤٥٥ .

(٦-٦) ليست في ر .

(٧) بهامش الأصل « بضم القاف و الدال مهملة و بعد الألف نون : ذو السلاح المعد و هو الدرع ، و معناه بالفارسية : عمل و بقي - تمت ش » .

(٨) بهامش الأصل « الترك : الخود » .

(٩) بهامش الأصل « البصل : المعروف » ؛ البيت في اللسان ( ذفر ، رتى ، قروم ، ترك ، بصل ) .

(١٠) في ر : أوسطها .

ذيلها إلى تلك العرى و تشد لتنشر عن<sup>١</sup> لابسها، فذلك<sup>٢</sup> الشد هو الرتو، وهو معنى قول زهير: [الكامل]

وَمُفَاضَةٌ كَالنَّهْيِ تَنْسِجُهُ الصَّبَا بِيضَاءَ كَفَّتَ فَضْلَهَا بِمُهَنْدٍ

المفاضة: الدرع الواسعة، والنهي: الغدير<sup>٤</sup>، يعني أنه علق الدرع بمعلق في السيف .

وقوله: يسرو، يكشف عن فواده، ولهذا قيل: سرية

الثوب عن الرجل، إذا كشفته عنه و سروت<sup>٥</sup>: قال ابن هرمة:

[الطويل]

سرى ثوبه عنك الصبا المتخايل<sup>٦</sup>

١٠. ويقال: سرى و سرى<sup>٤</sup>.

(١) من ر، وفي الأصل: على .

(٢) في ر: وذلك .

(٣) البيت من القصيدة التي مدح فيها سنان بن أبي حارثة المري؛ انظر ديوانه

ص ٢٧٨ .

(٤-٤) ليست في ر .

(٥-٥) في ر: سروت الثوب عن الرجل و سرية إذا كشفته .

(٦) بعده في اللسان (سرى):

وَوَدَّعَ لِلْبَيْنِ الْخَلِيْطُ الْمَزَائِلُ

وفي معجم مقاييس اللغة ٣/ ١٥٤ (سرو):

وَقَرَّبَ لِلْبَيْنِ الْحَيْبُ الْمَزَائِلُ

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في ٢ حديثه عليه السلام: تجيء البقرة  
وآل عمران يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان ٣.

قال الأصمعي: الغَيَايَةُ كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه مثل السحابة  
و الغبرة و الظل و نحوه . [ و - ١ ] يقال: غايا القوم فوق رأس فلان  
بالسيف، كأنهم أظلوه به . [ و - ١ ] قال الكسائي و أبو عمرو في الغيابة ه  
مثله، و لم يذكر قوله: غايا بالسيف . قال لبيد: [ الرمل ]  
فَتَدَأَيْتُ عَلَيْهِ قَافِلًا وَعَلَى الْأَرْضِ غَيَايَاتِ الطَّفَلِ

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في ١ حديثه عليه السلام ١ حين قال لعمر  
ابن العاص: و أَرَعْبُ لَكَ زَعْبَةٌ من المال، ١ قال عمرو بن العاص ٦:  
أرسل إلى النبي صلى الله عليه و سلم أن أجمع عليك سلاحك و ثيابك ١٠  
ثم اتنى، قال: فأتيته و هو يتوضأ، فقال: يا عمرو! إني أرسلت إليك  
لأبعثك في وجهِ يَسْتَلِمَكَ الله و يُغَنِّمَكَ و أَرَعْبُ لَكَ زَعْبَةٌ من  
المال، قال ٧ فقلت: يا رسول الله! ما كانت هجرتي للسال، و ٧ ما كانت

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) بهامش الأصل «تمام الحديث: يشهدان لقارئهما»؛ الحديث في (ت)  
فضائل القرآن: ٤ .

(٤) البيت في اللسان (غيا) .

(٥) في ر: له .

(٦-٦) في ر: قال حدثناه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن موسى بن علي بن  
رباح عن أبيه عن عمرو بن العاص قال .

(٧) ليس في ر .

إلا لله و لرسوله . قال فقال: نعمًا - 'بكسر النون' - بالمال الصالح  
للرجل الصالح<sup>١</sup> .

قال الأصمعي: قوله: أزعب لك زعبةً من المال، أى أعطيك دُفعة  
من المال . قال: والزعب هو الدفع، يقال: جاءنا سيل يزعب زعباً،  
ه أى يتدافع .<sup>٢</sup> قال الأصمعي: ويقال: جاءنا سيل يرعب الوادى -  
رعب - أى يملأه . وأما الذى فى الحديث فبالزاي .<sup>٣</sup> قال أبو عبيد:  
وقول الأصمعي: يرعب الوادى، ليس من هذا<sup>٤</sup> .<sup>٥</sup> وقال ساعدة بن  
جؤية الهذلى: [الكامل]

إِنى ورب مِنىّ وَكُلِّ هَدِيَّةٍ مِمَّا تَشُجُّ لَهَا تَرَائِبُ يَرْعَبُ<sup>٦</sup>

(١-١) ليس فى ر .

(٢) الحديث فى (حم) ٤: ١٩٧، ٢٠٢؛ لكن فيها «وأرغب لك من المال  
رغبة»، وأما فى الفائق ١/٥٢٩ والنهية ٢/١٣٤ «وأزعب لك زعبة من المال» .  
(٣) زاد فى ر: و .

(٤-٤) فى ر «عن الأصمعي: وليس هذا من الأول» .

(٥) سقط من ر من هنا إلى آخر شرح هذا الحديث .

(٦) البيت فى ديوان الهذليين ١/١٧٠ هكذا: (الكامل)

إنى وأبيها وكل هدية مما تشج لها ترائب تنعب

وفى اللسان (نوب): (الكامل)

من كل مُعْنِقَةٍ وكل عَظَافِيَةٍ منها يصدّقها ثواب يرعب

وأما فى ديوانه (١/١٧٦) واللسان (عطف) «يزعب» بدل «يرعب»؛ وزاد  
بيتاً بهامش الأصل وهو: (الكامل) =

يعنى دماء الهدى حين تنحرف فتتجج دماؤها تدفع بعضها بعضا .  
 وقال [ أبو عبيد - ١ ] : فى ' حديثه عليه السلام ' ان رجلا كان واقفا معه وهو محرم فَوَقَّصَتْ به ناقته فى أخاقيبي جِرْدَانٍ فمات .<sup>٢</sup> عن ابن عباس أن رجلا كان واقفا مع النبي صلى الله عليه وسلم فَوَقَّصَتْ دَابَّتُهُ أو راحلته وهو محرم ، قال ' فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ه اغسلوه وكفنوه ولا تُخَمَّرُوا وجهه ورأسه فانه يبعث يوم القيامة مليا - أو<sup>٥</sup> قال : ملبدا .<sup>٦</sup> وروى<sup>٦</sup> : فوقصت به ناقته فى أخاقيق جردان<sup>٧</sup> .  
 قال الأصمعي : إنما هى لَخَاقِيقُ ، واحدها : لُخْقُوقٌ ، وهى شقوق فى الأرض<sup>٨</sup> .

خقق

«إنى لأهواها وفيها لامرئى» حادت بنا نلها إليه مرغب «

انظر ديوانه (١٧١/١) .

(١) من ر .

(٢-٣) فى ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) زاد فى ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير ؛ الحديث فى

(ن) حج : ٩٨ ، ٩٩ ، (د) جناز : ٨٠ .

(٤-٤) فى ر : وهو محرم فوقصت به دابته فى أخاقيق جردان فمات .

(٥) من ر ، وفى الأصل : و - خطأ .

(٦-٦) فى ر : قال غير هشيم .

(٧) زاد فى ر : سمعت المسيب يذكر هذا الحرف .

(٨) قال ابن تيمية فى إصلاح الغلط (مخطوطة مصورة ص ٣٤) هكذا « كان

الرياشى يذكر هذا ويعجب منه ويقول بلغنى أن هذا الذى يفسر الحديث يذكر

أنها لخاقيق وإنما هى أخاقيق كما جاء فى الحديث واحدها خق وهو الجحر ثم =

وقص

قال أبو عبيد: 'الوقص كسر العنق، ومنه قيل للرجل: أَوْقَصُ، إذا كان مائلاً العنق قصيرها.

ومن ذلك حديث علي<sup>٢</sup> رضي الله عنه<sup>٢</sup>: في القارصة والقامصة والواقصة<sup>٢</sup> بالدية أثلاثاً.

٥ و<sup>٤</sup> تفسيره أن ثلاث جوار كن يلعبن فركبت إحداهن صاحبتهما

فقرصت الثالثة المركوبة فقمصت فسقطت الراكبة فوقصت عنقها،

فجعل علي<sup>٢</sup> على القارصة ثلث الدية وعلى القامصة الثلث وأسقط الثلث،

يقول: لأنه حصه الراكبة لأنها أعانت على نفسها. / ومنه قولهم: وقصت

١٢ / الف

الشيء، أي كسرتة، قال ابن مقبل [ يذكر الناقاة - ° ]: [ الكامل ]

١٠ فَبَعَثْتُهَا تَقِصُ الْمَقَاصِرَ بَعْدَ مَا كَرَبَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلسُّمْتَنُورِ

= يجمع فيقال اخقاق وحقوق ثم يجمع اخقاق فيقال أخقيق. وما يشهد لذلك

حديث رواه لقيط بن بكر المحاربي عن سويد بن طلحة عن سماك بن حرب بن

عبد الملك كتب إلى الحجاج لا تدع خقا ولا لقا إلا زرعته وقال سماك: الخق

البحر واللق الصدع.»

(١) زاد في ر: و.

(٢-٢) سقط من ر.

(٣) زاد في ر: ولا بد له، قال حدثنا ابن أبي زائدة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي

عن علي أنه قضى في القارصة والقامصة والواقصة.

(٤) زاد في ر: قال ابن أبي زائدة.

(٥) من ر، و البيت التالي في اللسان (قصر، وقص)؛ وأما في المقاييس ١/٢٦٦

(بعث) فقد نسب إلى ابن أحمـر.

(٦) بهامش الأصل «أي قرب إيقاد النار لدخول الليل.»



قوله: تقص، تكسر و تدق . و واحد المَقَاصِرِ مَقْصَرَةٌ، قال أبو زياد:  
قوله: مقصرة، من قصر العشى . و<sup>١</sup> قال أبو عبيد: <sup>٢</sup> هو عندي من<sup>١</sup>  
اختلاط الظلام .

و قال [ أبو عبيد - ٢ ]: في<sup>٤</sup> حديثه عليه السلام: ليس مِنَّا مَنْ  
صَلَّقَ أَوْ حَلَّقَ<sup>٥</sup> .

قال الأصمعي: الصَّلَّقُ - بالصاد: <sup>٢</sup> هو الصوت الشديد، و قال غيره:  
بالسين . و منه قوله [ تبارك و تعالى - ٢ ] ” سَلِّقُوا كُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ - ٦ ” .  
قال الأعشى يمدح قوما: [ الخفيف ]  
فِيهِمُ الْخِصْبُ وَ السَّمَاحَةُ وَ النَّجْدَةُ فِيهِمْ وَ الْخَاطِبُ السَّلَاقُ<sup>٧</sup>  
و يروى: السِّلَاق، و يقال للخطيب: سَلَّاق و مِسْلَاق<sup>٨</sup>، و هو من شدة ١٠ سلق  
الكلام و كثرته<sup>٨</sup> .

(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر: و .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٥) الحديث في (حم) ٤: ٤١١، وفيها: ليس منّا من حلق و خرق و سلق -  
بالسين؛ و الحديث في الفائق ٢/٣٢ .

(٦) سورة الأحزاب آية ١٩ .

(٧) البيت في ديوانه ص ١٤٤، إلا أن فيه « المِصْلَاق » مكان « السَّلَاق »،  
و انظر اللسان (سلق) .

(٨-٨) سقطت من ر .

و قال [ أبو عبيد - ١ ] : في ' حديثه عليه السلام : لا تثنى في الصدقة <sup>٣</sup> .  
 قال الأصمعي : هو مقصور بكسر التاء - يعني ؛ لا تؤخذ في السنة  
 مرتين ؛ و ° قال الكسائي في الثنّى مثله . ° قال أبو عبيد : و ° قال في  
 ذلك كعب بن زهير أو معن بن أوس <sup>٦</sup> يذكر امرأته و كانت لامته في  
 بكر نحره ، فقال : [ الطويل ]

أفـي جَنبٍ <sup>٨</sup> بَكْرٍ قَطَطْتَنِي مَلَامَةً لَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتْ مَلَامَتُفَانِي  
 يقول : ليس هذا بأول لومها قد فعلته قبل هذا ، وهذا ثنّى بعده .  
 و قال [ أبو عبيد - ١ ] : في ' حديثه عليه السلام ' <sup>١٠</sup> إنه قال <sup>١٠</sup> :

(١) من ر .

(٢ - ٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) زاد في ر : هو من حديث إبراهيم بن محمد الفزاري عن الأوزاعي عن عبد الله

ابن حصين عن النبي صلى الله عليه . والحديث في الفائق ١/١٥٨ .

(٤) زاد في ر : عن ، ولا وجه له .

(٥) ليس في ر .

(٦) زاد في ر : و .

(٧) كذا في اللسان ( ثني ) ، وبهامش المقاييس ١/٣٩١ « البيت لم يرو في ديوان

معن المطبوع في ليبسك ١٩٠٣ ، بل هو في قصيدة معروفة لكعب بن زهير في

ديوانه طبع الدار سنة ١٩٥٠ ص ١٢٨ . وقبله - وهو مطلع القصيدة - :

أَلَا بَكَرَتْ عِرْسِي تُوَائِمَ مَنْ لَحِي وَأَقْرَبَ بِأَحْلَامِ النِّسَاءِ مِنَ الرَّدَى .

(٨) من ر و ديوانه و اللسان و المقاييس ، و في الأصل « حب » .

(٩ - ٩) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(١٠ - ١٠) سقطت من ر .

إنما هو جبريل وميكائيل كقولك: عبد الله وعبد الرحمن .  
 قال الأصمعي: معنى إيل معنى الربوية فأضيف جبر وميكا إليه ،  
 قال أبو عمرو: و<sup>٢</sup> جبر هو الرجل، قال أبو عبيد: فكأن معناه عبد إيل  
 و<sup>٢</sup> رجل إيل، <sup>٣</sup> مضاف إليه . فهذا تأويل قوله: عبد الله وعبد الرحمن .  
<sup>٤</sup> عن يحيى بن يعمر أنه كان يقرأها: جَبْرٌ إِلٌّ ، ويقال: جَبْرٌ هُوَ عَبْدٌ ه  
 وإلٌّ هُوَ اللهُ ه .  
<sup>٦</sup> وعن مجاهد في قوله "لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وِلَادَةً" .  
 إيل

(١) في ر: فأضاف - خطأ .

(٢) ليس في ر .

(٣-٣) سقطت من ر .

(٤) زاد في ر: وبعضهم يرويه عن ابن عباس لا يرفعه . قال: حدثناه أبو معاوية  
 عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال:  
 إنما هو جبريل وميكائيل كقولك عبد الله وعبد الرحمن وغير أبي معاوية  
 يرفعه ولم يرفعه أبو معاوية قال: حدثني عفان بن عبد الوارث عن إسحاق  
 ابن سويد .

(٥) وفي المغيث لأبي موسى المدني ص ٧٤ بعد ذكر ما قال الأصمعي وأبو عمرو  
 « وكان يحيى بن يعمر يقرأ: جبرإل ، ويقول: جبر عبد ، وإل الله عز وجل ،  
 وعلى مقتضى لفظ الحديث كان جبرا ونميكا من أسماء الربوية لأن العبد في  
 عبد الله وعبد الرحمن واحد وكذلك إيل في جبرئيل وميكائيل واحد ، والله  
 عز وجل أعلم ؛ وقيل: إيل ليس بعربي ، ومعناه: الله القادر » .

(٦) زاد في ر: قال: وحدثني عبد الرحمن بن مهدي والأشعبي عن سفيان عن  
 ابن أبي نجيح .

(٧) سورة التوبة آية ١١ ؛ وفي ر «لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا» فقط .

قال: الإلّ<sup>١</sup> الله<sup>٢</sup>، ر<sup>٢</sup> عن الشعبي<sup>٢</sup> قال: الإلّ إله الله وإله كذا وكذا،  
أظنه قال: العهْدُ .

قال أبو عبيد: ويروى عن ابن إسحاق أن وفد بني حنيفة لما  
قدموا على أبي بكر بعد قتل مسيلة ذكر لهم أبو بكر قراءة مسيلة فقال:  
٥ [إن - °] هذا الكلام لم يخرج من إلّ .

قال أبو عبيد: كأنه يعنى الربوبية . قال: والإله في غير هذين  
الموضعين القرابة، وأنشد لحسان بن ثابت الأنصارى<sup>١</sup>: [الوافر]  
لَعَمْرُكَ إِنَّ إِلَّكَ مِنْ قَرِيشٍ كَيْلَ السَّقْبِ مِنْ رَأْلِ السَّعَامِ<sup>١</sup>  
[قال أبو عبيد - °]: فالإلّ ثلاثة أشياء: الله تعالى<sup>٢</sup>، والقرابة، والعهد.  
١٠ وقال [أبو عبيد - °]: في حديثه عليه السلام<sup>٤</sup> إنه نهى أن  
يُضْحَى بِشِرْقَاءَ أَوْ خَرْقَاءَ مَقَابِلَةَ أَوْ مُدَابِرَةَ أَوْ جَدْعَاءَ<sup>٥</sup> .

(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر: حدثنا عن إسماعيل بن مجالد عن بيان .

(٣) زاد في ر: في قوله «لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا» .

(٤) في ر: مقتل .

(٥) من ر .

(٦) البيت في جو سفيان بن الحارث، انظر ديوانه طبع الرحمانية بمصر ص ٤٠٧ .

سنة ١٩٢٩، واللسان (أل)، والفائق ٣/١٢٣؛ وأما في الأصل وزو المقاييس

١/٢١ «في قريش» بدل «من قريش» .

(٧) في ر: جل ثناؤه .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٩) زاد في ر: حدثناه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان =

قال الاصمعي: الشرقاء في الغنم المشقوقة الأذن بائنين .  
 و الخرقاء التي تكون<sup>١</sup> في الأذن ثقب مستدير .  
 و المقابلة أن يقطع من مقدم أذنها شيء ثم يترك معلقا لا يبين  
 كأنه زنمة<sup>٢</sup> . ويقال لمثل ذلك من الإبل: المزنم . قال: ويسمى ذلك  
 المعلق الرعل<sup>٣</sup> .

قال: و المدابرة أن يفعل ذلك بمؤخر الأذن من الشاة . و قال  
 غير الاصمعي: و كذلك إن بان ذلك من الأذن أيضا فهي مقابلة  
 و مدابرة بعد أن يكون قد قطع .  
 و الجدعاء<sup>٤</sup>: المجدوعة الأذن .

و قال [ أبو عبيد - ٤ ]: في حديث النبي عليه السلام<sup>٥</sup>: إذا توضأت ١٠  
 فأنشُرْ و إذا استجمرت فأوتر<sup>٦</sup> .

= عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه نهى عن ذلك . الحديث في (د)  
 أضاحي: ٦، (ت) أضاحي: ٦، (ن) ضحايا: ١٢، ١٤، ١٥، (ج) أضاحي: ٨،  
 (د) أضاحي: ٣؛ و في الفائق ١/٦٤٦ .

(١-١) في ر: أن يكون .

(٢) كذا في الأصل و ر، و بهامش الأصل « الرعل - بفتح الراء و سکون  
 العين: الزنمة »؛ و على هامش ر « خ: الرعلة - صح » .

(٣) و في المنهث ص ١١٩ « الجدع: قطع الأتف و الأذن أو الشفة و هو في  
 الأتف أشهر » .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: حدثناه عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف =

/ قال الأصمعي<sup>١</sup>: فسر مالك قوله: إذا<sup>٢</sup> استجمرت - أنه الاستنجاء .  
قال<sup>٣</sup>: ولم أسمعه من غيره .<sup>٤</sup> قال أبو عبيد<sup>٥</sup> قال محمد بن الحسن: هو  
الاستنجاء<sup>٦</sup>؛ وقال أبو زيد: هو الاستنجاء بالأحجار . وقال<sup>٧</sup> الكسائي  
وأبو عمرو: هو الاستنجاء أيضا .

نثر ه قال أبو عبيد قوله: قَانِثِر - يعنى ما يسقط من المنخرين عند  
الاستنشاق، وإنما وجهه أنه أمره أن يستنشق في وضوءه<sup>٨</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في<sup>٩</sup> حديثه عليه السلام<sup>١٠</sup> في المرأة: إنها  
وَضِيئَةٌ قَتِينٌ .

قال الأصمعي: القَتِينُ<sup>١١</sup> القَلِيلَةُ الطَّعِيمُ<sup>١٢</sup> . يقال منه: امرأة قَتِينٌ  
قتن

= عن سلمة بن قيس قال قال لى رسول الله صلى الله عليه ذلك ؛ الحديث في  
(ت) طهارة: ٢١، (ن) طهارة: ٣٨، ٧١، (ج) طهارة: ٤٤، (حم) ٤: ٣١٣،  
٣١٤، ٣٣٩، ٣٤٠؛ والحديث في الفائق ٣/٦٧ .

(١) في ر: أبو عبيد .

(٢) ليس في ر .

(٣-٣) في ر: و .

(٤) زاد في ر: بالحجارة .

(٥-٥) سقطت من ر .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٨) بهامش الأصل « القتين - بالقاف مفتوحة وبعدها تاء مشناة فوق مكسورة  
ثم ياء مشناة تحت ثم نون، وزنه فعيل : هو القرائ ، سمى بذلك لقلته دمه - تمت  
شمس العلوم .»

(٩) بهامش الأصل « أى الأكل » و به أيضا « وجدت في شمس العلوم ( في ) =

بَيْسَنَةُ الْقَتَنِ . [و - ١] قال أبو زيد : وكذلك الرجل وقد قَنَّ قَتَانَةً . [قال أبو عبيد - ١] قال الشماخ يذكر ناقة<sup>٢</sup> : [الوافر] وقد عَرَقَتْ مَعَابِنُهَا وَجَادَتْ بِدِرَّتَيْهَا قِرَى جِحْنٍ قَتِينٍ<sup>٣</sup> .  
يعنى أنها عرقت فصار عرقها قِرَى للقراد ، والجحن<sup>٤</sup> : السيء الغذاء ،  
و القتين : القليل<sup>٥</sup> الطعم .

- وقال [أبو عبيد - ١] : في حديث النبي<sup>٦</sup> عليه السلام<sup>٧</sup> حين بال عليه الحسن رضى الله عنه فأخذ من حجره ، فقال : لا تُزْرِمُوا ابْنِي<sup>٨</sup> ،  
= باب الطاء والعين) فقال: ما لفلان طعم - أى قوة وعقل ، وهذا المعنى يصلح في تفسير الحديث والله أعلم . و على الهامش أيضا « وقيل : قليلة الجماع ، مثل الحديث الآخر : إن البكر ترضى باليسير - تمت من النهاية (٣/٢٥٧) » . والحديث في الفائق ٣١٢/٢ .  
(١) من ر .  
(٢) زاد في ر : فقال .  
(٣) البيت في اللسان (جحن) ، وأما في (جحن ، قتن) « جحن » - بتقديم الحاء - بدل « جحن » و هكذا « قرى جحن » في ديوانه ص ٩٥ بشرح الشنقيطى طبع بمطبعة السعادة سنة ١٣٢٧ هـ .  
(٤) بهامش الأصل « جحن - بتقديم الجيم على الحاء المهملة ثم نون : سيئ الغذاء - تمت « شمس العلوم » .  
(٥) في ر : قليل .  
(٦) بهامش الأصل « قليل الطعام أى قليل العقل والقوة - والله أعلم » .  
(٧-٧) في ر : صلى الله عليه .  
(٨) زاد في ر : قال حدثناه هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أن رسول الله =

ثم دعا بماء فصبه عليه .

قال الأصمعي : الإزرام القطع . يقال للرجل إذا قطع بوله : قد

أزرمت بولك ، وأزرمه غيره : قطعه ، وزرم البول نفسه - إذا انقطع .

قال أبو عبيد : قال عدى بن زيد أو سواد بن زيد بن عدى بن

زيد<sup>١</sup> : [ الخفيف ]

أو كماء المَشْمُودِ بعد جِمَامِ زَرِمِ الدَّمْعِ لا يَثْوِبُ نَزُورًا<sup>٢</sup>

و الزِّمُّ<sup>٣</sup> : القليل المنقطع . والمَشْمُودُ : الذي قد ثمدته الناس أى قد ذهبوا

به فلم يبق إلا القليل . والجِمَامُ : الكثير .

قال أبو عبيد : السنة عندنا أن يغسل بول الجارية ويصب على

١٠ بول الغلام الماء ما لم يطعم<sup>٥</sup> . ويروى [ ذلك -<sup>٦</sup> ] من ثلاثة أوجه

عن النبي<sup>٧</sup> عليه السلام<sup>٧</sup> ،<sup>٨</sup> قال الكميت يمدح قوما : [ الخفيف ]

= صلى الله عليه أتى بالحسن بن علي فوضع في حجره فبال عليه فأخذ فقال :

لا تزرموا ابني . والحديث في الفائق ١/٥٢٦ .

(١-١) في ر : وقال الشاعر ، يقال لعدى بن زيد أو لسواد .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) البيت في اللسان ( زرم ) لعدى بن زيد .

(٤-٤) في ر : فالزرم - وهو الصواب .

(٥) هذا مذهب الشافعي رحمه الله تعالى ، وأما عند أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله

تعالى يغسل بول الغلام والجارية . وهكذا في الفائق ١/٥٢٦ و ٥٢٧ .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر : صلى الله عليه .

(٨) من هنا إلى انتهاء البيت الآتي سقط من ر .



وإذا الواهبون كانوا ثَمادا زَرِمَاتِ النوال كنتم بُحُورًا<sup>١</sup>  
وقال [ أبو عبيد -<sup>٢</sup> ] : في حديثه عليه السلام<sup>٣</sup> أنه أُنِيَ بِعَرَقٍ  
من تمر<sup>٤</sup> .

قال الأصمعي : أصل العرق السفيفة<sup>٥</sup> المنسوجة من الخوص قبل  
أن تجعل منها زَبِيلًا ، فسمى<sup>٦</sup> الزبيل عرقا لذلك :<sup>٧</sup> ويقال له : العَرَقَة<sup>٥</sup>  
أيضا ؛ وكذلك كل شيء مصطفٍ مثل الطير إذا اصطفت<sup>٨</sup> في السماء  
فهى عرقة .<sup>٩</sup> قال غير الأصمعي : وكذلك<sup>١٠</sup> كل شيء مضمفور فهو  
العَرَقُ<sup>١١</sup> . قال وقال أبو كبير الهذلي : [ الكامل ]

(١) ليس في ديوانه .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر : قال حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن ابن سيرين عن ابن عباس  
أن النبي صلى الله عليه أتى بعرق من تمر ؛ الحديث في ( خ ) صوم : ٣١ ؛ وهكذا  
في الفائق ٢ / ١٣٠ .

(٥) بهامش الأصل « السفيفة بقاء فيهما » .

(٦) في ر : فيسمى .

(٧) زاد في ر : قال .

(٨) في ر : صفت .

(٩) زاد في ر : و .

(١٠) ليس في ر .

(١١) في ر : عرق .

تَعَدُّوْا فَنَسْرُكُ فِي الْمَرَاحِفِ مَن ثَوَى

و نُيْمَرُ فِي الْعَرَاقَاتِ مَن لَمْ يُقْتَلِ<sup>١</sup>

يعنى نأسرهم فنسدهم في العراقات ، وهى النسوع .

وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : في ٢ حديثه عليه السلام ٢ أن أبغضكم

٥ إلى الثرثارون المتفیهقون و المتشدقون .

قال الأصمعي : أصل الفهق الامتلاء ، فعنى المتفیهق الذى

فهق

يتوسع فى كلامه ويفهق به فه . ونحو ذلك ٥ يقال : الفهق و الفهق ٥ ،

قال الأعشى : [ الطويل ]

تروح على آل المَحَلَّقِ جَفْنَةً كَجَابِيَةِ الشَّيْخِ الْعِرَاقِيِّ تَفْهَقِ<sup>٦</sup>

١٠ يعنى الامتلاء .

(١) وكذا روايته فى ديوان الهذليين ٢ / ٩٦ ، وفسره السكرى بقوله « نيمر ،

يقول : نوثق » ؛ وفى اللسان ( عرق ) « ونقر » .

(٢) من ر .

(٣-٣) فى ر : حديث النبى صلى الله عليه .

(٤) ليس فى ر ، وزاد فيها « حدثنا يزيد عن داود بن أبى هند عن مكحول عن

أبى ثعلبة الخشنى قال قال رسول الله صلى الله عليه : إن أبغضكم إلى الثرثارون

المتفیهقون - الحديث فى ( ت ) بر : ٧١ ، ( حم ) ٢ : ٣٦٩ ، ٤ : ١٩٣ ، ١٩٤ .

و الحديث و شرحه فى الفائق ٣ / ١٦٩ - ١٧٠ .

(٥-٥) ليس فى ر .

(٦) فى ديوان الأعشى ص ١٥٠ « نَفَى الدَّمِّ عَنْ آلِ الْمُحَلَّقِ جَفْنَةً » . و البيت

فى اللسان ( حلق ، فهق ، جبي ) و الكامل للبردص ٤٨١ ؛ و بهامش الأصل

« يروى : الشيخ ، و يروى السبيح ، و هو الماء الجارى » . و هو اسم النهر -

وقال

١٠٦

انظر الكامل ص ٥٣ .



حتى يزول أخشباها<sup>١</sup> .

خشب قال الأصمعي: الأخشب الجبل . قال<sup>٢</sup>: وأراه يعني الغليظ .  
وأنشد الأصمعي: [الرجز]

تَحْسَبُ فَوْقَ الشَّوْلِ مِنْهَا أَخْشَبًا<sup>٣</sup>

٥ يعني البعير، شبه ارتفاعه فوق النوق بالجبل .

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أنه دخل على عائشة تَبْرِقُ أَسَارِيرُ وَجْهٍ<sup>٦</sup> .

قال أبو عمرو: هي الخطوط [التي - ٤] في الجبهة مثل التكرس سرر

فيها، واحدها سِرْرٌ؛ ويسرّ وجمعه أسرار وأسرّة . قال [أبو عبيد - ٤]:  
١٠ وكذلك الخطوط في كل شيء، قال عنتره: [الكامل]

بِزُجَاجَةٍ صَفْرَاءَ ذَاتِ أَيْرَةٍ قُرْنَتْ بِأَزْهَرِ فِي الشَّمَالِ مُقَدِّمٍ<sup>٧</sup>

(١) زاد في ر: يروى عن عباد بن عوام عن ابن إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه: لا تزول حتى يزول أخشباها .

(٢) ليس في ر .

(٣) كذا الشطر في اللسان والتاج (خشب) بدون نسبة، لكن فيهما «منه»، لأن ضميره للبعير، والضمير في «منها» للنوق .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (خ) مناقب: ٢٣، فرائض: ٣١، (م) رضاع: ٣٨، (د) طلاق:

٣١، (ت) ولاء: ٥، (ن) طلاق: ٥١. وزاد في ر: قال حدثناه حجاج عن ابن جريج يحدث عن الزهري ولا يذكر أسارير وجهه. والحديث في انفاق ١/٥٨٧ .

(٧) البيت في اللسان (سرر، فدم) وفي ذبوانه طبع بيروت ١٩٠١ ص ٧٩ وفي الشعراء النصرانية القسم السادس طبع اليسوعيين ١٩٢٥ ص ٨١١ .

ثم أسارير<sup>١</sup> جمع الجمع . قال الأصمعي في الخطوط التي في الكف هي مثلها ،<sup>٢</sup> ومنه قول الأعشى : [ السريع ]

فَانْظُرْ إِلَى كَفِّ وَأَسْرَارِهَا هَلْ أَنْتَ إِنْ أَوْعَدْتَنِي ضَائِرِي<sup>٣</sup>

يعني خطوط باطن الكف .<sup>٤</sup> قال أبو عبيد : قوله : فانظر إلى كف - يقول :

انظر في كفك هل تقدر على أن تضرنى بمنزلة العَرَاف الذي ينظر في هـ

الكف يهزأ به ، و جمع الأسرار أسارير . والذي يراد من الحديث أنه

قوى أمر القافة لقوله : إن هذه الأقدام بعضها من بعض . و قول عنتره :

بِزُجَاجَةٍ - يعني أنها سرت في زجاجة صفراء ذات أسرة فيها خطوط

و نقوش ؛ و قوله : قُيرِنت بأزهر - يعني الإبريق في شمال الساق ؛ و المقدم :  
فدم

الذي قد قدم بخرقة و كذلك كل مشدود القم ، و منه الحديث الآخر : إنكم ١٠

مَدْعُوثُونَ يوم القيامة مفدّمة أفواهكم بالفدام - يعني أنهم منعوا من الكلام .

و قال [ أبو عبيد - ٦ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> عن

(١) في ر : الأسارير .

(٢-٣) في ر : قال .

(٣) كذا في اللسان (سرر) ، و في ديوانه ص ١٠٧ « انظر » و « صابري » بدل « فانظر » و « ضائري » .

(٤) سقط من هنا إلى آخر الشرح من ر .

(٥) انتهى الساقط من ر ، و قد مضى الحديث في ٧/ الف من الأصل . و الحديث في الفائق ٢/٢٥٢ و زيد فيه « ثم إن أول ما يبين عن أحدكم لفخذه و يده » .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه أنه كان يحلى بنات فلان وكن في حجره رعائاً من ذهب حدثناه صفوان بن عيسى و عبد الله بن جعفر عن محمد بن عماره .

زينب<sup>١</sup> ابنة نُبَيْط عن أمها قالت: كنت أنا وأختاي في حجر النبي<sup>٢</sup> صلى الله عليه وسلم فكان يُحَلِّينَا، قال ابن جعفر: رِعاثا من ذهب و لؤلؤ - [و-<sup>٢</sup>] قال صفوان: يحلينا التبر<sup>٣</sup> و اللؤلؤ .

قال أبو عمرو: واحد الرِعاث رَعَثَةٌ و رَعَثَةٌ ، و هو القُرْطُ ،

رعث ه [قال -<sup>٢</sup>] و الرَعَثُ أيضا في غير هذا: العِهْنُ من الصوف<sup>٥</sup> ، و أنشد

للكميت يصف النعامة: [الوافر]

كَأَنَّ القَيْطَ رَعَثَهَا بِوَدْعٍ مع التوشيح أو قطع الوديل<sup>٦</sup>  
و الواحدة: رَعَثَةٌ و رَعَثَةٌ ، عن أبي عمرو و يقال للمرأة إذا علقته عليها:

قد ارتعشت<sup>٧</sup> ، قال النابغة الذبياني: [الطويل]

(١) و في الفائق ١/٤٨٧: قالت أم زينب بنت نبيط كنت أنا وأختاي في حجر

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و كان يحلينا رعاثا من ذهب و لؤلؤ .

(٢) في ر: رسول الله .

(٣) من ر .

(٤) بهامش الأصل «التبر: الذهب و الفضة قبل أن يعملا و يصاغا - تمت ش

(باب التاء و الباء)» .

(٥) قال الزمخشري في الفائق «و كان يقال لبشار: المرعث» هو بشار بن برد

يلقب بالمرعث ، سمى بذلك لرعاث كانت له في صغره في أذنه .

(٦) سقط من ر من هنا إلى آخر الشرح .

(٧) بهامش الأصل «الوديل - بالذال معجمة: قطع الفضة» ، قال الزمخشري :

قالوا: الودائل: سبائك الفضة جمع وذيلة . . . . و عندي أنه أراد بالودائل جمع  
وذيلة و هي المرأة بلغة هذيل قال :

وبياض وجهك لم تحل أسراهِ مثل الوديلة أو كسشف الأنضر

انظر الفائق ٢/١٥٩ .

إذا ارتعشت خاف الجبان رعاثها ومن يتعلق حيث علق يفرق<sup>١</sup>  
يصف طول عنقها .

و قال [ أبو عبيد - ٢ ] : ٢ في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> في التحيات لله<sup>٤</sup> .

قال عبد الله<sup>٥</sup> : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا :

السلام على الله ، السلام على فلان [ السلام على فلان - ٢ ] / فقال لنا : قولوا : ٥ ١٣ / الف

التحيات لله و الصلوات و الطيبات السلام عليك أيها النبي و رحمة الله

و بركاته - إلى آخر التشهد ، فانكم إذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل

عبد صالح<sup>٨</sup> في السماوات و الأرض .

قال أبو عمرو : و<sup>٥</sup> التحية الملك ؛ قال عمرو بن معديكرب :

حيا

١٠

[ الوافر ]

أُسَيِّرُهَا إِلَى الثُّعْمَانِ حَتَّى أَنْيِّخَ عَلَى تَحِيَّتِهِ بِجَنْدِي<sup>٩</sup>

(١) ليس في ديوانه ولا في الشعراء النصرانية .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر : حديث النبي صلى الله .

(٤) زاد في ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين و المغيرة و الأعمش عن أبي وائل

عن عبد الله .

(٥) ليس في ر .

(٦-٦) سقط من ر .

(٧) من الفائق ١ / ٣١٦ .

(٨) زاد في ر : لله .

(٩) البيت في اللسان ( حيا ) ، و في ر « بجند » بدل « بجندى » .

يعنى [على - ١] ملكه؛ وأنشد<sup>١</sup> لزهير بن جناب<sup>٢</sup> الكلبى: [الكامل]

وَلَكَلَّمَا نَالَ الْفَتَى قَدْ نَلَّتُهُ إِلَّا التَّحِيَّةُ

يعنى المُلْكُ. [قال أبو عبيد - ١]: و التحية فى غير هذا الموضع ° السلام.

و قال [أبو عبيد - ١]: فى حديثه عليه السلام<sup>٣</sup> حين رى

المشركين بالتراب و قال: شَاهَتِ الوجوه<sup>٤</sup>.

قال أبو عمرو: يعنى قَبِحَتْ. يقال منه: شَاءَ وجهه يشوه شوهًا

شوه

(١) من ر .

(٢) فى ر: أنشدنا .

(٣) فى ر: خباب - خطأ .

(٤) أليت فى اللسان (حيا) و قبله:

أُبْنَىٰ إِنْ أَهْلَكَ فَاَنْسَىٰ قَدْ بَنَيْتَ لَكُمْ بَنِيَّةً

و تَرَكْتَكُمْ أَوْلَادًا سَاءَ دَاتِ زِنَادُكُمْ وَ رِيَّةً

و بهامش الأصل «يروى:

من كل ما نال الفتى قد نلته إلا التحية»

(٥) ليس فى ر .

(٦-٦) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد فى ر: قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحوت بن حصين عن

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه

و آله رى المشركين بالتراب فقال: شَاهَتِ الوجوه، ما منهم أحد إلا يشكو

القدى فى عينيه . و الحديث فى (دى) سير: ١٦، (حم) ١: ٣٦٨، ٥: ٢٨٦،

٣١، و فى الفائق ١/٦٧٩ .



وشوهة فهو مُشَوَّهٌ، ويقال [ منه - ١ ] : رجل أشوه وامرأة شوهاء  
أو جمعه شوه؛ ويقال : شوَّه الله .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> أن رجلا كان  
في بصره سوء فمر بيثر<sup>٣</sup> عليها خَصَفَةٌ فوقع فيها، فضحك القوم في  
الصلاة فأمر<sup>٤</sup> بإعادة الوضوء والصلاة<sup>٥</sup>. قال أبو عمرو : والخصفة الجِلَّةُ<sup>٦</sup> هـ خصف  
التي تعمل من الخوص<sup>٧</sup> للتمر، وجمعها خِصَافٌ<sup>٨</sup>. وقال أبو عبيد :  
وقال الأخطل يذكر قبيلة من القبائل : [ الطويل ]  
تَبِيعُ بَنِيهَا بِالْخِصَافِ وَبِالْتَمْرِ<sup>٩</sup>

(١) من ر .

(٢-٢) سقط من ر .

(٣-٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه . .

(٤) في الأصل « على بئر » والتصحيح من الفائق ١ / ٣٤٧ .

(٥) في ر و الفائق ١ / ٣٤٧ : فأمرهم .

(٦) زاد في ر : قال حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد وهشام بن حسان أو أحدهما  
عن حفصة عن أبي العالية أن رسول الله صلى الله عليه كان يصلي فأقبل رجل كان  
في بصره سوء فمر بيثر عليها خصفة فوقع فيها فضحك بعض من خلف النبي  
صلى الله عليه فأمر رسول الله صلى الله عليه من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة .

(٧) بهامش الأصل « الجلة - بضم الجيم : وعاء للتمر ، جمعه : جلال » .

(٨) بهامش الأصل « الخوص : ورق النخل والمقل - تمتش (باب الخاء والواو) » .

(٩) وفي الفائق ١ / ٣٤٧ : الخَصَمةُ واحدة الخَصَفِ وهو جلال نجرانية يكنز  
فيها التمر .

(١٠-١٠) ليس في ر .

(١١) اللسان (خصف) ، و صدره : فطاروا شقاف الأنثيين فعامر . =

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> حين تكلم الرجل خلفه في الصلاة، قال الرجل: فبأبي هو وأمي! ما كَهَرَنِي ولا شَتَمَنِي .  
<sup>٣</sup> قال معاوية بن الحكم<sup>٢</sup>: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٤</sup> فغطس بعض القوم، فقلت: يرحمك الله! فرماني القوم بأبصارهم وجعلوا يضربون بأيديهم على أنفأذهم، فلما رأيتهم يصمتوني قلت: وا ثكل أميأه!  
 ٥ ما لكم تصمتوني، لكني سكت، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلواته فبأبي هو وأمي! ما رأيت معلما قبله ولا بعده كان أحسن منه تعليما<sup>٥</sup> ما ضربني ولا شتمني ولا كهرنى، قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو<sup>٦</sup> كالذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٧</sup>.

قال أبو عمرو [ في - ١ ] قوله: [ ولا - ١ ] كهرنى، الكهـر

كهـر

= وفي ديوان الأخطل طبع بيروت ١٨٩١ ص ١٣١:  
 « فطاروا شقا قالا ثنتين فعامر » .

(١) من ر .

(٢-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣-٣) في ر: حدثناه إسماعيل بن إبراهيم عن الحجاج عن أبي عثمان عن يحيى ابن أبي كثير عن هلال بن [ أبي ] ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال: كذا في الفائق ٤٣٧/٢ .

(٤-٤) في ر: النبي صلى الله عليه .

(٥-٥) في الأصل « تعليما منه » .

(٦) من ر، وفي الأصل « و » .

(٧) الحديث في (ن) سهو: ٢٠، (حم) ٥: ٤٤٧، ٤٤٨ .

الانتهاز؛ يقال منه: كَهَرَت الرجل فأنا أكهره كَهْرًا. قال الكسائي في قراءة عبد الله [بن مسعود-١] "فَأَمَّا السَّيِّمُ فَلَا تَكْهَرُهُ-٢". قال أبو عبيد: والكهر في غير هذا ارتفاع النهار. [قال أبو عبيد-١]:  
ومنه قول عدى بن زيد العبادي<sup>٤</sup>: [الرمل]  
وإذا العانة في كَهْرِ الضَّحَى<sup>٦</sup> معها أحقب ذو لحم زِيم<sup>٥</sup>  
وقال [أبو عبيد-١]: في حديثه عليه السلام<sup>٧</sup>: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا  
مُعَاهَدَةً<sup>٨</sup> لم يُرِحْ رائحة الجنة<sup>٩</sup>. ويروى<sup>٤</sup>: من قتل نفسا معاهدة بغير  
حليها حرم الله عليه الجنة أن يجد ريحها<sup>١٠</sup>.

(١) من ر .

(٢) بهامش الأصل « والشع و النخعي » .

(٣) سورة ٩٣ آية ٩ .

(٤) سقط من ر .

(٥) في ر و اللسان ( كهر ): فاذا ، وليس في الشعراء النصرانية .

(٦-٧) سقط العجز من ر ؛ وفي اللسان « دونها » بدل « معها » ؛ وقبله في اللسان:

« مُسْتَخْفَيْنَ بِلَا أَرْوَادَنَا ثِقَةً بِالْمُهْرِ مِنْ غَيْرِ عَدَمٍ »

وبهامش الأصل « سمي أحقب لبياض حقويه ، وقيل: لدقتهما » وهو حمار الوحش .

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه .

(٨) زاد في ر و الفائق ١/١٠٥: بغير حليها ؛ ويأتي في الأصل بعد .

(٩) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن إبراهيم عن يونس بن عبيد عن الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن يرملة عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه .

(١٠) زاد في ر: قال غير إسماعيل لم يرح رائحة الجنة - الحديث في (خ) جزية =

قال أبو عمرو: وهو من رَحْتُ الشيء فأنا أريجه - إذا وجدت ريجه .

قال الكسائي: لم يُرَح رائحة الجنة . قال<sup>١</sup>: هو من<sup>٢</sup> أرحت الشيء فأنا

أريجه . قال الأصمعي: لا أدري من رَحْتُ هو أو من أَرَحْتُ . قال

أبو عبيد: وأنا أحسبها من غير هذا كله<sup>٢</sup> وأراه<sup>٢</sup> / لم يَرَح<sup>٤</sup> رائحة

١٤/الف

الجنة<sup>٤</sup> - بالفتح ، قال صخر الغي بن عبد الله<sup>٥</sup>: [ المتقارب ]

و ماءٍ وَرَدْتُ على زَوْرَةٍ كَمَشَى السَّبْنَتَى يراح الشَّفِيفًا

ويروى: على رورة . [ قوله -<sup>٦</sup> ]: زورة ، من الأزورار ، والسَّبْنَتَى:

النمر ، سمي<sup>٧</sup> بذلك لشدته ؛ والشَّفِيفُ: الريح الباردة . وقوله: يراح -

يحد الريح ، فهذا يبين لك أنه من رَحْتُ أراح ، فيقال منه: لم يَرَحْ

١٠ رائحة الجنة .

وقال [ أبو عبيد -<sup>٦</sup> ]: في<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> مَثَلُ المؤمن

= ٥ ، ديات: ٣٠ ، (ت) ديات: ١١ ، (ج) ديات: ٣٢ ، (حم) ٥: ٥٠ ، ٥١ .

(١) سقط من ر .

(٢) زاد في ر: قولك .

(٣-٣) في ر: أراها .

(٤-٤) سقط من ر .

(٥) من هامش الأصل ، وهذا هو الصواب كما في ديوان الهذليين ٢ / ٧٤

واللسان (زور) وكذا عجزه في (شفف) ، وأما في (روح) بدون نسبة ؛

وفي الأصل « كثير الهذلي أو غيره » وفي ر « أبو كبير » .

(٦) من ر .

(٧) بهامش ر « يسمى » .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

مَثَلُ الخَامَةِ<sup>١</sup> من الزرع تَمَيَّلَهَا الرِّيحُ مرةً هكذا و مرةً هكذا و مثل  
 المناق<sup>٢</sup> مثل الأرزة السُّجْدِيَّةِ على الأرض حتى يكون انْجَعَفُهَا مرةً<sup>٣</sup> .  
 قال أبو عمرو: و هي الأرزة - مفتوحة الراء<sup>٤</sup> ، من الشجر  
 الأرز<sup>٥</sup> . و الانجعاف: الانقلاع ، و منه قيل: جعفت الرجل - إذا صرعه  
 فضربت به الأرض<sup>٦</sup> . و قال أبو عبيدة<sup>٧</sup>: هي الأرزة مثل فاعلة ، و هي ه  
 الثابتة في الأرض . و قد أرزت تأرِزُ أروزاً<sup>٨</sup> .  
 و المُجْدِيَّةُ: الثابتة في الأرض أيضاً . قال أبو عبيد: و فيها  
 لغتان<sup>٩</sup>: جذت تجذو<sup>١٠</sup> و أجذت تجذى . و قال<sup>١١</sup> في الانجعاف

أرز

جعف

جذى

(١) بهامش الأصل « خامة وزنها فعلة بالفتح - تمت » .

(٢) كذا في الأصل و ر و النهاية ٣٠/١ ، و في الفائق ٣٧٥/١ « الكافر » مكان  
 « المناق » و « تفيها الرياح » مكان « تميها الرياح » .

(٣) الحديث في (خ) مرضى: ١ ، توحيد: ٣١ ، (م) مناقبين: ٥٩ ، ٦ ، (دى)  
 رفاق: ٣٦ ، (حم) ٢: ٥٢٣ ، ٣: ٤٥٤ ، ٥: ١٤٢ ، ٦: ٣٨٦ .

(٤) من ر ، و في الأصل « الرائين » خطأ .

(٥) من ر ، و في الأصل « الأرز » .

(٦) زاد في ر: قال حدثناه عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سعد بن إبراهيم  
 عن ابن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه أنه قال ذلك . قال عبد الرحمن:  
 انجعافها و انجعافها ، و لم يعرفها أبو عبيد بالخاء .

(٧) من ر و هو الصواب كما يأتي بعد ، و في الأصل: أبو عبيد .

(٨) ليس في ر .

(٩-٩) في ر: يقال .

(١٠) في ر: تجذوا - خطأ .

(١١) زاد في ر: أبو عبيد .

مثل قول أبي عمرو أيضا . وقال أبو عبيد : الأرزة عندي غير ما قال أبو عمرو وأبو عبيدة ، إنما هي الأرزة - بتسكين الراء ، وهو شجر معروف بالشام [ و - ١ ] قد رأيت له الأرز ، واحدها<sup>١</sup> أرزة ، وهو الذي يسمى بالعراق الصنوبر ، وإنما الصنوبر ثمر الأرز فسمى الشجر صنوبرا من أجل ثمره .

و الخامة<sup>٢</sup> : الغضة الرطبة ؛ قال الشاعر الطرمّاح<sup>٣</sup> : [ الخفيف ]  
 إنما نحن مثل خامية زرع فمتى يأن يأت محتصده<sup>٤</sup>  
 قال أبو عبيد : والمعنى فيما<sup>٥</sup> نرى أنه شبه المؤمن بالخامة التي تميلها الريح لأنه مُرَزَّأ في نفسه وأهله وماله وولده ؛ وأما الكافر فمثل الأرزة التي لا تميلها الريح<sup>٦</sup> ، والكافر لا يرزأ شيئا حتى يموت فان رزى لا يؤجر<sup>٧</sup> عليه ؛ فشبه موته بانجفاف تلك حتى يلقى الله بذنوبه جمه .

(١) من ر .

(٢) في ر : واحده .

(٣) بهامش الأصل « ووزنها فعلة » .

(٤) سقطت النسبة من ر ، وفي الفائق نسبته إلى الشماخ - وهو خطأ إذ ليس في ديوانه وفيه « محتصده » مكان « محتصده » .

(٥) البيت للطرمّاح كما في اللسان (خوم) ، وفي ديوانه طبع ليدين سنة ١٩٢٨ ص ١١٣ :

[ الخفيف ]

إنما الناس مثل نابتة الزرع متى يأن يأت محتصده

(٦) سقط من ر .

(٧) في ر : فيها ، و بهامشها « أظنه : فيما » .

(٨) في ر : الرياح .

(٩) في ر : لم يؤجر .

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في ٢ حديثه عليه السلام ٢ أنه قال للنساء:  
[ إنكن - ٢ ] إذا جُعْتَنَ دَقِعْتَنَ و إذا شَبِعْتَنَ خَجِلْتَنَ ٣ .

قال أبو عمرو: الدَّقَعُ الخُضُوعُ في طلب الحاجة و الحرص عليها؛  
و الخَجَلُ: الكَسَلُ و التواني عن طلب الرزق. [ و - ١ ] قال غيره:  
أخذ الدقع من الدعاء و هو التراب - يعني: ٥ إنكن تلصقن ٥ بالأرض ٥  
من الخضوع .

و الخَجَلُ مأخوذ من الإنسان يبق ساكناً لا يتحرك و لا يتكلم،  
و منه قيل للإنسان: قد خَجِلَ - إذا بق كذلك . [ قال أبو عبيد - ١ ]  
قال الكميت:

#### ١٠ [ المتقارب ]

و لَمْ يَدْقَعُوا عِنْدَ مَا نَابَهُمْ لِيَوْعِ الْحُرُوبِ و لم يَخْجَلُوا ٦  
يقول: لم يَسْتَكِينُوا ٧ عند الحروب ٧ و لم يَخِضَعُوا و لم يَخْجَلُوا - أى  
لم يبقوا فيها باهتين كالإنسان المتحير الدهش، و لكنهم جَدُّوا

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) من ر و الفائق ١/٤٠٤ .

(٤) في الفائق ١/٤٠٤ « الخجل الأشر من خجل الوادى إذا كثر صوت ذبابه » .

(٥-٥) في ر: إنهن يلصقن .

(٦) البيت في اللسان (خجل) ، و أما في (دقع) « لصر ف الزمان » بدل « لوقع

الحروب » .

(٧-٧) في ر: للحروب .

فيها وتأهبوا<sup>١</sup>. وقال غيره: لم يخجلوا - لم يبظروا وياشروا؛ وذلك  
معنى حديث<sup>٢</sup> النبي صلى الله عليه وسلم: إذا شعبتن خجلتن - أى أشرتن<sup>٣</sup>  
وبظرتن. قال أبو عبيد: فهذا<sup>٤</sup> أشبه الوجهين بالصواب.

قال [أبو عبيد -<sup>٤</sup>]: وأما حديث أبي هريرة أن رجلا مر بواد<sup>٥</sup>  
حَجَل مُغْن<sup>٦</sup> مُعْشِب، فليس من هذا ولكنه الكثير النبات المُلْتَفُّ.  
وقال [أبو عبيد -<sup>٤</sup>]: فى حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أنه كان يَتَخَوَّلُهُمْ  
بالموعظة مخافة السامة عليهم<sup>٨</sup>.

قال أبو عمرو: يتخولهم أى يتعهدهم بها: والخائل المتعهد للشيء  
والحافظ<sup>٩</sup> له والقائم به. [و-<sup>٤</sup>] قال الفراء: والخائل الراعى للشيء

(١) زاد فى ر: لها.

(٢) فى ر: بحديث.

(٣) فى ر: هذا.

(٤) من ر.

(٥) فى ر: بوادى.

(٦) بهامش الأصل «مُغْنٌ» - بكسر العين معجمة: إذا جرت فيه الرياح فلها غنة،  
وقيل: بكثرة ذبابه - تمت.

(٧-٧) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٨) زاد فى ر: حدثناه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله [بن  
مسعود] قال: كان رسول الله صلى الله عليه يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا،  
الحديث فى (خ) علم: ١١، ١٢، (م) مناقبين: ٨٢، ٨٣، (ت) أدب: ٧٢،  
(حم) ١: ٣٧٧، ٣٧٨، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٦٢.

(٩) فى ر: المصلح.



ب/١٤ | والحافظ له ، وقد خال يخول حَوْلًا . وقال أبو عبيد : وأهل الشام  
يسمون القائم بأمر الغنم والمتعهد لها : الحَوْلَى ، ولم يعرفها الأصمعي  
وقال : أظنها بالنون يَسَخَوْنُهُمْ ، قال : وهو التعهد أيضا ؛ قال : ومنه  
خون قول ذى الرمة : [ البسيط ]

لا يَنْعَشُ الطَّرْفَ إِلَّا مَا تَخَوَّنَهُ دَاعٍ يناديه باسم الماء مَبْغُومٌ<sup>٥</sup> ه  
قوله : تَخَوَّنَهُ يعني تعهده .

قال أبو عبيد : وأخبرني يحيى بن سعيد<sup>٢</sup> عن أبي عمرو بن العلاء  
أنه كان يقول : إنما هو يَسَخَوْلُهُم بالموعظة أى ينظر حالاتهم التى  
يَنْشَطُونَ فيها للموعظة والذكر فَيَعْظُمُ فيها ولا يكثر عليهم فيملوا .  
وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : فى حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> إنه كان إذا ١٠  
مشى كأنه<sup>٦</sup> يمشى فى صَبَبٍ<sup>٧</sup> .  
صبيب

(١) ليس فى ر .

(٢) البيت فى ديوانه ص ٥٧١ و اللسان (نعش ، بغم) و الفائق ١/٣٧٥ ، وفى  
اللسان (خون) « لا يرفع » بدل « لا ينعش » .

(٣) زاد فى ر : القطان .

(٤) من ر .

(٥-٥) فى ر : حديث النبى صلى الله عليه .

(٦) فى ر : كأنما يمشى ، وفى المغيث ٣٣٩ : كأنما ينحط .

(٧) زاد فى ر : حدثناه أبو إسماعيل المؤدب عن عمر مولى غفرة عن إبراهيم بن

محمد ابن الحنفية قال كان على رحمه الله إذا وصف النبى صلى الله عليه ذكر كذا

وكذا ثم ذكر هذا الكلام فيه ؛ الحديث فى (ت) مناقب : ٨ ، (حم) ١ : ٩٦ ،

١١٦ ، ١١٧ ، ١٢٧ ، ١٣٤ ، ١٥١ ؛ وفى رواية : كأنما ينحط فى صبيب .

قال أبو عمرو: الصَّبَبُ<sup>١</sup> ما انْحَدَرَ من الأرض، وجمعه أصبابٌ؛

قال رؤبة: [الرجز]

بَلُّ بَلْدٍ ذِي صُعْدٍ وَأَصْبَابٍ<sup>٢</sup>

بل في معنى رَبِّ .

قال [أبو عبيد-<sup>٣</sup>]: في حديثه عليه السلام<sup>٤</sup>: يَجِيءُ كَنْزُ

أحدهم يوم القيامة شجاعاً أقرع<sup>٥</sup>.

شجع

قال أبو عمرو: هو ههنا الذي لا شعر على رأسه . [و-<sup>٢</sup>] قال

غير أبي عمرو: الشجاع الحية ، وإنما سمي [شجاعاً-<sup>٢</sup>] أقرع لأنه

قرع

يَقْرَى<sup>٦</sup> السم ويجمعه في رأسه حتى يتمعظ منه شعره ، قال الشاعر يصف<sup>٧</sup>

١٠ حية ذكراً: [الطويل]

(١) في ر: و الصبب هو .

(٢) انظر اللسان (صبب) .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر عن

النبي صلى الله عليه . وحدثنا هاشم بن القاسم بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة

عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال: يجيء كَنْزُ أحدهم

يوم القيامة شجاعاً ، وفي أحد الحديثين: أقرع ؛ الحديث في (خ) تفسير سورة ٩:

٦ ، حيل: ٣ ، (م) زكاة: ٢٧ ، ٢٨ ، (ن) زكاة: ٢ ، ٦ ، (ه) زكاة: ٢ ، (د)

زكاة: ٣ ، (حم) ٢ : ٣١٦ ، ٥٣٠ ، ٣ : ٣٢١ ، ٥ : ٣٢٢ .

(٦) في ر: يقرأ - خطأ .

(٧) في ر: يذكر .

قَرَى الشَّمَّ حَتَّى انْمَازَ فَرْدُهُ رَأْسَهُ

عن العظمِ صَلِّ فَاتِكُ اللَّسْعِ مَارِدُهُ<sup>١</sup>

زيب

وفي حديث آخر: شجاع أقرع له زَيْبَتَان<sup>٢</sup>. وهما النكتان السوداوان فوق عينيه وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخشه<sup>٣</sup>، ويقال في الزيبتين: إنهما الزبدتان اللتان تكونان في الشدقين إذا غضب الإنسان أو أكثر الكلام حتى يزبد. قال أبو عبيد: حدثني شيخ من أهل العلم عن أم غيلان بنت جرير ابن الخطمي أنها قالت: ربما أنشدت أبي حتى يزبب<sup>٤</sup> شدقاي؛ قال الراجز: [الرجز]

إِنِّي إِذَا مَا زَبَبَ الْأَشْدَاقُ وَكَثُرَ الضَّجَاجُ وَاللَّفْلَاقُ<sup>٥</sup>

ثَبَّتُ الْجَنَانَ مِرْجَمًا وَدَاقُ<sup>٦</sup>

١٠

(١) البيت لذى الرمة، انظر ديوانه ص ٦٦٥ واللسان (قرع)، وذكره الزمخشري في الفائق ٦٣٨/١ بدون نسبة.

(٢) الحديث في (خ) زكاة: ٣، تفسير سورة ٣: ١٤، (ن) زكاة: ٢٠، (ط) زكاة: ٢٢، (حم) ٢: ٩٨، ١٣٧، ١٥٦، ٢٧٩، ٣٥٥، ٣٧٩، ٤٨٩.

(٣) في المغيث ص ٢٥١ «هما تقطتان يكتنفان فم الحية».

(٤) في ر: ابنت - من خطأ الناسخ.

(٥) من هامش الأصل و ر، وفي الأصل «يزبد».

(٦) من ر و اللسان (زيب و لقق)، وفي الأصل «والفلاق».

(٧) قائله أبو محجن كما في البيان والتبيين ١/١١٧، ويروى «والتج حولي النقع» بدل «و كثر الضجاج». و الرجز في اللسان (زيب، لقق) بدون نسبة؛ و أما في (لقق): «اللجاج» بدل «الضجاج»؛ و على هامش ر «ح: وداق كثير الجماع».

١ قال أبو عمرو: و' اللقلاق' الصوت، 'ودّاق: دان'. قال أبو عبيد: وهذا التفسير عندنا أجود من الأول. ٢ و أما قولهم: أَلْف أقرع - فهو التام.

وقال [ أبو عبيد - ٤ ]: في حديثه عليه السلام إنه أمر بصدقة ه أن توضع في الأوقاض. ٦

وقال أبو عمرو: ٧ الأوقاض [ هم - ٤ ] الفِرَق من الناس و الأخطا. وفض. و٨ قال الفراء: هم الذين مع كل رجل ٩ منهم وَفَضَّةٌ، وهي مثل الكنانة يُلْقَى فيها طعامه.

قال أبو عبيد: [ و - ٤ ] بلغني عن شريك - وهو الذي روى ١٠ هذا الحديث أنه قال: هم أهل الصِّقَّة ١١.

قال أبو عبيد: وهذا كله عندنا واحد لأن أهل الصِّقَّة إنما كانوا

(١-١) سقط من ر.

(٢) من ر، وفي الأصل « و الفلاق ».

(٣) زاد في ر: قال أبو عمرو.

(٤) من ر.

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٦) كذا في الفائق ٣/١٧٥.

(٧) زاد في ر: و.

(٨) ليس في ر.

(٩) في ر: واحد.

(١٠-١٠) في ر: يروى.

(١١) الحديث في (حم) ٦: ٣٩١.

أخلطا من الناس من قبائل شتى ، وقد يمكن أن يكون مع كل واحد منهم وَفَضَّةً كما قال الفراء<sup>١</sup> . وقال بعضهم : الأوقاص ، وهو عندنا خطأ في هذا الموضوع إلا في الفرائض<sup>٢</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ٣ ] : في<sup>٤</sup> حديثه عليه السلام حين ذكر الشهداء

فقال<sup>٥</sup> : ومنهم أن تموت المرأة بِجُمُعٍ<sup>٥</sup> .

جمع

قال أبو زيد : يعنى أن تموت وفي بطنها ولد . و<sup>٦</sup> قال الكسائي

مثل ذلك ، قال : ويقال أيضا : بِجُمُعٍ<sup>٧</sup> ، لم يقله إلا الكسائي . و<sup>٦</sup> قال

غيرهما : وقد تكون / التي تموت بِجُمُعٍ أن تموت ولم يمسه رجل

١٥ / الف

لحديث آخر يروى<sup>٨</sup> عن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>٨</sup> مرفوعا : أيما امرأة

(١) قال الزمخشري في الفائق ٣/ ١٧٥ : من قولهم للوضم وفض ، والجمع أوقاص ؛

وأنشد قول الطرماح في الاستشهاد : [ الخفيف ]

كم عدو لنا قراسية المجـدت تركنا لحما على أوقاص

(٢) وهو حديث معاذ بن جبل أنه أتى بوقص في الصدقة وهو باليمن - الحديث ؛

والوقص : ما بين الفريضتين وهو ما زاد على خمس من الإبل إلى تسع ، وما زاد

على عشر إلى أربع عشرة ، وكذلك ما فوق ذلك .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه في الشهداء قال .

(٥) الحديث في (د) جناز : ١١ ، (ن) جناز : ١٤ ، جهاد : ٤٨ ، (جه) جهاد : ١٧ ،

(حم) ٥ : ٣١٥ ، ٤٤٦ ، والفائق ١/ ٢١١ .

(٦) ليس في ر .

(٧) بكسر الجيم .

(٨-٨) ليس في ر .

طمث

ماتت يجمع لم تَطْمَتْ دخلت الجنة<sup>١</sup> .

قال أبو عبيد: قوله: لم تُطْمَتْ لم يُمَسَّسْ وهكذا هو<sup>٢</sup> في التفسير في قوله<sup>٣</sup> "لَمْ يَطْمِئُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ" قال الشاعر يذكر ماء ورده: [الطويل]

وَرَدَّنَاهُ فِي مَجْرَى سُهَيْلٍ يَمَانِيَا ٥

بِصَعْرِ الْبُرَى مِنْ بَيْنِ جُمُعٍ وَخَادِجٍ

فالجُمُعُ الناقة التي في بطنها ولد؛ والخادج: التي أَلقت ولدها .

وقال [أبو عبيد - ٥]: في<sup>٤</sup> حديثه عليه السلام<sup>٦</sup>: ما أحد من

الناس عَرَضْتُ عليه الإسلام إلا كانت عنده كَبْوَةٌ غير أبي بكر فانه

١٠ لم يَتَلَعَّثُمْ<sup>٧</sup> .

قال أبو زيد: يقول: لم ينتظر ولم يتمكث، يقال: تَلَعَّثَ الرَّجُلُ -

لعم

(١) زاد في ر: حدثناه رجل من أهل الكوفة عن عبد الله بن المبارك عن الحكم

ابن هشام الثقفي عن غطيف بن سفیان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك .

(٢-٣) في ر: في تفسير قوله .

(٣) سورة ٥٥ آية ٧٤ .

(٤) البيت لذى الرمة - انظر ديوانه ص ٦٦٣ ، والفائق ١/٢١١ وفيه «خارج»

مكان «خادج» ؛ وفي اللسان (جمع) بدون نسبة ؛ وفي الديوان واللسان

« ما بين » بدل « من بين » .

(٥) من ر .

(٦-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) الحديث في الفائق ٢/٣٩٢ .

إذا تمكث في الأمر و تَأْتَتْ و تردد فيه <sup>١</sup> .

كبا

[و-١] قوله: كبوة، عن غير أبي زيد هي مثل الوقفة تكون

عند الشيء يكرهه الإنسان أن <sup>٢</sup> يدعى إليه أو يراد منه . <sup>٣</sup> ويقال: <sup>٤</sup>

قد كبا الزندُ فهو يكبو- إذا لم يخرج شيئاً ، والكبوة في غير

هذا السقوط للوجه؛ قال أبو ذؤيب يصف ثورا رُمِيَ فسقط: <sup>٥</sup>

[الكامل]

فكَبَا كما يكبو فَنَيْقُ <sup>٦</sup> تَارِزٌ <sup>٦</sup> بالخبت إلا أنه هو أبرع <sup>٧</sup>

<sup>٨</sup> و يروى: أضلع <sup>٨</sup> .

(١) استشهد الزخشرى بقول قيم العيسى (الفاثق ٢/٣٩٢): [الطويل]

رسول من الرحمن يلو كتابه فلما أنار الحق لم يتلغم

(٢) من ر .

(٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر: و منه قيل .

(٥) بهامش الأصل « الفنيق: فحل الإبل » .

(٦) بهامش الأصل « التارز: الميت، و التارز: اليابس الشديد، أترزت المرأة

العجين إذا أشدته قال [امرؤ القيس] (في ديوانه مع شرح أبي بكر عاصم

ص ٧١): [الطويل]

بِعِجْلِزَةٍ قَدِ أترز الجِرِيُّ لَحْمَهَا [كُمَيْتٍ كَأَنَّهَا هِرَاوَةٌ مَنُوَالٍ]

أى أشده و أيسه .

(٧) بهامش الأصل « أبرع أى أقوى » ، و البيت في ديوان الهذليين ١٥/١

و اللسان (ترز، كبا) .

(٨-٨) ليس في ر .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام <sup>١</sup> أنه خطب

الناس يوم النحر وهو على ناقه مخضومة <sup>٢</sup> .

قال أبو عبيد : المخضومة التي قد قطع طرف أذنها ؛ ومنه

خضرم

يقال للمرأة المنخفضة <sup>٣</sup> : مخضومة <sup>٤</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام <sup>٥</sup> أنه كان يلطح

أفخاذنا؛ أغيلمة بنى عبد المطلب ليلة المزدلفة ويقول : أَبَيْتِي <sup>٦</sup> لا ترموا

جمرة العقبة حتى تطلع الشمس <sup>٧</sup> .

(١) من ر .

(٢-٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) زاد في ر : حدثناه محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة

عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ( كذا في حم ٣ : ٤٧٣ ، ٥ : ٤١٢ ؛

وأما في (جه) مناسك : ٧٦ عن عبد الله بن مسعود ) عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي الفائق ١ / ٣٥١ .

(٤) ليس في ر .

(٥) بهامش الأصل « مخفوضة : محتونة ؛ مخفوضة بالخاء معجمة - تمت » .

(٦) قال الزمخشري في الفائق ١ / ٣٥١ إن الخضومة أن يجعل الشيء بين بين ،

فاذا قطع بعض الأذن فهى بين الوافرة والناقصة ، وقيل : هى المنتوجة بين

النجائب والمعكاظيات ؛ ومنه المخضرم من الشعراء الذى أدرك الجاهلية

والإسلام - مثل لبيد وغيره ممن أدركهما .

(٧) بهامش الأصل « يجوز بنى وبنى - والله سبحانه أعلم » .

(٨) زاد في ر : حدثناه عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن

الحسن العرنى عن ابن عباس قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه أغيلمة بنى =



قال أبو عبيدة<sup>١</sup>: <sup>٢</sup>واللطح: الضرب، يقال منه: لطح الرجل بالارض؛ <sup>٢</sup>وقال غير أبي عبيدة: هو الضرب وليس بالشديد يطن الكف ونحوه.

قال أبو عبيد: وقوله: <sup>١</sup>أَبَيْتِي، تصغير بني<sup>٢</sup>، يريد يابتي؛ قال الشاعر: [السريع]

إِنْ يَتَكُ لَا سَاءَ فَقَدْ سَاءَ نِي تَرَكَ أَبَيْتِيكَ<sup>٤</sup> إِلَى غَيْرِ رَاعٍ<sup>٥</sup>

= عبد المطلب من جمع بَيْتٍ ثم جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يَلطُح أنفادنا ويقول: <sup>١</sup>أَبَيْتِي لَا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ الحديث في (جه) مناسك: ٦٢. كذا في الفائق ٢/٢٣٤ غير أنه « يَلطُح » مكان « يَلطُح » فيه، وفيه جمع علم المزدلفة وأن اللطح ضرب لين يطن الكف.

(١) من ر، وهو الصواب؛ وفي الأصل « أبو عبيد ».

(٢) ليس في ر.

(٣) بهامش الأصل ما لفظه « تصغير بنون مضافا إلى ياء المتكلم وفيه حذف ياءين، والهمزة هي همزة ابن ردها في الجمع ثم صغر على رواية أَبِيتِي، وأما رواية ابني فهو همزة بدا ».

(٤) من ر و الفائق ٢/٢٣٤ واللسان (بني)؛ وفي الأصل « أبيني ».

(٥) البيت لاسفاح بن بكير اليربوعي كما في اللسان (بني) وبعده: [السريع]

إلى أبي طلحة أو واقد عمرى فاعلمى للضياح

وشرح الزمخشري الأغلبية وقال: هو تصغير أغلطة قياسا، ولم تجيء كما أن أصيبية تصغير أصيبة ولم تستعمل؛ وإنما المستعمل غلطة وصيبة - انظر الفائق ٢/٢٣٤.

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام<sup>١</sup> في السِّقْطِ يظَلُّ

مُحْبِنَطِيًّا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ<sup>٢</sup> . فيقال له : ادخل ، فيقول : حتى يدخل أبوأي<sup>٣</sup> .

حط قال أبو عبيدة : الْمُحْبِنَطِيُّ - بغير همز : هو الْمَتَعَضُّبُ الْمُسْتَبِطِيُّ

[ للشئء - ١ ] : و المحبِنَطِيُّ - بالهمزة<sup>٤</sup> : هو العَظِيمُ البَطْنِ المَتَفَخِ . قال : ومنه

٥ قيل للعَظِيمِ البَطْنِ : الحَبْنَطُ<sup>٥</sup> . قال أبو عبيد : وسألت عنه الأصمعي

فلم يقل فيه شيئاً .

سقط وقال [ الأصمعي - ١ ] : السُّقْطُ وَ السِّقْطُ لغتان .<sup>٦</sup> وقال رجل

لرسول الله صلى الله عليه وسلم : مالى من ولدى ؟ قال : من قدمت منهم ،

قال : فمن خلفت منهم بعدى ، قال : لك منهم ما لمُضِر من ولده .

١٠ وقال قال حميد : لَأَن أَقْدَمَ سِقْطًا أَحَبَّ إِلَىَّ مَن أَن أَخْلَفَ بَعْدِي .

قال أبو عبيد : لا أدري كيف قال حميد : مائة مستلئم كلهم قد حمل

السلاح<sup>٧</sup> . وعن أبي عبيدة<sup>٨</sup> سِقْطٌ وَسُقْطٌ وَسَقْطٌ وَ لا أحداً يقول

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣-٣) سقط من ر و كذلك من الفائق ١/٢٢٩ .

(٤) في ر : بالهمز .

(٥) ليس في ر .

(٦) في ر : حبنطاً .

(٧-٧) سقط من ر .

(٨) في الأصل : غير أبي عبيدة - خطأ .

(٩) في الأصل : أجد ، وفي ر : ولا أعلم أحداً .

بافتح غيره ، و كذلك في اللوى <sup>١</sup> و الرمل و كذلك سَقَط النار <sup>٢</sup> .  
و زعم الكسائي أن اجْبَنْطِيَّت و احبْنَطَات لغتان .

و قال [ أبو عبيد - ٢ ] : في حديثه عليه السلام <sup>٣</sup> / لا يَهْلِكُ  
الناس حتى يُعْذِرُوا من أنفسهم <sup>٥</sup> .

قال أبو عبيدة : يقول : حتى تكثر ذنوبهم و عيوبهم ، و فيه لغتان :  
يقال : أعذر الرجلُ إعدارا - إذا صار ذا عيب و فساد ، و كان بعضهم  
يقول : عذر يعذر - بمعناه ، و لم يعرفه الأصمعي . قال أبو عبيد : و لا  
أدرى <sup>٦</sup> هذا أخذ إلا من العذر ، بمعنى <sup>٧</sup> أن يُعْذِرُوا من أنفسهم  
فيستوجبوا العقوبة فيكون لمن يعذبهم <sup>٨</sup> العذر في ذلك و هو كالحديث  
الآخر : لن يَهْلِكَ على الله إلا هالك ، و منه قول الأخطل : [ الطويل ] ١٠

(١) ليس في ر ؛ و بهامش الأصل : [ الطويل ]

« بسقط اللوى بين الدخول فحومل »

[ البيت من معلقة امرئ القيس و أوله : تفانبك من ذكرى حبيب و منزل ]  
(٢-٢) في ر : الرمل و النار .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه و سلم .

(٥) زاد في ر : حدثناه عُثْمَانُ عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى قال حدثني  
من سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : لا يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم ؛

الحديث في (د) ملاحم : ١٧ ، (حم) ٤ : ٢٦٠ ، ٥ : ٢٩٣ و في الفائق ٢ / ١٢٣ .  
(٦) في ر : و لا أرى .

(٧) في ر : يعني .

(٨) زاد في ر : إذا الحجبة و .

فَإِنْ تَكَ حَرْبُ أَبِي نُزَارٍ تَوَاضَعْتَ

فَقَدْ عَذَّرْتَنَا فِي كِلَابٍ وَفِي كَعْبٍ<sup>١</sup>

و يروى: أعذرتنا - أي<sup>٢</sup> جعلت لنا عُذْرًا فيما صنعناه؛ ومنه قول الناس:

من يَعِدِرُنِي مِنْ فُلَانٍ . قَالَ أَبُو عِيْدٍ<sup>٣</sup>: وَمِنْهُ قَوْلُهُ<sup>٤</sup>: [الهمزج]

عَدِيرَ الْحَيِّ مِنْ عَدْوَانٍ كَانُوا حَيَّةَ الْأَرْضِ<sup>٥</sup>

و منه<sup>٦</sup>: [الوافر]

عَدِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مَرَادٍ<sup>٧</sup>

(١) البيت في اللسان (عذر)، وفي ديوانه طبع بيروت سنة ١٨٩١ ج ١ ص ٢٢

«من كلاب ومن كعب» .

(٢) زاد في ر: فقد .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) في ر: قولهم؛ وبهامش الأصل ما لفظه «ذئب الإصبع العدواني» أي هو

قائل البيت الآتي .

(٥) البيت في اللسان (عذر) لذئب الإصبع العدواني، وبعده: [الهمزج]

بَعَى بَعْضٌ عَلَى بَعْضٍ فَلَمْ يَرَعُوا عَلَى بَعْضٍ

فَقَدْ أَضْحَوْا أَحَادِيثَ بَرَفِ الْقَوْلِ وَالْخَفْضِ

(٦) زاد في ر: قولهم .

(٧) بهامش الأصل «صدره»:

أُرِيدُ حَيَاتِهِ وَيُرِيدُ قَتْلَهُ

وفي الكامل «أريد حياه»؛ والبيت لعمر بن معد يكرب يقوله في قيس بن

مكشوح المرادي، انظر الكامل ص ٥٥٠؛ وكان علي رضي الله تعالى عنه إذا

نظر إلى ابن ملجم تمثل بهذا البيت - راجع أمثال الميداني ٢٠٦/١؛ وأنشد بعزمه

في اللسان (عذر) .

قال أبو عبيد: ويقال في غير هذا الكلام<sup>١</sup> لمغنى أعذرت في طلب الحاجة إذا بالغت فيها، وعَدَّرت إذا لم تبالغ.

وعَدَّرت الغلامَ وأعذرتَه لغتان ومعناها الختان. وعذرتَه إذا كانت به العُدرة وهي وجع في الحلق فغمزته.

وقال [أبو عبيد - ٢]: في<sup>٣</sup> حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> أنه قام من ٥ الليل يصلي فخل شناق القربة<sup>٤</sup>.

قال أبو عبيدة: شِناقُ القربة [هو - ٢] الخيط والسير الذي تُعَلَّقُ به القربةُ على الوتد؛ يقال منه: أَسْنَقْتُها إِسْناقًا - إذا علقَها<sup>٥</sup>. وقال غيره: الشِّناقُ خيط يشد به فم القربة. قال أبو عبيد: هذا أشبه القولين<sup>٦</sup>. ويقال أيضا: أَسْنَقْتُ الناقة<sup>٧</sup>، وذلك إذا مدها راجبها<sup>١٠</sup>.

(١) ليس في ر.

(٢) من ر.

(٣-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) زاد في ر: حدثناه هشيم قال أخبرنا حصين عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس قال بت عند النبي صلى الله عليه وسلم قال فقام من الليل يصلي ثم ذكر هذا في حديث فيه طول؛ الحديث في (م) مسافرين ١٨١، ١٨٧، ١٨٨، (ن) تطبيق: ٦٣، (حم) ١: ٢٨٣، ٢٨٤، ٣٤٣؛ والحديث في الفائق ١/٦٧٦.

(٥) في الأصل و ر «علقها» والصواب ما أثبتناه.

(٦) زاد في ر: هو.

(٧) زاد في ر: قال أبو عبيد.

(٨) زاد في ر: مثله.

بزمامها إليه كما يُكبح الفرس . ' وقال ' أبو زيد : شَنَّتِ الناقة -  
بغير ألف - أَشَنَّهَا شَنَّاقًا .

وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : في ' حديثه عليه السلام ' أنه ' كان  
يقول ' : اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرّة ، ثم أعرض وأشاح ' .

٥ شيخ [ قال أبو عبيدة - ٢ ] : قوله : وأشاح - يعني حذر من الشيء و عدل  
عنه ، وأشدنا : [ الرجز ]

شَايَحَنَ مِنْهُ أَيَّمَا شِيَاخٍ

قال ٧ : ويقال في غير هذا : قد أشاح - إذا جدّ في قتال أو غيره .  
قال أبو عبيد : قال أبو النجم في الجدّ يذكر العير والأتان : [ الرجز ]  
١٠ قُبَا أَطَاعَتْ رَاعِيًا مُشِيحًا لَا مُنْفِشًا رِعِيًا وَلَا مُرِيحًا  
يقول : إنه جدّ في طلبها وطردها ، والمُنْفِشُ : الذي يدعها ترعى  
[ ليلا - ٢ ] بغير راع . يقول ٧ : فليس هذا الحمار كذلك ولكنه

(١ - ١) في ر : قال وقال فيه .

(٢) من ر .

(٣ - ٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤ - ٤) في ر : قال .

(٥) زاد في ر : حدثناه أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم عن النبي

صلى الله عليه وسلم ؛ والحديث ببعض الزيادة واختلاف الرواية في الفائق ١ / ٦٧٠ .

(٦) لأبي السوداء العجلي ، كما في اللسان ( شيخ ) ؛ وقوله :

إِذَا سَمِعَ الرَّزَّ مِنْ رَبَاحٍ

(٧) ليس في ر .

(٨) البيت في اللسان ( شيخ ) .

حافظ لها ، قال عبيد بن الأبرص : [ المنسرح ]

قَطَعْتُهُ غُدْوَةَ مُشِيحًا وَصَاحِي بَازِلٌ خُبُوبٌ<sup>١</sup>

مشيحاً<sup>٢</sup> ، يعني جادا . وأنشد أبو عبيدة لأبي ذؤيب<sup>٣</sup> : [ الطويل ]

بَدَّرْتُ إِلَى أَوْلَاهُمْ فَوَزَعْتُهُمْ

وَشَايَحْتُ قَبْلَ الْيَوْمِ إِنَّكَ شَيْحٌ<sup>٤</sup> ٥

يعنى الجدّ في القتال ، قال أبو عبيد : وقد<sup>٥</sup> يكون معنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين أعرض وأشاح أنه الحذر كأنه<sup>٦</sup> ينظر إلى النار حين ذكرها فأعرض لذلك ؛ ويكون أنه أراد الجد في كلامه ، والأول أشبه بالمعنى .

وقال [ أبو عبيد - ٧ ] : في<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٩</sup> أنه أتاه عمر ١٠

(١) ديوانه طبع جب سنة ١٩١٣ ص ٨ « بادن » بدل « بازل » .

(٢) ليس في ر .

(٣) بهامش الأصل « يرثى قتيلًا » .

(٤) البيت في ديوان الهذليين ١١٦/١ واللسان (شريح) وفيهما « فسبقتهم » بدل

« فوزعتهم » ؛ وعلى هامش ديوانه : في رواية « إلى أخراهم فوزعتهم » ، وفي رواية :

رددت إلى أولاهم فشفيتهم وشايحت قبل الموت إنك شريح

و أما في ر فالعجز فقط بدون نسبة .

(٥) في ر : فقد .

(٦) في ر : كان .

(٧) من ر .

(٨-٨) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

قبص

وعنده قبص<sup>١</sup> من الناس<sup>٢</sup> .

١٦/الف

قال أبو عبيدة<sup>٣</sup> : هم العدد الكثير . قال أبو عبيد<sup>٤</sup> / قال الكميت

في القبص : [ الطويل ]

لَكُمْ مَسْجِدًا اللَّهُ الْمَزُورَانِ وَالْحَصَى لَكُمْ قَبْصُهُ مِنْ بَيْنِ أَثْرَى وَأَقْتَرَاهُ

يقال : فعل ذلك فلان من بين أثرى وأقل - أى من بين كل مثرٍ ومقل ، كأنه

يقول من بين الناس . قال أبو عبيد : <sup>٦</sup> وَالْقَبْصَةُ <sup>٧</sup> فِي غَيْرِ هَذَا بِأَطْرَافِالْأَصَابِعِ دُونَ الْقَبْضَةِ <sup>٨</sup> ، وَالْقَبْضَةُ <sup>٩</sup> بِالْكَفِّ كُلِّهَا . قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : وَكَانَ الْحَسَنُيَقْرُؤُهَا <sup>٩</sup> : " فَكَبَّصْتُ <sup>٧</sup> قَبْصَةً <sup>٧</sup> مِنْ أَنْتَرِ الرَّسُولِ <sup>١٠</sup> " - بِالضَّادِ .وقال [ أبو عبيد - ١١ ] : في <sup>١٢</sup> حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>١٢</sup> أَنَّهُ لِيُغَانُ عَلِيَّ

غين

(١) على هامش الأصل «بالضاد مهملة وكسر القاف ، قال الشاعر: [الرملى]

أنا من خندف من صبابها حيث طاب القبص فيها فكتر»

(٢) والحديث في الفائق ٢ / ٣٠٨ و بهامش الفائق : و ذكره غيره بالضاد

المعجمة والمعنى واحد .

(٣) في ر : أبو عبيد .

(٤) زاد في ر : و .

(٥) البيت في الاسان (قبص) و في الفائق ٢ / ٣٠٩ .

(٦) ليس في ر .

(٧) على هامش الأصل « مهملة » .

(٨) بهامش الأصل « معجمة » .

(٩) في ر : يقرأ .

(١٠) سورة ٢٠ آية ٩٦ .

(١١) من ر .

(١٢-١٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .



قلبي حتى أستغفر الله كذا و كذا مرة<sup>١</sup> - قد سماه في الحديث .  
قال أبو عبيدة: يعني أنه يَسْتَغْشَى القلب ما يُلْبِسُهُ . وقال غير  
أبي عبيدة: كأنه يعني من السهو<sup>٢</sup> ، يقال: سَهُوٌ وَ سَهُوٌّ - إذا ضم  
السين شدد ، وإذا فتح خفف<sup>٣</sup> . وكذلك كل شيء يغشاه حتى يلبسه  
فقد غينَ عليه . قال الأصمعي: يقال: غينت السماء غينا ، قال: وهو  
إطباق<sup>٤</sup> السماء الغيم<sup>٥</sup> ؛ وأنشد<sup>٦</sup> هو أو غيره: [ الوافر ]  
كأني بين خافيتي عُقَابٍ أصاب حمامةً في يوم غينٍ<sup>٧</sup>  
وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٨</sup>: الأنصار كَرِشِي<sup>٩</sup>  
وعيبتي ولو<sup>١٠</sup> لا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار<sup>١١</sup> .

(١) كذا في الفائق ٢/٢٤٢ ، وعلى هامش الأصل و النهاية ٣/١٩٤ « أستغفر الله  
في اليوم سبعين مرة » .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣-٣) في ر: الغيم في السماء .

(٤) في ر: أنشدنا .

(٥) على هامش الأصل « غين - بالغين معجمة » ؛ و البيت من أبيات لرجل

تغلبى يصف فرسا ، أنشدها في اللسان ( غين ) ؛ و قبله: [ الوافر ]

فِدَاءٌ خَالَتِي وَ فِدَاءٌ صَدِيقِي وَ أَهْلِي كُلَّهُمْ لِنَبِيِّ قُغَيْنِ

فَأَنْتَ حَبِوتِي بَعْنَانِ طَرِيفِ شَدِيدِ الشَّدَى بِذَلِّ وَ صَوْنِ

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) على هامش الأصل « بكسر الراء » .

(٩) في ر: فلو .

(١٠) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله =

كرش قال أبو زيد الأنصاري: يقال عليه كَرِشٌ<sup>١</sup> من الناس - يعنى جماعة .  
وقال غيره: فكأنه أراد جماعتي وصحاتي الذين أثق بهم وأعتمد  
عليهم .<sup>٢</sup> قال الأحر: يقال: هم كَرِشٌ<sup>١</sup> مثورة<sup>٢</sup> .

عيب<sup>١</sup> قال غير واحد: قوله: عيبتي، قال<sup>٢</sup>: عيبة الرجل موضع  
سرّه [و-<sup>٤</sup>] الذين يأتئهم على أمره .

<sup>٢</sup> قال أبو عبيد: ومنه الحديث الآخر: كانت خزاعة عيبة  
النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنهم وكافرهم<sup>٥</sup> . وذلك لحلف كان بينهم  
في الجاهلية . [قال أبو عبيد-<sup>٤</sup>] : ولا أرى عيبة الثياب إلا مأخوذة  
من هذا لأنه إنما يضع الرجل فيها خير ثيابه وخير متاعه وأنفسه  
١٠ عنده .<sup>٦</sup> ومنه حديث عمر رضى الله عنه حين دخل على عائشة فقال:

أقد تبلغ من شأنك أن تؤذى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: ما لى  
ولك يا ابن الخطاب! عليك بـعَيْبَتِكَ<sup>٧</sup>، فأتى حفصة رضى الله عنها<sup>٨</sup> .

= عليه وسلم؛ الحديث في (خ) مناقب الأنصار: ١١، (م) فضائل الصحابة:  
١٧٦، (حم) ٣: ١٧٦، ١٨٨، ٢٠١، ٢٤٦، ٢٧٢ . والحديث في الفائق ٢/٤٠٣ .  
(١) على هامش الأصل «بكسر الراء» .

(٢) ليس في ر .

(٣) كرش مثورة أى صبيان صغار (شمس العلوم باب الكاف والراء) .

(٤) من ر .

(٥) الحديث في (حم) ٤: ٣٢٣ .

(٦) سقط من ر من هنا إلى آخر الحديث .

(٧) أى اشتغل بأهلك ودعنى .

(٨) الحديث في (م) طلاق: ٣٠ .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بسبب أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم<sup>٢</sup>.

قال الكسائي: قوله: بسبب - يعنى غير أنا أوتينا الكتاب من بعدهم، فمعنى بيد معنى غير بعينها. و<sup>٤</sup> قال الأموى: بيد - معناها على، وأنشدنا لرجل يخاطب امرأة: [الرجز]

عَمَدًا فَعَلْتُ ذَاكَ بَسَيْدَ أُنَى أَخَافُ إِنْ هَلَكْتُ لَمْ تُرْتِنِي<sup>٥</sup>

قال أبو عبيد: وفيه لغة أخرى مَسِيد - بالميم، والعرب تفعل هذا تدخل الميم على الباء والباء على الميم، كقولك: أَعَمَّطْتُ عَلَيْهِ الْحَمَى وَأَعْبَطْتُ. وقوله: سَمَدَ رَأْسَهُ وَسَبَدَ رَأْسَهُ<sup>٦</sup>؛ وهذا كثير في الكلام.

(١) من ر.

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) زاد في ر: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وعن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أو بأحد هذين الإسنادين عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث في (خ) وضوء: ٦٨، جمعة: ١٢، ١، أنبياء: ٥٤، أيمان: ١، ديات: ١٥، تعبير: ٤٠، توحيد: ٣٥، (م) جمعة: ١٩، ٢١، (ن) جمعة: ١، (دى) مقدمة: ٨، (حم) ٢: ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٧٤، ٣١٢، ٣٤١، ٥٠٢، ٥٠٤ و الفائق ١/١٢٣.

(٤) ليس في ر.

(٥) على هامش الأصل «ترنى أى تتهمى»؛ وزاد في ر: ويروى «فعلت ذلك» بالفتح من الرنين يقول: على أنى إخال ذلك؛ والبيت في اللسان (بيد)، وأما في ر و الفائق ١/١٢٣ و اللسان (رنن) «إخال» بدل «أخاف».

(٦-٦) في ر: وكقولهم سبب رأسه وسمده؛ وعلى هامش الأصل «التسيد: =

١٦/ب قال أبو عبيد: وأخبرني بعض الشاميين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم / [قال - ١]: أنا أفصح العرب مَيِّدَ أُنَى<sup>٢</sup> من قُرَيْشٍ ونشأت في بني سعد بن بكر؛ وفسره: <sup>٣</sup> من أجل .

قال أبو عبيد: وهذه الأقوال [كلها - ٤] بعضها [قريب - ٤] من بعض في المعنى، مثل غير وعلی؛ وبعض المحدثين يحدثه: بأيْدَ<sup>٥</sup> أنا أعطينا الكتاب من بعدهم، يذهب به<sup>٦</sup> إلى القوة وليس لها ههنا معنى نعرفه . وقال [أبو عبيد - ٤]: في<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أنه سقط من فرس فُجِحَشَ شقهُ<sup>٨</sup> .

جحش قال الكسائي [في - ٤] جحش: هو أن يصيبه شيء فينسجج منه ١٠ جلده، وهو كالخدش أو أكبر من ذلك . يقال منه: جُحِشَ يُجِحِشُ

= حلق الرأس، وقيل: ترك الدهن والغسل .

(١) من هامش الأصل و متن ر .

(٢) ذكرت الرواية في الفائق ١/١٢٣، وزاد في ر: رجل .

(٣) زاد في ر: أي .

(٤) من ر .

(٥) في ر: مايد .

(٦) ليس في ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد في ر: حدثناه هشيم عن حميد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه

وسلم؛ الحديث في (خ) أذان: ٥١، ٨٢، ١٢٨، صلاة: ١٨، تقصير: ١٧

(م) صلاة: ٧٧-٨١، (د) صلاة: ٦٨، (ت) صلاة: ١٥٠، (ن) إمامة: ٤٠،

(ج) إمامة: ١٤٤، (د) صلاة: ٤٤، (ط) جماعة: ١٦، (حم) ٣: ١١٠، ١٦٢ .

فهو مَجْحُوشٌ .

وقال [ أبو عبيد - ٢ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> قال: إن أهل الجنة لَيَسْرَاءُونَ أهل عِلِّيِّينَ كما ترون<sup>٥</sup> الكوكب الثدريَّ في أفق السماء وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعمًا<sup>٦</sup> .

قال الكسائي: قوله<sup>٧</sup>: وأنعمًا - يعني زادًا<sup>٨</sup> على ذلك . قال ويقال<sup>٩</sup> نعم من هذا: قد أحسنت إلى وأنعمت - أي زدت على الإحسان، وكذلك قولهم: دقت الدواء فأنعمت دقه - أي بالغت في دقه وزدت . قال أبو عبيد: وقال ورقة بن نوفل في زيد بن عمرو بن نفيل: [ الطويل ]

(١) في ر: وهو .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) زاد في ر: أنه .

(٥) في الأصل: تراءون - والتصحيح من ر .

(٦) زاد في ر: حدثناه أبو إسماعيل قال حدثنا عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري،

وعن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم؛

الحديث في (حم) ٣: ٢١، ٢٦ و الفائق ١/٤٤٢ - ٤٤٣؛ وبهامش الأصل

«أنعمًا - الألف الآخرة زائدة بدليل التفسير» أقول التفسير الآتي أي «زاد»

غير صحيح، والصواب «زادا» انظر الفائق ١/٤٤٣، وفي رواية الفائق

«الحسنين» بدل «أبا بكر وعمر» وهو خلاف ما في (حم) .

(٧) في ر: فقوله .

(٨) في الأصل «زاد» وسبق ما فيه أنفا .

(٩) ليس في ر .

رشدت و أنعمت ابن عمرو وإنما تجنبت تشوراً من النار حامياً<sup>١</sup>  
<sup>٢</sup> ورشدت أيضاً<sup>٢</sup> . قال : و<sup>٣</sup>قرأ أبو عمرو والكسائي : دَرَّيْتُ كسراً  
 و همزاً ، و أهل المدينة ضموا بغير همز ، و أما قراءة حمزة فبالضم و الهمز .  
 و قال [ أبو عبيد - <sup>٤</sup> ] : في <sup>٥</sup> حديثه عليه السلام <sup>٥</sup> حين قال للمغيرة  
 ابن شعبة و حَظَبَ امرأة : لو نظرت إليها فانه أحرى أن يُؤدَمَ بينكما<sup>٦</sup> .  
 قال الكسائي : قوله : <sup>٢</sup> يؤدم بينكما<sup>٢</sup> - يعني أن تكون بينكما المحبة  
 و الاتفاق ؛ يقال منه : أدم الله بينهما - على مثال فعل الله <sup>٢</sup> - يأدمه أدماً ؛  
 و قال أبو الجراح العقيلي مثله . قال أبو عبيد : و لا أرى <sup>٧</sup> هذا إلا من  
 أدم الطعام لأن صلاحه و طيبه إنما يكون بالإدام [ و - <sup>٨</sup> ] كذلك  
 ١٠ . يقال : طعام مأدوم .

قال : و روى <sup>٨</sup> عن ابن سيرين في [ إطعام - <sup>٩</sup> ] كفارة اليمين قال <sup>٢</sup> :

(١) في الفائق ١/٤٤٣ ( رأى ) و فيه عن الفراء - أنعم أى دخل في النعيم .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) ليس في ر .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر : حديث النبي صلى الله عليه و سلم .

(٦) زاد في ر : حدثناه أبو معاوية عن عاصم عن بكر بن عبد الله عن المغيرة عن

النبي صلى الله عليه و سلم ؛ الحديث في (ت) نكاح : ٥ ، (ن) نكاح : ١٧ ، (ج) نكاح :

نكاح : ٩ ، (دى) نكاح : ٥ (حم) ٤ : ٢٤٥ ، ٢٤٦ و الفائق ١/١٨ .

(٧) زاد في ر : أصل .

(٨) في ر : و أخبرني يحيى بن سعيد عن عوف .

أكلة مأدومة حتى يَصُدُّوا . وروى <sup>١</sup> أن دريد بن الصِّمَّة أراد أن  
 أن يطلق امرأته فقالت : أبا فلان ! <sup>٢</sup> أتطلقني <sup>٣</sup> ؟ فوالله لقد أطعمتك  
 مأدومي و أَبَشَّشْتُكَ مَكْتُومِي و أتيتك باهلاً غير ذات صِرارٍ ، فالباهل  
 الناقة التي ليست بمصرورة فلينها مباح لمن حلب ؛ فجعلت هذا مثلاً للمالها  
 تقول : فأبَحُّتُكَ مَالِي . قال أبو عبيد : وفي الأدم لغة أخرى يقال : ه  
 آدم <sup>٤</sup> الله بينهما يؤدمه إيداما فهو مؤدم بينهما ؛ و قال الشاعر : [الرجز]  
 و البَيْضُ لَا يُؤَدِّمَنَّ إِلَّا مُؤَدَّمًا ؛

أى لا <sup>٥</sup> يُحِبِّبَنَّ إِلَّا مُحَبَّبًا موضعاً لذلك .

و قال [أبو عبيد - <sup>٦</sup>] : في <sup>٧</sup> حديثه عليه السلام <sup>٨</sup> أنه قال <sup>٩</sup> : من

أَطَّلَعَ فِي بَيْتٍ بغيرِ إِذْنٍ فَقَدْ دَمَرٌ <sup>١٠</sup> .

(١) في ر : وحدثني بعض أهل العلم .

(٢-٣) من ر ، وفي الأصل « تطلقني » .

(٣) بهامش الأصل « ممدود » .

(٤) اللسان ( آدم ) .

(٥) ليس في ر .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٨-٨) ليس في ر .

(٩) زاد في ر : حدثناه هشيم عن عوف عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : من اطلع في بيت قوم بغير إذنه فقد دمر ؛ وزاد في الفائق ١ / ٤١٠ :

و روى من سبق طرفه استئذانه فقد دمر .

دمر

قال الكسائي: قوله: دمر - يعني دخل، يقول: لأن الاستئذان إنما هو من البصر. يقال منه: قد دمرت على القوم أدمراً عليهم [دموراً - ٢] / قال أبو عبيد: ولا يكون الدمور إلا أن يدخل عليهم بغير إذن، فإن دخل باذن فليس بدمور.

١٧ / الف

و مثل هذا حديث حذيفة أنه استأذن عليه رجل فقال: أما عيناك فقد دخلتا وأما إستك فلم تدخل.

٥

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام حين قال لبلال: ما عملك؟ فإني لا أراي أدخل الجنة فأسمع الخشفة فأنظر إلا رأيتهك.

خشف

(١) بهامش الأصل «بالدال مهملة».

(٢) من ر.

(٣) قال الزمخشري في الفائق ١ / ٤١٠: دمر على القوم بهم عليهم بمكروه، ومنه الدمار الهلاك وهجوم الشر، وقيل للدخول بغير إذن: دمور، لأنه بهوم بما يكره. والمعنى أن إساءة المطلع مثل إساءة الدامر.

(٤ - ٤) سقط من ر.

(٥ - ٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٦) في ر: أنه. وهكذا في الفائق ١ / ٣٤٤ وفيه رواية أخرى وهي: ما دخلت الجنة إلا سمعت خشخشة، وهي حركة فيها صوت.

(٧) زاد في ر: يا بلال.

(٨) زاد بهامش الأصل «فقال بلال: إني لا أتطهر طهوراً بأى ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلي»، وزاد في ر: حدثناه جرير عن مغيرة، وابن شبرمة عن الحارث بن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث في (حم) ٢: ٣٣٣، ٤٣٩.



قال الكسائي: الخَشْفَةُ الصوت . قال أبو عبيد: أحسبه ليس بالشديد<sup>١</sup> . [و-٢] قال الكسائي: يقال منه: خَشَفَ يَخْشِفُ خَشْفًا- إذا سمعت له صوتا أو<sup>٢</sup> حركة .<sup>٤</sup> وفي حديث آخر: وسمعت نَحْمَةً من نعيم . فلهذا سمي النحام<sup>٥</sup> و النحمة كالتنحنج ونحوه .

وقال [أبو عبيد-٢]: في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup>: البذاذة من الإيمان<sup>٧</sup> .

[قال الكسائي-٢]: هو أن يكون الرجل مُتَقَهَّلًا رَثَّ الهَيْئَةَ ،

يقال منه: رجل باذَّ الهَيْئَةَ - أي في هيئته بذاذة و بدَّة .

ومنه الحديث الآخر<sup>٨</sup> أن رجلا دخل المسجد والنبي صلى الله

(١-١) في ر: يعني ليس بالصوت الشديد .

(٢) من ر .

(٣) من ر، وفي الأصل: و .

(٤) سقط من ر من هنا إلى آخر الشرح .

(٥) على هامش الأصل « النحام - بالنون و الحاء مهملة: الصوت، و الذي في

صدره زحير؛ و البخيل؛ قال طرفة: [الطويل]

أرى قبر نَحَامٍ بَخِيلٍ بِمَالِهِ [كقبر غَوِيٍّ فِي الْبَطَالَةِ مُفْسِدٍ]

ما بين الحاجزين من اللسان (نحم) البيت من معلقته الشهيرة .

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه و سلم .

(٧) زاد في ر: حدثناه يزيد عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن أبي أمامة يرفعه؛

الحديث في (د) ترجل: ٢، (ج) زهد: ٤ . وهو في الفائق ١ / ٧٣ .

(٨) زاد في ر: حدثني يحيى بن سعيد عن ابن محلان عن عياض بن سعد بن

أبي سرح عن أبي سعيد الخدري؛ الحديث في (ن) جمعة: ٢٦، زكاة: ٥٥، (ت)

جمعة: ١٥، (حم) ٣: ٢٥ .

عليه وسلم يخطب فأمره أن يصلي ركعتين ثم قال: إن هذا يدخل المسجد في هيئة بذة فأمرته أن يصلي ركعتين وأنا أريد أن يظن له رجل فيتصدق عليه .

و يروى ' أن أبا الدرداء ترك الغزو عاما فأعطى رجلا صرة فيها دراهم ، فقال : انطلق فاذا رأيت رجلا يسير من القوم حجرة<sup>٢</sup> في هيئة بذادة فادفعها إليه ، قال : ففعل فرفع رأسه إلى السماء فقال : لم تنس جديرا<sup>٣</sup> فاجعل جديرا<sup>٢</sup> لا ينسك ، [ فقال - ٤ ] : فرجع إلى أبي الدرداء فأخبره فقال : ولي النعمة ربّها .

وقال [ أبو عبيد - ٤ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أن رجلا آتاه الله

بأر ١٠ مالا فلم يَبْتَسِرْ<sup>٦</sup> خيرا<sup>٧</sup> .

(١-١) في ر: قال وسمعت ابن عليّ يتحدث عن الجريري قال: حدثت .

(٢) على هامش الأصل « حَجْر - بفتح الحاء: الناحية - تمت » .

(٣) في ر: حديرا .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) على هامش الأصل « أي يدخر » كذا في الفائق ١ / ٥٥ .

(٧) زاد في ر: حدثناه إسماعيل وغيره عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن

النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وعلى هامش الأصل ما لفظه « في الحديث أنه أوصى

عياله أن يحر قوه بعد موته ويسحقوا لحمه على زعمه أن الله لا يقدر على عذابه بعد

ذلك لأن الله إن قدر عليه عذبه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين لأنه لم يعمل خيرا

ولا ابتأر خيرا ، ففعلوا ما أوصاهم ، بخمعه الله فقال : ما حملك على ما صنعت ؟

فقال : مخافتك يا رب ! فقال : قد غفرت لك بخشيتك لي ؛ والحديث مشهور =

قال الكسائي: 'قوله: يبتئر خيرا - أمثل يبتئر خيرا<sup>١</sup>، يعني لم يقدم خيرا؛ قال الأصمعي نحواً من ذلك . [و-٢] قال الأموي: هو من الشيء يُخَبَأُ كأنه لم يقدم لنفسه خيراً خبأه لها؛ يقال منه: بتَّارت الشيء وابتأرته - إذا خبأته<sup>٤</sup> . وقال الأموي: ومنه سميت الحفرة البؤرة . قال أبو عبيد: وفي الابتئار لغتان: يقال<sup>٥</sup>: ابتأرت الشيء<sup>٥</sup> وابتئرت ابتئارا وابتئارا؛ قال القطامي: [الوافر]

فان لم تَأْتِ بِرَشَدٍ قَرِيْشٍ فليس لسائر الناس ابتئاراً<sup>٦</sup>

يعني اصطناع الخير واتخاذ<sup>٧</sup> أو تقديمه . قال الأصمعي: الابتئار بغير همز هو من الاختبار وفعلت منه برت الشيء أبوره بؤراً أي اختبرته<sup>٨</sup> .

وقال [أبو عبيد-٣]: في حديثه عليه السلام<sup>٩</sup> أنه أمر أن تحنى<sup>١٠</sup>

الشوارب وتعنى اللحي<sup>٨</sup> .

عفو

= متفق على صحته؛ ومعنى لم يبتئر أي [لم] يدخر - تمت؛ الحديث في (خ)

رقاق: ٢٥، توحيد: ٣٥، (دى) رقاق: ٩٢، (حم) ٣: ٦٩، ٥: ٤٤، ٥٥.

(١) زاد في ر: في .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) من ر .

(٤) زاد في ر: مثله .

(٥) ليس في ر .

(٦) البيت في اللسان (بأر)؛ وفي ديوانه ص ١٤٢: [الوافر]

فان لم تَأْتِ بِرَشَدٍ قَرِيْشٍ فليس لسائر العرب ابتئاراً

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد في ر: حدثناه هشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن =

قال الكسائي: قوله: تعنى يعنى تُوقر و تكشّر . قال أبو عبيد:  
يقال منه: قد عفا الشعر و غيره - إذا كثر - يعفو فهو عافٍ ، و قد عفوته  
و أعفيته لغتان - إذا فعلت ذلك به ، قال الله ' تبارك و ' تعالى " حَتَّى  
عَفَوْا ١ - ٢ " يعنى كثروا ، و يقال فى غير هذا: قد عفا الشيء - إذا درس  
ه و انمحا؛ قال لبيد: [الكامل]

ب/١٧

عَفَتِ الدِّيارُ مَحَلُّهَا فَمَقَامُهَا بِمِئْنَى تَأَبَّدَ عَوَّلُهَا قَرِجَامُهَا ٢  
و عفا أيضا - إذا أتى الرجلُ الرجلَ يطلب منه حاجة فقد عفاه فهو  
يعفوه و هو عافٍ .

و منه الحديث المرفوع: من أحيا أرضا مَيْتَةً فهي له و ما أصابت  
١٠ العافية منها فهو له صدقة ٥ .

فالعافية ههنا كل طالب رزقا من إنسان أو دابة أو طائر أو غير  
ذلك؛ و جمع العافية عُفَاة ٥ . [و- ٦] قال الأعمش يمدح رجلا: [المقارب]

== النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث فى (م) طهارة: ٥٢ - ٥٤، (خ) لباس: ٦٣،  
٦٤، (د) ترجل: ١٦، (ت) أدب: ١٨، (ن) طهارة: ١٤، زينة: ٢، ٥٦،  
(ط) شعر: ١، (حم) ٢: ١٦ .

(١-١) ليس فى ر .

(٢) سورة الأعراف آية ٩٤ .

(٣) البيت مطلع معلقته المشهورة، اللسان (غول، رجم) .

(٤-٤) فى ر: يطلبه .

(٥) الحديث فى (دى) يروع: ٣٥ (حم) ٣: ٣١٣، ٣٢٧، ٣٣٨، ٣٥٦، ٣٨١ .

(٦) من ر .

تَطْوُفُ الْعُقَاةِ بِأَبْوَابِهِ كَطَوْفِ النَّصَارَى بِيَّتِ الْوَتَنِ<sup>١</sup>

و يروى : تطيف ، و المعتق مثل العاقف إنما هو مفتعل منه<sup>٢</sup> .

وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : في حديثه عليه السلام أنه نهى أن يصلى

الرجل وهو زناء - ممدود مثل رباع<sup>٣</sup> .

قال الكسائي : هو الحاقن بوله ، يقال منه : قد زنا بوله يزنا هـ

زُنُوًا<sup>٤</sup> - إذا احتقن ، و أزنا الرجل بوله إزنا - إذا حقنه ، قال أبو عبيد :

وهو الزناء - ممدود ، و الأصل منه : الضيق و كل شيء ضيق فهو زناء ؛

قال الأخطل يذكر حفرة القبر : [ الكامل ]

و إِذَا قُدِّفْتُ إِلَى زَنَاءٍ فَعَرُّهَا غِبْرَاءَ مَظْلَمَةٍ مِنَ الْأَحْفَارِ<sup>٥</sup>

(١) ديوانه ص ١٩ ، و اللسان (عفا) .

(٢) زاد في ر « قال ابن هرمة : [ الكامل ]

هلا سألت إذا الكواكب أكدمت و عفت مظنة طالب أو سائل » .

(٣) من ر .

(٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) ليس في ر ، و زاد : حدثناه أبو اليمان الحمصي عن أبي بكر بن أبي مرزوم

عن رجل قد سماه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك ؛ و بهامش الأصل

« زناء - بفتح الزاي و تخفيف النون و المد وزن فعال - بفتح القاء مثل سلام

و كلام و هو القصير ، و كذلك الظل إذا قلص و للحاقن بوله - تمت من

شمس العلوم » .

(٦) البيت في اللسان (زنا) و في ديوانه ص ٨١ : [ الكامل ]

و إِذَا دُفِعَتْ إِلَى زَنَاءٍ بِأَبْهَا غِبْرَاءَ مَظْلَمَةٍ مِنَ الْأَحْفَارِ

و استشهد الزمخشري في الفائق ١/٤٢٣ (زنا) بما يأتي و قال « و قال ابن مقبل : =

فكانه إنما سمي الحاقن زناء لأن البول يجتمع فيضيتُ عليه .  
 وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام ٢ في الرجلين اللذين  
 اختصما إليه فقال : من قضيتُ له شيء من حق أخيه فأنما أقطع له قطعة  
 من النار ، فقال الرجلان كل واحد منهما : يا رسول الله ! حتى هذا  
 لصاحبي ، فقال : لا ، ولكن اذها فتوتخيا ثم استهما ثم ليحلل كل  
 واحد منكما صاحبه ٣ .

قال الكسائي : الاستهام الاقتراع ، يقال منه ٤ : استهم القوم  
 فسهمهم فلان يسهمهم سهما - إذا قرعهم . [ ر - ١ ] قال أبو الجراح  
 العقيلي مثله في الاستهام . [ قال أبو عبيد - ١ ] : ومنه قول الله عز وجل ٥ :  
 ١٠ " فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ " ٦ " وهو من هذا فيما يروى في التفسير .

سهم

[ الطويل ]

وتدخل في الظل الزناء رؤسها وتحسبها هيما وهن صحائح

وقال آخر : [ الطويل ]

تناهوا بني القداح والأمر بيننا زناء ولما يغضب المتعلم .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) زاد في ر : حدثناه صفوان بن عيسى عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع

عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ الحديث في (د) أنضية : ٧ ، (حم)

٦ : ٣٢٠ ؛ ويأتي الحديث ثانيا في شرح (الحن) إن شاء الله تعالى . .

(٤) ليس في ر .

(٥-٥) في ر : جل ثناؤه .

(٦) سورة ٣٧ آية ١٤١ .

و في هذا الحديث من الفقه تقوية للقرعة<sup>١</sup> في الذي أعتق ستة مملوكين عند الموت لا مال له غيرهم فأقرع النبي صلى الله عليه وسلم [بينهم]<sup>٢</sup> فأعتق اثنين و أرق أربعة<sup>٣</sup>؛ و ذلك لأن الاستهام هو الاقتراع . و في هذا الحديث قوله أيضا : من قضيتُ له بشيء من حق أخيه فانما أقطع له قطعة من النار ، فهذا يبين لك أن حكم الحاكم لا يُحل حراما .  
 و هذا مثل حكمه في عبد بن زمعة حين قضى أنه أخوها لأن الولد للفراش ثم أمرها أن تحتجب منه<sup>٤</sup> .

(١) في ر: لحديث القرعة .

(٢) من ر .

(٣) الحديث في (م) أيمن : ٥٦ ، (د) عتاق : ١٠ ، (ن) جناز : ٦٥ ، (ج) ه

أحكام : ٢٠ ، (حم) ٤ : ٤٢٦ ، ٤٣١ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ : ٣٤١ .

(٤) في الحديث أن عتبة بن أبي وقاص قال لأخيه سعد : أتعلم أن ابن جارية زمعة ابني؟ فلما كان يوم الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه واحتضنه إليه و قال : ابن أخي و رب الكعبة ! بخاء عبد بن زمعة فقال : بل هو أخي و ولد علي فراش أبي من جاريته ، فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد : يا رسول الله ! هذا ابن أخي انظر إلى شبهه بعتبة ، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم ير الناس شيئا أبين منه بعتبة ، فقال عبد بن زمعة : يا رسول الله ! بل هو أخي و ولد علي فراش أبي من جاريته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الولد للفراش ، ثم أمر سودة بنت زمعة أن تحتجب منه لما رأى من شبهه بعتبة -  
 راجع (خ) عتق : ٨ ، يوع : ٣ ، ١٠٠ ، خصومات : ٦ ، وصايا : ٤ ، مغازي : ٥٣ ، فرائض : ١٨ ، ٢٨ ، حدود : ٢٣ ، أحكام : ٢٩ ، (د) طلاق : ٣٤ ، (ن) طلاق : ٤٨ ، ٤٩ ، (ج) نكاح : ٥٩ ، (دي) نكاح : ٤١ ، (ط) أفضية : ٢٠ ، (حم) ٤ : ٤٠٥ ، ٦ ، ٣٧ ، ١٢٩ ، ٢٢٦ ، ٢٣٧ ، ٤٢٩ .

و قال [ أبو عبيد - ١ ] : في ' حديثه عليه السلام ' : لا تبادروني  
بالركوع و السجود فانه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به <sup>٢</sup> إذا رفعت ،  
و مهما أسبقكم <sup>٣</sup> إذا سجدت تدركوني به <sup>٢</sup> إذا رفعت ، إني قد بدنت <sup>٥</sup> .  
قال الاموى : قد <sup>٦</sup> بدنت - يعنى / كبرت و [ أسننت - <sup>٧</sup> ] يقال :  
بدن الرجل تبدينا - إذا أسن ، و أنشد لكميت <sup>٨</sup> : [ الرجز ]

بدن

١٨ / الف

و كنت خلت الشَّيْبَ و التبدينا و ألهمَّ مما يُذهل القرينا <sup>٩</sup>  
قال أبو عبيد : و مما يحقق هذا المعنى الحديث الآخر أنه كان  
يصلى بعض صلاته بالليل جالسا و ذلك بعد ما حطته السن . و في  
حديث آخر : بعد ما حطتموه <sup>٩</sup> . قال أبو عبيد : و أما قوله <sup>١٠</sup> : إني قد

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) ليس في ر .

(٤) زاد في ر : به .

(٥) زاد في ر : قال أبو عبيد و هذا الحديث يحدثني به يحيى بن سعيد القطان عن  
ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معاوية عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ، و حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى يرفعه ، قال هشيم :  
بدنت <sup>١٠</sup> ، و لا أدري كيف قال يحيى ؛ الحديث في ( د ) صلاة : ٧٤ ، ( ج ه ) إقامة :  
٤١ ، ( دى ) صلاة : ٧٢ ، ( حم ) ٤ : ٩٢ ، ٩٨ . و الحديث في الفائق ١ / ٦٨ .

(٦) في ر : و .

(٧) من ر ، و الأصل مطموس .

(٨) في اللسان ( بدن ) لحميد الأرقط .

(٩) زاد في ر : و هذا يروى عن عائشة في النبي صلى الله عليه .

(١٠) في ر : قول هشيم .



بدُنت، فليس لهذا معنى إلا كثرة اللحم و [ليست - ١] صفته فيما يروى عنه هكذا، إنما يقال في نعتة: رجل بين الرجلين جسمه ولحمه، هكذا روى<sup>١</sup> عن ابن عباس . قال أبو عبيد: و الأول أشبه بالصواب في بدنت - والله أعلم .  
و قال [ أبو عبيد - ٢ ]: في حديثه عليه السلام؛ سَوَاءٌ وَلَوْ دُ خَيْرٌ مِنْ حَسَنَاءَ عَقِيمٍ .

قال الأموي: السواء القبيحة، يقال للرجل من ذلك: أسوأ .  
و قال الأصمعي في السواء مثله .<sup>٥</sup> و كذلك كل كلمة أو فعلة قبيحة فهي سواء . قال أبو زيد في رجل من طيء نزل به رجل من بني شيان فأضافه الطائي وأحسن إليه و سقاه<sup>٦</sup>، فلما أسرع الشراب في الطائي افتخر و مد يده، فوثب عليه الشيباني فقطع يده<sup>٧</sup>، فقال أبو زيد<sup>٧</sup>: [الخفيف] ١٠  
ظَلَّ ضَيْفًا أَخَوَكُم لِأَخِينَا فِي شَرَابٍ وَ نِعْمَةٍ وَ شِوَاءٍ  
لَمْ يَهَبْ حُرْمَةَ النَّدِيمِ وَ حَقَّتْ يَا لِقَوْمِي لِلسَّوَاءِ السَّوَاءِ<sup>٨</sup>

(١) من ر، و الأصل مطموس .

(٢) في ر: حدثني الفزاري عن عوف عن زيد الفارسي . والحديث في الفائق ١/٦٢٠ .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر: قال أبو عبيد .

(٦) في ر: فسقاه .

(٧-٧) سقط من ر .

(٨) البيتان في اللسان (سواء) و في الشعراء النصرانية في الإسلام القسم الأول

ص ٨٢ و فيه « صبوح » مكان « شراب »؛ و على هامش الأصل « لم يهب من

الهيبة - تمت » و البيت الثاني في الفائق ١/٦٢١ .

يخاطب [ بذلك - ١ ] [ بنى شيان .

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في ٢ حديثه عليه السلام ٢ و ذكر أهل الجنة

فقال: لا يَتَعَوَّطُونَ ولا يَبُولُونَ إنما هو عَرَقٌ يجرى من أعراضهم

مثل ريح المسك .

عرض ٥ قال الأموي: واحد الأعراض عرض ٢ وهو كل موضع يَتَعَرَّقُ

من الجسد ، يقال منه: فلان طيب العرض . و ٤ قال الأصمعي:

[ يقال - ١ ] فلان طيب العرض ٢ أى طيب الرائحة ٥ . قال أبو عبيد:

المعنى في العرض ههنا أنه كل شيء من ٦ الجسد من المغايبِ وهي

الأعراض ، وليس العرض في النسب من هذا في شيء .

١٠ وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في ٧ حديثه عليه السلام ٧ أنه نهى عن

عسب ٨ الفحل ٩ . عسب

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم . والحديث في الفائق ٢/١٣٠ .

(٣) على هامش الأصل « بكسر العين » .

(٤) ليس في ر .

(٥) في ر و الفائق ٢/١٣٠: الريح .

(٦) في ر: في .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) على هامش الأصل « عسب - بفتح السين ، يعسب - بكسر السين لا غير -

تمت ش » .

(٩) الحديث في (خ) إجازة: ٢١ ، (د) بيوع: ٤٠ ، (ت) بيوع: ٩٤ ، (ج) (ج)

تجارات: ٩ ، (دى) بيوع: ٨٠ ، (حم) ١: ١٤٧ ، ٢: ١٤ ، ٢٩٩ ، ٣٣٢ ، ٥٠٠ .

وفي الفائق ٢/١٤٨ .

قال الأموي: العَسْبُ الكراء الذي يؤخذ على ضرب الفحل،  
يقال منه: عَسَبْتُ الرجلَ أَعَسِبَهُ عَسْبًا - إذا أعطيته الكراء على ذلك.  
و' قال غيره: العَسْبُ هو الضراب نفسه لقول الشاعر، وذكر قوما  
أسروا عبدا له فرماهم به: [ الوافر ]

فلو لا عَسْبُهُ لَتَرَ كُتْمُوهُ وَشَرُّ مَنِيحَةٍ عَسْبٌ مُعَارٌ ٥  
ويروى: أيرٌ معار، ويروى: هنة أيضا. قال أبو عبيد: والوجه  
عندي - ما قال الأموي - أنه الكراء، ولو كان المعنى على الضراب نفسه  
لدخل النهى على كل من أنزى<sup>٥</sup> فخلا وفي هذا انقطاع النسل<sup>٦</sup>، وأما

(١) ليس في ر .

(٢) هو زهير بن أبي سلمى، كذا على هامش الأصل .

(٣) البيت في ديوان زهير ص ٣٠١ واللسان (عسب): [ الوافر ]

ولولا عسبه لرددتموه وشر منيحة أير معار .

وفي مقاييس اللغة ٤/٣١٧ « فحل معار »؛ وأما في ر فالشطر الأول فقط .

(٤-٤) ليس في ر . وزاد في ر « وصل الله على رسوله سيدنا محمد و [ على ]

آله وسلم . الجزء الثاني من كتاب الغريب عن أبي عبيد القاسم بن سلام من  
رواية علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام . بسم الله الرحمن الرحيم .» .

(٥) في الأصل « أنزى » والتصحيح من ر .

(٦) وقال أبو موسى المدني في المغيث ص ٣٩٨ « وقيل: العسب ماء الفحل فرسا

كان أو بعيرا، ويقال: قطع الله عسبه أى ماءه ونسله، وأراد ما يؤخذ عليه؛ وإنما  
نهى عنه لأن عمله وقدره مجهول، ولا بد في الإجارة من تعيين الأجرة وتعيين قدر  
العمل أو وقت العمل مثل أن يستأجره ليبني داره بدينار أو يستأجره شهرا بدينار  
ليبنى له وكان مالك يميز أن يستأجر الفحل مشاهرة لأن الوقت في العمل معلوم .» .

١٨/ب قول الشاعر فقد يحوز لأن العرب <sup>١</sup> تسمى / الشيء باسم غيره إذا كان معه أو من سبيه ، كما قالوا للمزادة : راوية ، وإنما الراوية البعير الذي يُسْتَقَى عليه فسميت المزادة راوية به <sup>٢</sup> لأنها تكون عليه ، وكذلك غوط الغائط من الإنسان . <sup>٣</sup> كان الكسائي يقول : إنما سمي الغائط <sup>٤</sup> غائطاً لأن أحدهم كان إذا أراد قضاء الحاجة قال : حتى آتى الغائط فأقضى حاجتي ، وإنما أصل الغائط المطمئن من الأرض ، قال : فكثير ذلك في كلامهم حتى سموا <sup>٥</sup> غائط الإنسان بذلك : وكذلك العِدرة إنما هي فناء الدار ، فسميت به لأنه كان يُلقى بأفنية الدور .

وقال [ أبو عبيد - ° ] : في <sup>٦</sup> حديثه عليه السلام <sup>٦</sup> أنه أوصى <sup>٧</sup> أبا قتادة بالإتيان الذي توضع منه فقال : اُزْدَهْرُ بهذا فان له شأنًا <sup>٧</sup> .  
قال الاموي : قوله : اُزْدَهْرُ به - أي احتفظ به ولا تضيّعه وأنشد :  
زهر

[ المتقارب ]

كَمَا اُزْدَهَرَتْ قَيْنَةُ بِالشَّرَاحِ لِأَسْوَارِهَا عَلَّ مَنَّا اصْطَبَاحًا<sup>٨</sup>

(١) زاد في ر : قد .

(٢) ليس في ر .

(٣) زاد في ر : و .

(٤) من ر ، وفي الأصل : سمي .

(٥) من ر .

(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) الحديث في (حم) ٥ : ٢٩٨ .

(٨) البيت في اللسان (زهر ، شرع) ؛ واستشهد الزخمشري بقول جرير : =

يقول: كما احتفظت القيين بالشرع، وهي الأوتار، والواحد<sup>١</sup>: شرعة، وجمعه شرع وشرع ثم الشرع جمع الجمع<sup>٢</sup>. والإسوار<sup>٣</sup> هو الواحد من أساور فارس وهم الفرسان؛ وليس تعبيراً الشرع عن الاموى<sup>٤</sup>. قال أبو عبيد: وأظن قوله: ازدهر كلمة ليست بعربية كأنها نبطية أو سريانية فعرّبت.

وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> عند وفاته أنه أغبطت عليه الحمى.

غبط

قال الاموى: [ يعنى - ٦ ] لزمته وأقامت عليه، وقال الواقدي في هذا<sup>٨</sup> الحديث: أصابته حمى مُعِمْطَةٌ - بالميم في معنى الباء<sup>٩</sup>.

غمط

## [ الطويل ]

= فانك قين و ابن قينين فازدهر بيكبيرك إن الكبير للقين نافع

انظر الفائق ١/٥٥٣ .

(١) في ر: والواحدة .

(٢) على هامش الأصل « والشراع جمع شرع ، و شرعات جمع شرعة أيضا ؛ والشرعى : الأوتار أيضا بكسر الشين - تمت ش » .

(٣) على هامش الأصل « بكسر الهمزة جمعه : أساور » قيل : الأسوار والإسوار - بضم الهمزة و كسر ها : قائد الفرس ، و الجمع أساور و أساور .

(٤) في ر: تفسير .

(٥) زاد في ر « قال الكسائي : إسوار و أسوار » .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٨) من ر ، و في الأصل : معنى .

(٩) وقال الزنخشرى في الفائق ٢/٦٠٦ « وأما (أنعمطت) فاما أن يكون =

[١-] قال الأصمعي: أَعْبَطْتُ عَلَيْنَا السَّمَاءَ إِذَا دَامَ مَطَرُهَا وَهُوَ مِنْ هَذَا.

قال أبو عبيد: وهما لغتان قد سمعناهما [جميعاً - ١] بالباء والميم، وهذا مثل

قوالك<sup>٢</sup>: سَبَدَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ وَسَمَدَهُ - إِذَا اسْتَأْصَلَهُ<sup>٣</sup>. وَأَشْبَاهُ بِذَلِكَ<sup>٤</sup> كَثِيرَةٌ.

وقال [أبو عبيد - ١]: ° في حديثه عليه السلام ° أنه بعث سرية

عسف ° فنهى<sup>٦</sup> عن قتل العُصفاء والوُصفاء<sup>٧</sup>.

قال أبو عمرو: العُصفاء الأجراء<sup>٨</sup>، والواحد منهم عَسِيفٌ.

= الميم فيه بدلًا من الباء، وإما أن يكون من الغمط، وهو كفران النعمة وسترها،

لأنها إذا غشيت به ركبته فكأنما سترت عليه، وقد جاء: اغتمطته بمعنى علوته، قال: °

[الوافر]

وأنت من الذين بهم مَعَدٌّ تسمى حين تغتمط الفحول.»

(١) من ر .

(٢) في ر: قولهم .

(٣-٣) في ر: في أشباه لذلك .

(٤) قدم ما فيه في شرح (بيد وميد) على ورقة ١٦/ألف .

(٥-٥) في ر: يقول في حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: فيها .

(٧) زاد في ر: حدثناه إسماعيل عن أيوب قال حدثني رجل عن أبيه قال بعث

رسول الله صلى الله عليه سرية كنت فيها فنهى عن قتل العصفاء والوصفاء؛

الحديث في (حم) ٣: ٤١٣ والفائق ١٤٨/٢ .

(٨) من ر، وفي الأصل: الاجرى .

وذكر الزنجشري في الاستشهاد قول نبيه بن الحجاج: [الوافر]

أطعت النفس في الشهوات حتى أعادتني عَسِيفًا عَبْدَ عَيْدٍ =

ومنه الحديث الآخر: إن رجلين اختصما إليه فقال أحدهما:  
 إن ابني كان عسيفا على هذا وإنه زنى بامرأته<sup>١</sup> - يعني أنه<sup>٢</sup>  
 كان أجيروا.

قال: وأما الأسيف في غير هذا الحديث فإنه العبد، قال أبو عبيد:

و الأسيف في غير هذا أيضا السريع الحزن و البكاء .

= انظر الفائق ٢/١٤٨، و ذكر المبرد معاني عدة لعسيف (الكامل ج ١ طبع ١٨٧٤ ص ١٠٧) فقال: عسيف أسيف وقد يكون الأسف الغضب من الله تعالى والأسيف الأجير والأسير وهو من التأسف لقطع يده، كما قال الأعشى: [الطويل]  
 أرى رجلا منهم أسيفا كأنما يضم إلى كشحيه كفا مخضبا

(١) وتمام الحديث على هامش الأصل «جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه فقال: أنشدك [الله] ألا قضيت لي بكتاب الله، قال الخضم الآخر - وهو أفضه منه: نعم فأقض بيننا بكتاب الله وائذن لي [أن أتكلم] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قل، قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته، وإني أخبرت أن علي ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم [فأخبروني] أنما على ابني جلد مائة و تعريب عام و أن على امرأة هذا الرجم؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة و تعريب عام، [و] اغد يا أنيس - لرجل اسمه أنيس من أسلم - على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فأمر رسول الله [بالرجم] فبرجت. قال: والعسيف الأجير؛ رواه الجماعة؛ الحديث في (خ) أحكام ٣٩، صلح: ٥، آحاد: ١، شروط: ٩، إيمان: ٣، حدود: ٣٠، ٣٤، ٣٨، ٤٦، (م) حدود: ٢٥، (د) حدود: ٢٥، (ت) حدود: ٨، (ن) قضاة: ٢٢، (ج) حدود: ٧، (د) حدود: ١٢، (ط) حدود: ٦، و الفائق ٢/٣٩٦.

(٢) ليس في ر .

ومنه حديث عائشة حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه الذي مات فيه ، فقالت : إن أبا بكر / رجل أَسِيفٌ ومي يَقُمُّ مقامك لا يقدر على القراءة<sup>١</sup> .

و الأُسُوفُ مثل الأسيف ؛ و أما الأَسِيفُ فهو الغضبان و المتلَهِّفُ على الشيء ، قال الله [ تبارك و - ٢ ] تعالى : ” وَ لَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا ” ، و يقال من هذا كله : قد أسفت أسفا . و قال [ أبو عبيد - ٢ ] : في حديثه عليه السلام : ° عليكم بالحجاة لا يَتَّبِعَنَّ بأحدكم الدم فيقتله<sup>٦</sup> .

قال الكسائي : التبيخ الهيج ، و قال غيره : أصله من البغي ، قال : ١٠ يتبيخ يريد يتبغى فقدم الياء و آخر الغين ، و هذا كقولهم : جبد و جذب ، و ما أطيبه و أيطبه ؛ و مثله في الكلام كثير<sup>٧</sup> .

و قال [ أبو عبيد - ٢ ] : في ° حديثه عليه السلام ° تراصوا بينكم

(١) الحديث في (خ) أذان : ٣٩ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٧٠ ، أنبياء : ١٩ ، (م) صلاة : ٩٥ ،

(ن) إمامة : ٤٠ ، (حم) ٦ : ١٥٩ ، ٢١٠ ، ٢٢٤ .

(٢) ليس في ر .

(٣) من ر .

(٤) سورة ٧ آية ١٥٠ .

(٥-٥) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (ج) طب : ٢٢ .

(٧) و قال ابن الأعرابي : تبيخ و تبوِّغ - بالياء و الواو - و أصله من البوغاء وهو

التراب إذا تار ، فعنى الحديث : لا يثر بأحدكم الدم ؛ راجع الفائق ١ / ١٢٣ .



في الصلاة لا تَتَخَلَّلْكُمْ الشياطين<sup>١</sup> كأنها بنات حَذَفٍ<sup>٢</sup> .

قال الكسائي: الترائص أن يَلْصَقَ بعضهم ببعض حتى لا يكون بينهم خَلَلٌ<sup>٣</sup>، ومنه قول الله [تبارك و-<sup>٢</sup>] تعالى "كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَّرْصُومٌ"<sup>٤</sup> .

وقوله: بنات حذف - هي هذه الغنم الصغار الحجازية، واحدها حَذَفَةٌ<sup>٥</sup>، و [يقال -<sup>٢</sup>] هي التَقَدُّ أيضا واحدها تَقَدَّةٌ<sup>٥</sup> .

وقد جاء تفسير الحذف في بعض الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم [أنه -<sup>٢</sup>] قال: أقيموا صُفُوفَكُمْ<sup>٥</sup> لا يتخللكم الشياطين<sup>٦</sup> كأولاد الحَذَفِ<sup>٥</sup>، قيل: يا رسول الله! وما أولاد الحذف؟ قال: ضأن سودٌ جُرْدٌ<sup>٥</sup> صغار تكون باليمن<sup>٧</sup> . قال أبو عبيد: وهو أحب التفسيرين إلى لأن التفسير في نفس الحديث .

وقال [أبو عبيد -<sup>٢</sup>]: في حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> أن رجلا أتاه وعليه مُقَطَّعَاتٌ له . قال الكسائي: المقطعات هي الشياب القصار . قال أبو عبيد: وكذلك غير الثياب أيضا .

(١) في ر: الشيطان .

(٢) زاد في ر: وهذا يروى عن عبد الله غير مرفوع، ومن وجه آخر مرفوعا؛ الحديث في (حم) ٣: ٢٦٠ .

(٤) سورة ٦١ آية ٤ .

(٣) من ر .

(٥) زاد في ر: وتراصوا .

(٦) ليس في ر .

(٧) الحديث في (حم) ٤: ٢٩٧، ٥: ٢٦٢، (د) صلاة: ٩٣، (ن) إمامة: ٢٨ .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

و منه حديث ابن عباس 'رضى الله عنهما' في وقت صلاة الضحى  
قال: إِذَا تَقَطَّعَتِ الظَّلَالُ . وذلك لأنها تكون ممتدة في أول  
النهار، فكلما ارتفعت الشمس قَصَّتِ الظَّلَالُ فذلك تَقَطَّعُهَا .  
و يروى أن جرير بن الخطفي كان بينه وبين العجاج اختلاف  
في شيء فقال: أما والله! لئن سَهَرْتُه ليله لأَدَعَّته وقلدما تغني عنه  
مقطعاته، يعني<sup>٢</sup> أبيات الرجز سماها مقطعات لقصرها<sup>٣</sup> .  
وقال [ أبو عبيد - ° ]: في حديثه عليه السلام<sup>٤</sup> الشَّيْبُ يُعْرَبُ

عرب

(١-١) ليس في ر .

(٢) على هامش الأصل « الظلال جمع ظل - من الشمس والكشاف - أو ظلة ،  
مثل قلة و قلال » .

(٣) في ر : أى .

(٤) قال ابن قتيبة « والذي رأيت عليه أهل اللغة في المقطعات من الثياب أنها  
المقطوعة سابعة كانت أو قصارا وكان القوم يلبسون المآزر والأردية والمروط  
والأكسية فمن لم يلبس ذلك و قطع ثيابه فقد لبس المقطعات ، و يدل على هذا  
حديث يرويه نقلة الأخبار قالوا مر هشام بن عبد الملك بسويد بن قيس الفهري  
و هو والى البلقاء و على هشام مقطعات له يستحبها و هشام حديث السن يريد  
بعض المغازي ، فقال له سويد : يا أبا الوليد ! أما رأيت أمير المؤمنين عبد الملك ؟  
قال : أدركته و أنا حديث السن ، قال : أما ! إنك لو رأيت له رأيت أحوزيا مشمرا  
بعيد المشابه و الشمائل منك غير جرار لثيابه ، فقال له هشام : إنى كلما أردت  
تقصير ثيابي ذكرت قول الشاعر لأبيك : [ الطويل ] -

قصير الثياب فاحش عند بابه لشرقريش في قريش مركبا .

إصلاح الغلط ص ٦ ، ٧ .

(٥) من ر .

(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

عنها لسانها و البِكرُ نُسْتَأْمَرُ في نفسها<sup>١</sup> . قال أبو عبيد : هذا الحرف يروى في الحديث [ يعرب -<sup>٢</sup> ] بالتخفيف . [ و -<sup>٣</sup> ] قال الفراء : هو يُعَرَّب - بالتشديد ؛ يقال : عَرَبْت عن القوم - إذا تكلمت عنهم و اُحْتَجَّجَتْ لهم .

قال أبو عبيد : وكذلك الحديث الآخر في الذي قتل رجلا<sup>٤</sup> يقول : هـ

لا إله إلا الله ، فقال القاتل : يا رسول الله ! إنما قالها متعوذاً ، فقال عليه السلام :<sup>٥</sup> فهلا شققت عن<sup>٥</sup> قلبه ، فقال الرجل : هل كان بين لي ذلك شيئاً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فإنما كان يُعَرَّبُ عما في قلبه لسانه<sup>٦</sup> . ومنه / حديث روى<sup>٧</sup> عن إبراهيم التيمي قال : كانوا يستحبون أن

ب/١٩

يلقنوا الصبي حين يعرب أن يقول : لا إله إلا الله - سبع مرات<sup>٨</sup> .  
و ليس هذا من إعراب الكلام في شيء إنما معناه أنه يبين لك<sup>٩</sup> القول

(١) الحديث في (جه) نكاح : ١١ ، (حم) ٤ : ١٩٢ ، والفائق ٢ / ١٣٠ .

(٢) من ر .

(٣) على هامش الأصل « أسامة قتيل مرداس بن نهيك و نزل : إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ، (سورة ٤ آية ٩٤) ، و آية الكفارة قبلها » انظر تفسير

الخازن طبع التقدم العلمي بمصر سنة ١٣٣١ هـ ٤٨١ / ١ .

(٤-٤) في ر : النبي صلى الله عليه .

(٥) من ر ، و في الأصل : على .

(٦) و الحديث في الفائق ٢ / ١٣٠ .

(٧) في ر : حدثنا هشيم عن العوام .

(٨) في ر : مرارا ، قال هشيم : يعرب - بالتخفيف . و الحديث في الفائق ٢ / ١٣٠ .

(٩) في ر : ذلك .

ما في قلبه .<sup>١</sup>

وقد روى عن عمر أنه قال : ما يمنعكم إذا رأيتم الرجل يُخَرِّقُ أعراضَ الناس أن لا تُعَرَّبُوا<sup>٢</sup> عليه .<sup>٣</sup> وليس ذلك من هذا وقد كتبناه في موضعه ، ومعنى لا صلة<sup>٤</sup> إنما أراد ما يمنعكم أن تعربوا<sup>٥</sup> يعني أن تفسدوا و تُقَبِّحُوا فعاله .<sup>٥</sup>

وقال [ أبو عبيد - ٦ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> : يؤتى بابن آدم يوم

(١) قال ابن قتيبة في إصلاح الغلط ص ٢٥ « و اللفظ على ما جاء في الحديث : يعرب عنها لسانها ، يقال : اللسان يعرب عن الضمير أى يبين عنه ، والإعراب في الكلام من هذا إنما هو الإفصاح والإبانة ، ولم أسمع أحدا يقول : التعريب ؛ وقال الكيت لبني هاشم ( الهاشميات ص ٤ ) : [ الطويل ]

وجدنا لكم في آلِ حاميم آيةً تأولها مِننا تقي و مُعَرَّبُ

أى تأولها منا رجل يتقى على نفسه فهو لا يتكلم ولا يبدي ذلك التأويل خوفا على نفسه من بني أمية . و آخره يعرب أى يبين و يفصح بذلك التأويل ولا يباليهم ، وقال الآخر : [ الطويل ]

وإني لأكنو عن قذور بغيرها وأعرب أحيانا بها فأصارعُ

(٢) على هامش الأصل « و لا في قوله : لا تعربوا ، زائد - تمت » .

(٣) على هامش الأصل « و من تمام حديث عمر : قالوا : نخاف لسانه ، قال : ذلك أدنى أن لا تكونوا شهداء - تمت » كذا في الفائق ٢/ ١٣٤ .

(٤) على هامش الأصل « صلة أى زائدة » .

(٥-٥) ليس في ر .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

القيامة كأنه بَدَجٌ من الذَّلْ . قال الفراء : قوله : بدج - قال<sup>١</sup> : هو ولد الضأن وجمعه بدجان<sup>٢</sup> .

قال أبو عبيد<sup>٤</sup> : وهذا معروف عندهم<sup>٥</sup> ؛ قال أبو عبيد<sup>٦</sup> : قال الشاعر<sup>٧</sup> :

[الرجز]

قَدْ هَلَكْتَ جَارْتُنَا مِنَ الْهَمَجِ<sup>٨</sup> وَإِنْ تَجُعْنَا كُلُّ عَتُودًا أَوْ بَدَجٍ<sup>٩</sup>  
فالبَدَجُ<sup>٩</sup> من أولاد الضأن ، والعتود<sup>١٠</sup> من [أولاد -<sup>١١</sup>] المعز وهو ما قد شب وقوى ؛ ومن العتود حديث الرجل حين ذبح قبل الصلاة فأمره النبي<sup>١٢</sup> صلى الله عليه وسلم أن يُعيد فقال : عندي عتود .

(١) الحديث في (ت) قيامة : ٦ ، (حم) ٢ : ١٠٥ .

(٢) ليس في ر .

(٣) والبذجان بكسر الباء كما في ر واللسان (بدج) ، ونبه على الكسر أيضا ابن دريد في الجمهرة طبعتنا ٣/٥١٢ ؛ وضبط في الأصل هنا بضم الباء ، ولا سند له .  
(٤) في ر : الفراء .

(٥) وقال الزمخشري في الفائق ١/٧٣ : هي كلمة فارسية تكلمت بها العرب وهو أضعف ما يكون من الحملان .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧) هو أبو محرز عبيد المحاربي كما في اللسان (بدج) .

(٨) على هامش الأصل «الجوع - تمت ش» ، وعلى هامش ر «الهمج ههنا الجوع» .

(٩) في ر : والبذج .

(١٠) في ر : فالعتود .

(١١) من ر .

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في أحديثه عليه السلام<sup>١</sup> أنه لَعَنَ النَّامِصَةَ  
وَالْمُتَنَمِّصَةَ وَالْوَاشِرَةَ وَالْمُؤْتَشِرَةَ وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوِصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ  
وَالْمُسْتَوْشِمَةَ<sup>٢</sup>.

قال الفراء: النامصة التي تنتف الشعر من الوجه، ومنه قيل للمناقش:  
ه المنماص، لأنه ينتف به؛ والمتنمصة التي تفعل ذلك بها.  
قال امرؤ القيس يصف نباتا قد رعته الماشية فأكلته ثم نبت منه  
بقدر ما يمكن أخذه فقال: [ الطويل ]

تَجَبَّرَ بَعْدَ الْأَكْلِ فَهُوَ تَمِصُّ؛

<sup>٥</sup> يقول: هو بقدر ما يمتص وهو أن ينتف منه وَ يُجَزُّ.

١٠ وقال غير الفراء: الواشرة التي تَشُرُّ أسنانها، وذلك أنها تُفَلِّجُهَا  
وَ تُحَدِّدُهَا حتى يكون لها أَشْرٌ؛ وَالْأَشْرُ: تحددٌ وَ رِقَّةٌ في أطراف  
الأسنان؛ ومنه قيل: نُعِرُ مُؤَشِرًا: [ و - ١ ] إنما يكون ذلك في أسنان  
الأحداث، تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بأولئك.

و أما الواصلة والمستوصلة فانه في الشعر وذلك أنها تصله بشعر آخر،

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) الحديث في الفائق ٣/ ١٣٠ .

(٤) صدره في اللسان (نمص): [ الطويل ]

« وَيَأْكُلْنَ مِنْ قَوِّ لَعَاً وَرَبَّةً . »

(٥-٥) في ر: أى .

(٦) على هامش الأصل « بفتح الشين و بضمها » .

ومنه الحديث الآخر<sup>١</sup> عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أيما امرأة وصلت شعرها بشعر آخر كان زورا. وقد رخصت الفقهاء في القرامل<sup>٢</sup> فكل شيء وصل به الشعر ما لم يكن الوصل شعرا.

وأما قوله: الواشمة والمستوشمة - فإن الوشم<sup>٣</sup> في اليد وذلك أن المرأة

كانت تغرز [ظهر-<sup>٤</sup>] كفها ومِعَصَمَها بآبرة أو مِسْلَة / حتى تؤثر فيه ٥ ٢٠ / الف  
ثم تحشوه بالكحل أو بالنؤور<sup>٥</sup> فيخضر، يفعل ذلك<sup>٦</sup> بدارات ونقوش، يقال منه: قد وشمّت تَشِمٌ وَشَمًا فهى واشمة والأخرى موشومة ومستوشمة.  
ومنه حديث<sup>٧</sup> قيس بن حازم قال: دخلت على أبي بكر فرأيت أسماء بنت عميس موشومة اليدين<sup>٨</sup>. قال أبو عبيد: ولا أرى هذا الفعل كان منها

(١) زاد في ر: الذى يرويه معاوية، وعلى حاشية الفائق ٣/١٣١: روى عن عائشة أنها قالت: ليست الواصلة بما تعنون... إنما الواصلة التي تكون بغيا في شبيبتها فإذا أسنت وصلتها بالقيادة.

(٢) على هامش الأصل «لعله جمع قرمنة، قال في ش (باب القاف والراء): وهى نبت من نبات السهل، أو جليدة تقطع من بعير - والله أعلم»، وعلى هامش ر «أظنه: القرازل وهى قنازع تكون فوق رأس المرأة، وأما القرامل فهو نبت معروف؛ وفي الصحاح: القرامل ما تشده المرأة في شعرها، ولا معنى للشك فيما فى الأصل». (٣-٣) فى ر: فالوشم.

(٤) من ر.

(٥) على هامش الأصل «أى دخان الفتيلة - تمت ش، وزنه فعول بفتح الفاء».

(٦) زاد فى ر: به.

(٧) زاد فى ر: أسماء بنت عميس حدثناه هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن.

(٨) فى المغيـث ص ٦٠٦ «أى منقوشة اليد بالحناء ونحوه، وأما النهى =

إلا في الجاهلية ثم بقي فلم يذهب . قال أبو عبيد : وإنما يراد من الحديث أنه رأى كفها : [ و - ١ ] قال لبيد في الواشمة : [ الكامل ]  
 أَوْ رَجَّعَ وَاشْمَةَ أُسِفَتْ نَوُورُهَا كِفْفٌ تَعَرَّضَ فَوْقَهُنَّ وَشَامُهَا<sup>١</sup>  
 وقال آخر :<sup>٢</sup> [ الوافر ]

كَمَا وَشِمَ الرَّوَاهِشُ بِالنُّوْرِ<sup>٤</sup>

[ قال - ١ ] : وهذا في أشعارهم كثير لا يحصى .

وقال [ أبو عبيد - ٢ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> حين قال لعينته أو لغيره وطلب القود لولى له قتل : ألا الغير تريد ؟ [ و - ١ ] قال بعضهم : ألا تقبل الغير<sup>٦</sup> ؟ قال الكسائي : الغير الدية ، وهو واحد مذكر وجمعه أغيار<sup>٧</sup> .

= عن الوشم فأنما جاء فيما يغير الحلقة بالغرز ونحوه فيبقى على الدوام ، فأما ما يحى عن قريب فلا يكره لمن .

(١) من ر .

(٢) كذا الشطر الأخير فقط في اللسان (وشم) ، وأما في مادة (نور) تمام البيت ولكن هنا « كففًا » بدل « كفف » كذا منصوبًا في معلقته - انظر شرح القصائد العشر للتبريزي طبع مصر سنة ١٣٤٣ م ص ١٢٩ .  
 (٣) في ر : الآخر .

(٤) بهامش الأصل « وزنه فعول : دخان الفتيلة - تمت » ؛ والعجز كذا في اللسان (نور) ، وهذا لبشر بن أبي خازم كما في ديوانه ص ٩٥ ، وصدده :  
 رماد بين أطار ثلاث

(٥-٥) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث في الفائق ٢/٢٤٢ .

(٧) بهامش الأصل « وقيل : الغير مفرد وجمعه اغيار - تمت » .



وقال غيره ولا أعلمه إلا أبا عمرو الغير جمع الديات والواحدة غيره<sup>١</sup>  
<sup>٢</sup> قال بعض بني عُذرة: [البسيط]

لَسَجْدَ عَن بِي أَيَدِينَا نُؤْفِكُمْ<sup>٣</sup> بنى أميمة إن لم تقبلوا الغيرة<sup>٤</sup>

قال أبو عبيد: وإنما سميت الدية غيرًا فيما ترى<sup>٥</sup> من غير القتل لأنه

كان يجب القود فغير القود ديةً فسميت الدية غيرًا .<sup>٥</sup>

ويعين ذلك حديث يروى عن عبد الله بن مسعود أنه قال لعمر<sup>٦</sup>

في الرجل الذي قتل امرأة ولها أولياء فَعَفَا بعضهم فأراد عمر أن يَقِيدَ

لمن لم يعف منهم، فقال [له -<sup>٧</sup>] عبد الله: لو غَيَّرت بالدية كان

في ذلك وفاء لهذا الذي لم يَعْفُ وكنت قد أتممت للعافى عَفْوَه، فقال

عمر: كُنَيْفٌ مِّلِيَّ عِلْمًا؛ قوله: كنيف - هو تصغير الكنف وهو وعاء ١٠ كنف

الأداة التي يعمل بها<sup>٨</sup> فشبّه في العلم بذلك، وإنما صغره على وجه المدح

(١) بهامش الأصل « الغيرة - بكسر الغين: الدية » وأيضاً بالهامش « مثل قول  
 أبي عمرو في شمس العلوم (باب الغين والياء) » .

(٢) زاد في ر: و .

(٣) البيت في اللسان (غير) وقوله « بنى أميمة » هكذا في ر والفائق ٢/٢٤٣  
 و اللسان، والذي في الأصل « بنى أمية » .

(٤) في اللسان: أبو عبيدة .

(٥) زاد في ر: من الغير .

(٦-٧) ليس في ر .

(٧) من ر .

(٨) على هامش الأصل ما نصه « صوابه: به، إلا أن يرجع إلى الأداة فيكون  
 يعمل أي يشتغل بها » .

(٩) في ر: جهة .

له عندنا كقول حُباب<sup>١</sup> بن المنذر: أَنَا جُدَيْدُهَا الْمُحَكِّكُ وَعُدَيْقُهَا  
المرجَّب<sup>٢</sup> مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنكُمْ أَمِيرٌ<sup>٣</sup>، وَقَوْلُهُمْ: فَلَانَ صُدَيْقِي - وَهُوَ يَرِيدُ  
أَخْصَ أَصْدِقَائِي .

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ - ٣]: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ  
يُحَنَّكَ أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ . قَالَ الْيَزِيدِيُّ: التَّحْنِيكُ أَنْ يَمْضَغَ التَّمْرَ ثُمَّ  
يَدْلُكُهُ بِجَنَكِ الصَّبِيِّ دَاخِلَ فَمِهِ، يُقَالُ مِنْهُ: حَنَّكْتُهُ وَحَنَّكْتُهُ - بِتَخْفِيفٍ  
وَتَشْدِيدٍ - فَهُوَ مَحْنُوكٌ وَمُحَنَّكَ .

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ - ٢]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ رَجَلًا رَغَسَهُ اللَّهُ  
مَالًا<sup>٤</sup> . قَالَ الْأَمَوِيُّ: رَغَسَهُ - أَكْثَرَ لَهُ مِنْهُ وَبَارَكَ لَهُ فِيهِ .

رَغَسَ ١٠ قَالَ أَبُو عَيْدٍ: يُقَالُ مِنْهُ: رَغَسَهُ اللَّهُ يَرُغِّسُهُ رَغْسًا<sup>٥</sup> - إِذَا كَانَ مَالُهُ

(١) فِي ر: الْحَبَابِ .

(٢-٣) لَيْسَ فِي ر .

(٣) مِنْ ر .

(٤-٥) فِي ر: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٥) الْحَدِيثُ فِي (م) طَهَارَةَ: ١٠١، (د) أَدَب: ١٠٧، (حَم) ٦: ٢١٢  
وَالْفَائِقِيُّ ١/٣٠٠ .

(٦-٧) فِي ر: حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) الْحَدِيثُ فِي (خ) أَنْبِيَاء: ٥٤، (م) تَوْبَةَ: ٢٨، (حَم) ٣: ٦٩، ٤: ٤٤٧،

٥: ٣؛ وَعَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «هَذَا حَدِيثُ الَّذِي أَوْصَى عِيَالَهُ [أَنْ] يَحْرِقُوهُ  
وَيَسْحِقُوهُ لئِلاَّ يَعْذِبَهُ اللَّهُ - وَقَدْ تَقَدَّمَ - تَمَّتْ» انظر التعليق ٧ ص ١٤٦ من هذا

الجزء، في شرح (بَار) .

(٨) عَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «بِالرَّاءِ وَالْفَيْنِ الْمُعْجَمَةُ وَسَيْنٌ مَهْمَلَةٌ» .

ناميا كثيرا، وكذلك<sup>١</sup> في الحسب وغيره؛ وقال العجاج/ يمدح بعض الخلفاء<sup>٢</sup>: [الرجز]

خَلِيفَةَ سَاسٍ بَغِيرِ تَعْسٍ<sup>٣</sup> أَمَامَ رَغْسٍ فِي نِصَابِ رَغْسٍ  
و النصاب: الأصل .

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أنه نهى عن ه  
المُكَاَمَعَةِ وَ الْمُكَاَمَعَةِ<sup>٦</sup> . قال غير واحد: أما المكاعمة أن<sup>٧</sup> يَلِثِمَ  
الرجل صاحبه؛ أخذه من كِعام البعير وهو أن يشد فيه إذا هاج،  
يقال منه: كَعَمْتُهُ أَكَعَمَهُ كَعَمَا فهو مكعوم؛ وكذلك كل مشدود  
الضم فهو مكعوم؛ قال ذو الرمة يصف الفلاة: [البسيط]

(١) زاد في ر: هو .

(٢) هو الوليد بن عبد الملك بن مروان .

(٣) على هامش الأصل « نسخة: فجس - بالجيم، وهو التكبر والتعظيم »؛ وفي  
اللسان (رغس): و صواب إنشاد هذا الرجز أمام - بالفتح، لأن قبله:

حَتَّى احْتَضَرْنَا بَعْدَ سَيْرِ حَدْسٍ

أَمَامَ رَغْسٍ فِي نِصَابِ رَغْسٍ

خَلِيفَةَ سَاسٍ بَغِيرِ فَجْسٍ

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر « حدثني أبو النضر عن الليث بن سعد عن عياش بن عباس رفعه،

و ذكر غيره بعض هذا الحديث » و الحديث في الفائق ٢/ ٤١٤؛ و على هامش

الأصل « كعم يكعم - بفتح العين لا غير، هو التقبيل - تمت ش » .

(٧) في ر: فان .

بين الرَّجَاوِ الرَّجْمَانِ جَنْبٍ وَاصِيَةٍ يَهْمَاءَ خَابِطَهَا بِالْخَوْفِ مَكْعُومٌ<sup>١</sup>  
يقول: قد سدّ الخوف فمه ففنعه من الكلام، فجعل النبي صلى الله عليه  
وسلم اللثام حين<sup>٢</sup> تلثمه بمنزلة ذلك الكعام.

و أما قوله: المكامة - فهو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد<sup>٣</sup>،  
أخذه<sup>٤</sup> من الكميح والكمع<sup>٥</sup> [و-<sup>٥</sup>] هو الضجيج، ومنه قيل لزواج المرأة:  
هو كميحها؛ قال أوس بن حجر يذكر أزيمة في شدة البرد: [المنسرح]  
وَهَبَّتِ الشَّمَالُ البَلِيلُ<sup>٦</sup> و إذ بات كميح الفتاة مُلْتَفِعًا<sup>٧</sup>  
وقال البعيث<sup>٨</sup>: [الطويل]

لما رأيت الهمّ ضاف كأنه أخو لطف دون الفراش كميح

- (١) البيت في ديوانه ص ٥٧٥ و اللسان (كعم، وصى)؛ وأما في العجز فقط  
و فيها «خاطبها» بدل «خابطها» .  
(٢) في متن ر: حتى؛ و على هامشها «أنظنه: حين» .  
(٣) في اللسان «فالمكامة أن ينام الرجل مع الرجل والمرأة مع المرأة في إزار  
واحد تماس جلودهما لا حاجز بينهما» .  
(٤-٤) في ر: من الكميح و الكميح .  
(٥) من ر .  
(٦) زاد في ر: و .  
(٧) على هامش الأصل «ريح باردة» .  
(٨) البيت في اللسان (كع) و في الشعراء النصرانية القسم الرابع ص ٤٩٣ البيت  
هكذا:

وعزت الشمال الرياح وقد أمسى كميح الفتاة ملتفعا  
(٩) على هامش الأصل «البعييث بفتح الباء وكسر العين شاعر من تميم - تمت»  
هو خدّاش بن بشر بن خالد أبو زيد التميمي المعروف بالبعييث .

و قال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> في الرهط العرنيين الذين قدموا عليه المدينة فاجتووها فقال : لو خرجتم إلى إبلنا فأصبت من أبوالها و ألبانها ، ففعلوا فصحوا فالوا على الرعاء فقتلوا و استاقوا الإبل و ارتدوا عن الإسلام فأرسل<sup>٣</sup> النبي عليه السلام<sup>٤</sup> في آثارهم ، فأتى بهم فقطع أيديهم و أرجلهم و سمل أعينهم و تركوا<sup>٥</sup> بالحره حتى ماتوا<sup>٦</sup> .

قال : السَّمَلُ أن تَفَقَأَ العين بحديدة مجهاة أو بغير ذلك ، يقول<sup>٧</sup> سمل من ذلك : سَمَلْتُ عينه أسملها سملًا<sup>٨</sup> ،<sup>٩</sup> و قد يكون السمل بالشوك<sup>١٠</sup> .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣-٣) في ر : رسول الله صلى الله عليه .

(٤) في الفائق ١/٢٢٣ : فبعث في طلبهم قافة ؛ و قال الزنخشرى « القافة جمع قائف و هو الذى يقوف الآثار أى يقفوها » .

(٥) في ر : تركوهم .

(٦) زاد في ر : حدثناه هشيم عن عبد العزيز بن صهيب و حميد الطويل عن أنس ، و حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه جميعا ؛ الحديث في (خ) حدود : ١٥ ، (م) قسامة ٩ ، ١٤ ، (د) حدود : ٣ ، (ت) طهارة : ٥٥ ، (ن) تحريم : ٧ ، ٨ ، ٩ ، (ج) حدود : ٢ ، (حم) ٣ : ١٦٣ ، ١٧٧ ، ١٩٨ .

(٧) في ر : يقال .

(٨) و في المغيث ص ٢٠٣ « و بنو السمال قوم من العرب سمل أبوهم عينا . و يروى بالراء ، و مخرجاها قر بيان » .

(٩-٩) ليس في ر .

١ قال أبو ذؤيب يرثي بنين له ماتوا: [ البسيط ]

فالعينُ بعدهمُ كأنِ حدائقها سُمِلتْ بِشَوْكٍ فهِىَ عَوْرٌ تَدْمَعُ

وقال الشياخ يصف أтана ويذكر أن عينها قد غارت من شدة

العطش: [ البسيط ]

٥ قد وَكَلَّتْ بِالْهُدَى إِنْسَانَ سَاهِمَةً كَأَنَّهُ مِنْ تَمَامِ الظَّمِّ مَسْمُولٌ ٢

قال: وقوله: قدموا المدينة فاجتووها، قال أبو زيد: يقال: اجتويتُ

جوى

البلاد إذا كرهتها وإن كانت موافقة لك في بدنك، ويقال: استوبدلتُها-

إذا لم توافقك في بدنك وإن كنت محبا لها .

قال أبو عبيد: وفي هذا الحديث من الفقه قول النبي عليه السلام:

١٠ لو خرجتم إلى إبلنا فأصبتم من أبوالها وألبانها، فهذا رخصة في شرب بول ما أكل

لحمه، وهذا أصل هذا الباب؛ وكذلك ولو وقع في غير ماء لم ينجس .

وأما قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم فيروون- والله أعلم- أن هذا

كان في أول الإسلام قبل أن تنزل الحدود فنسخ / ألا ترى أن المرتد ليس

٢١/ الف

حده إلا القتل، فأما السمل فانه مثله وقد نهى النبي عليه السلام عن المثلة ٦ .

(١) زاد في ر: قال أبو عبيد .

(٢) البيت في ٣/١ من ديوان المهذلين واللسان (سمل) .

(٣) البيت في اللسان (هدى)؛ وبهامش الأصل « الساهم: المتغير الوجه من

الخيرة- تمت » والبيت في ديوانه طبع مصر ١٣٢٧ ص ٨١ « وكلا» مكان

« وكلت » و « صاوقة » مكان « ساهمة » .

(٤) ليس في ر .

(٥) على هامش الأصل « يعنى السمل » .

(٦) على هامش الأصل « هذا الناسخ » .

و عن ابن سيرين قال: كان أمر العربيين قبل أن تنزل الحدود؛  
قال أبو عبيد: قبرى أن هذا هو الناسخ للأول - والله أعلم .

وقال [أبو عبيد - ٢]: في ٢ حديثه عليه السلام<sup>٢</sup>: في الجنين أن  
حمل بن مالك بن النابغة قال له: إني كنت بين جارتين لي فضربت إحداهما

الأخرى بِمِسْطَحٍ فَأَلَقْتُ جَنِينًا مَيِّتًا وَمَاتَ ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ٥  
و سلم بديه المقتولة على عاقلة القاتلة و جعل في الجنين عُرَّةَ عَبْدِ أَوْ أُمَّة٤ .

قال: الْمِسْطَحُ ٥ عود من أعواد الخباء ٦ والفسطاط ٦ نحوه .  
سطح

٧ قال مالك بن عوف النضري: [الطويل]

تَعَرَّضَ ضَيْطَارٌ وَفُعَالَةٌ ٨ دُونَنَا وَ مَا خَيْرَ ضَيْطَارٍ يُقَلَّبُ مِسْطَحًا

(١) ليس في ر و لكن فيها: حدثنا ابن مهدي عن همام عن قتادة .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) و الحديث في (د) ديات: ١٩، (ن) قسامة: ١٢، (ج) ديات: ١١، (دى)

ديات: ٢٠، (حم) ١: ٣٦٤، ٤: ٨٠ و الفائق ١/٢٢٠ .

(٥-٥) في ر «عود من عيدان»، و في اللسان (سطح) «عمود من أعمدة»،

و في الفائق ١/٢٢٠ «المسطح: عمود الخباء لأنه يسطح به أى يمد . العاقلة: القرابة

التي تعقل عن القاتل أى تعطى الدية من قبله» .

(٦) في ر: أو .

(٧) زاد في ر: و .

(٨) من ر و اللسان (ضطر) ، و في الأصل: تعال ، و في اللسان (سطح): خزاعة؛

و قال الشرتوني في أقرب الموارد «فعالة - بالضم: في قول عوف بن مالك:

تعرض ضيطار فعالة دوننا، كناية عن خزاعة و هى قبيلة من العرب» .

و الضيطار: الضخم من الرجال ، فيقول : ليس معه سلاح يقاتل به غير

المسطح<sup>١</sup> ،<sup>٢</sup> و جمع الضيطار ضياطرة و ضياطر<sup>٣</sup> - قالها أبو عمرو .

و<sup>٤</sup> قال أبو عبيد : و أما العُرّة فانه عبد أو أمة ؛ [ و-<sup>٥</sup> ] قال

غرر

في ذلك مهلهل : [ الرجز ]

٥ كل قتيل في كليب غُرّة حتى ينال القتل آل مرة<sup>٥</sup>

يقول : [ كلهم -<sup>٦</sup> ] ليسوا<sup>٦</sup> بكفو لكليب إنما هم بمنزلة العبيد و الإماء

إن قتلتهم حتى أقتل آل مرة فانهم الأكفاء حينئذ .

و أما<sup>٧</sup> قوله : كنت بين جارتين لي - يريد امرأته . و<sup>٨</sup> عن

جور

(١) في ر : مسطح .

(٢-٣) في ر : و الجمع ضيطارون و ضياطرة .

(٣) ليس في ر .

(٤) من ر .

(٥) الرجز في الأغاني ٤/١٤٥ طبع ساسي سنة ١٣٢٣ هـ ، و أنشده في اللسان

(غرر) بدون نسبة ؛ و قال الزمخشري « غرة : أي رقيقا أو مملوكا ثم أبدل عنه

عبدا أو أمة ؛ قال ابن أحرر : [ البسيط ]

إِن نَحْنُ إِلَّا أَنَاسُ أَهْلِ سَائِمَةَ مَا إِن لَنَا دُونَهَا حَرْثٌ وَلَا عُرَّةٌ

أي أرقاء ، و قال آخر : [ الرجز ]

كل قتيل في كليب غرة [ حتى ينال القتل آل مرة ]

أي هم كالماليك ، و إنما قيل للرقيق غرة لأنه غرة ما يملك « انظر الفائق ١/٢٢٠

و قال فيه : لا يقبل في الدية إلا غلام أبيض أو جارية بيضاء .

(٦) في ر : ليس .

(٧) في ر : حدثنا يزيد عن (من هامشها ، و في المتن : بن - خطأ) هشام .



ابن سيرين قال: كانوا يكرهون أن يقولوا: ضرة، ويقولون: إنها [لا- ١] تذهب من رزقها بشيء، ويقولون: جارة .

وقال أبو عبيد في حديث آخر عن عمر: إنه سأل عن إملاص

المرأة فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة<sup>٢</sup> .

فهو مثل هذا، وإنما سماه إملاصاً لأن المرأة تزلقه قبل وقت الولادة،

وكذلك كل ما زلق من اليد أو غيرها فقد ملص يملص<sup>٣</sup> مَلَصًا؛

وأشدنى الأحمر: [الرجز]

فَرَّ وَأَعطَانِي رِشَاءً مَلِصًا؛

يعنى رطبا يزلق من اليد، فإذا فعلت أنت بذلك<sup>٥</sup> به قلت: أملصته

إملاصاً، فذلك قوله: إملاص المرأة - يعنى أنها تزلقه .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup>: إذا دعى أحدكم

(١) من ر .

(٢) الحديث في (نخه) ديات: ١١، (د) ديات: ١٩؛ وفي الفائق ٢/٢٢٣ « قضى

في ولد المغرور غرة » .

(٣) على هامش الأصل « ملص - بكسر اللام، يملص - بفتحها لا غير »؛ وفي

الفائق ٣/٤٣ « قال الأصمعي: يقال للناقة إذا ألقته ولدها ولم تشعر: ألقته مليصاً

و مليطاً، و الناقة مملص و مملط » .

(٤) بعده كما على هامش الأصل: [الرجز]

« كذنب الذئب يعدى هبصاً

الهبص: النشاط؛ الهبص - بالباء الموحدة، يعدى أى يعدو - تمت ش؛ كذا

أورده في اللسان (ملص، هبص) بدون نسبة .

(٥) في ر: ذلك .

(٦- ٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

إلى طعام فليجب، فإن كان مفطرا فليأكل، وإن [كان - ١] صائما فليُصَلِّ<sup>٢</sup>.  
 قال<sup>٢</sup>: قوله: فليصل [يعنى - ١] يدعو له<sup>٤</sup> بالبركة والخير. قال  
 أبو عبيد: كل داع فهو مصل؛ وكذلك هذه الأحاديث التي جاء فيها  
 ذكر صلاة الملائكة كقوله: الصائم إذا أكل عند الطعام صَلَّتْ عليه  
 الملائكة حتى يمسي<sup>٦</sup>، وحديثه: من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم  
 [صلاة - ١] صَلَّتْ عليه الملائكة عشرا<sup>٧</sup>. وهذا في حديث كثير فهو  
 عندي كله الدعاء؛ ومثله في الشعر في غير موضع؛ قال الأعشى:

[المتقارب]

وصهابة طاف<sup>٨</sup> يَهْودِيْهَا وأبرزها وعليها خَتَمٌ

(١) من ر.

(٢) زادني ر: حدثناه ابن عليه ويزيد كلاهما عن هشام بن حسان عن ابن سيرين  
 عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (م) نكاح: ١٠٦، (د) صوم:  
 ٧٤، ٧٥، أطعمة: ١، (ت) صوم: ٦٣، (حم) ٢: ٢٧٩، ٤٨٩، ٥٠٧؛ وكذا  
 في الفائق ٣/٣٣.

(٣) في ر «قالا» أي ابن عليه ويزيد.

(٤) في ر: لهم.

(٥) زادني ر: وكذلك.

(٦) الحديث في (حم) ٦: ٤٣٩؛ وكذا في الفائق ٣/٣٣.

(٧) في الفائق ٣/٣٣ «من صلى على صلاة صلت عليه الملائكة عشرا»، وفي رواية

«من صلى على صلاة [واحدة] صلى الله عليه عشرا» راجع (ن) أذان: ٣٧، سهو:

٥٥، (حم) ٢: ١٦٨، ٣٧٢، ٣٧٥.

(٨) في الأصل: طانت.

وَقَابَلَهَا الرِّيحُ فِي دَنِّهَا وَصَلَى عَلَى دَنِّهَا وَارْتَسَمَ<sup>١</sup>

/ أو قابلهما الريح في دنّها أي استقبل بها الريح<sup>٢</sup>، يقول: دعا لها بالسلامة

والبركة؛ يصف الخمر؛ وقال أيضا: [البيسط]

تَقُولُ يَنْتِي وَقد قَرَّبْتُ مُرْتَحِلًا

يَارَبِّ جَنْبِ أَبِي الْأَوْصَابِ وَالْوَجَعَا ه

عليك مثل الذي صليت فأغتمضني

نومًا فان لجنب المرء مضطجعًا<sup>٣</sup>

يقول: ليكن لك مثل الذي دعوت لي .

قال أبو عبيد: وأما حديث ابن أبي أوفى؛ أنه قال: أعطاني

أبي صدقة ماله فأنتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اللهم صل ١٠

(١) البيتان في ديوانه ص ٢٨، ٢٩ و اللسان (صلا، رسم) وفي الفائق ٢/ ٣٣،

وروى في ديوانه «وارتسم»؛ وعلى هامش الأصل «ارتسم أي بكر وتعود».

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) ديوانه ص ٧٣ .

(٤) هو عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث بن أبي أسيد بن رفاعة

ابن ثعلبة بن هوازن بن أسلم بن أفضى بن حارثة الأسلمي أبو إبراهيم - وقيل:

أبو محمد، وقيل أبو معاوية، شهد بيعة الرضوان (تحت الشجرة)، وروى

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . . . . قال يحيى بن بكير وغيره: مات

سنة ست وثمانين، وقال البخاري عن أبي نعيم: مات سنة ٨٧، وقال الذهلي

عن أبي نعيم: مات سنة سبع أو ثمان وثمانين؛ قال عمرو بن علي: وهو آخر

من مات بالكوفة من الصحابة . . . . . وفي كتاب الجهاد من البخاري

ما يدل على أنه شهد الخندق - تهذيب التهذيب ٥ / ١٥١ .

على آل أبي أوفى<sup>١</sup> فان هذه الصلاة عندى الرحمة ، ومنه قولهم : اللهم صل على محمد ، ومنه قوله<sup>٢</sup> "إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ -<sup>٣</sup>" فهو من الله رحمة ومن الملائكة دعاء ؛<sup>٤</sup> و الصلاة<sup>٥</sup> ثلاثة أشياء :<sup>٥</sup> الدعاء ، و الرحمة<sup>٥</sup> ، و الصلاة .  
 ٥ وقال [ أبو عبيد -<sup>٦</sup> ] : في<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أنه نهى أن يَسْتِطِيبَ الرجل يمينه<sup>٨</sup> .

قال<sup>٩</sup> : الاستطابة<sup>١٠</sup> الاستنجاء ، وإنما سمي استطابة من الطيب ،  
 طيب يقول : يطيب جسده بما عليه من الخَبَثِ بالاستنجاء ، يقال منه : قد<sup>١١</sup>

(١) الحديث في (خ) دعوات : ٣٢ ، (د) زكاة : ٧ ، (ن) زكاة : ١٣ ، (ج) زكاة : ٨ ، (حم) ٤ : ٣٥٣ ، ٣٥٥ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ وفي الفائق ٢ / ٣٣ .  
 (٢) في ر : قول الله تبارك وتعالى .  
 (٣) سورة ٣٣ آية ٥٦ ؛ وفي ر «إن الله وملائكته يصلون على النبي» فقط .  
 (٤-٤) في ر : قال فالصلاة .  
 (٥-٥) في ر : الرحمة والدعاء .  
 (٦) من ر .

(٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) الحديث في (م) طهارة : ٦٥ ، (د) طهارة : ٤ ، (ن) طهارة : ٤١ ، (ج) طهارة : ١٥ ، ١٦ ، (دى) وضوء : ١٤ ، (حم) ٢ : ٢٤٧ ، ٢٩٥ وفي الفائق ٢ / ٩٣ .

(٩) من ر ، وفي الأصل « و » .

(١٠) زيد في الفائق ٢ / ٩٣ : الإطابة .

(١١) ليس في ر .

استطاب الرجل فهو مُسْتَطِيبٌ، وأطاب نفسه فهو مطيب؛ قال الأعشى  
يذكر رجلا: [الرجز]

يَا رَحْمًا قَاظٌ عَلَى مَطْلُوبٍ يُعْجِلُ كَفَّتَ الْخَارِيَّ الْمَطِيبِ<sup>٢</sup>

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام؛ أنه بعث ابن

مربع<sup>٥</sup> الأنصاري إلى أهل عرفة فقال: اثْبُتُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ هَذِهِ، فأنكم ه  
على إرث من إرث إبراهيم<sup>٦</sup>.

قال أبو عبيد: الإرث أصله من الميراث، وإنما<sup>٧</sup> هو ورث فقلبت إرث

(١) زاد في ر «و» .

(٢) على هامش الأصل «الرخم: طير؛ قاذ: مات»، انظر ديوانه ص ١٨٤  
واللسان (طيب)، والشعر في الفائق ٢/ ٩٣ .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) هو زيد بن مربع بن قيطي بن عمرو بن زيد بن جشم بن مجدعة بن حارثة  
الأوسي الأنصاري، سماه أحمد و ابن معين و ابن البرقي، وقيل اسمه: زيد، وقيل:  
عبد الله؛ وأكثر ما يجيء في الحديث غير مسمى؛ روى عنه زيد، بن شيبان وقال:  
أتى ابن مربع ونحن بعرفة فقال: إني رسول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
إليكم - الحديث . انظر تهذيب التهذيب ٣/ ٤٢٦ .

(٦) زاد في ر «حدثني سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله  
ابن صفوان عن زيد بن شيبان قال: أتانا ابن مربع ونحن وقوف بالموقف بمكان  
يباعده عمرو فقال: أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم - ثم ذكر  
ذلك . كذا في الفائق ١/ ٢٢، والحديث في (د) مناسك: ٦٢، (ت) حج: ٥٣،  
(ج) مناسك: ٥٥، (حم) ٤: ١٣٧ .

(٧) ليس في ر .

الواو ألفا مكسورة لكسرة الواو، كما قالوا للسادة: إسادة، وللوشاح: إشاح وللوكاف: إكاف، وقال الله عز وجل "وَإِذَا الرُّسُلُ أُنزِلَتْ -١" وأصلها من الوقت، فجعلت الواو ألفا مضمومة<sup>٢</sup> لضمة الواو، كما كسرت في تلك الأشياء لكسرة الواو. فكان معنى الحديث أنكم على بقية من ورث إبراهيم وهو الإرث؛<sup>٣</sup> قال الخطيئة<sup>٤</sup>: [الطويل]

فَإِنْ تَكُنْ ذَا عِزٍّ حَدِيثٍ فَاتَّهَمُ ذُوو إِرْثٍ مَجْدٍ لَمْ تَخُنْهُ زَوَافِرُهُ<sup>٥</sup>  
يعني الأصول<sup>٦</sup>.

وقال [أبو عبيد -٧]: في<sup>٨</sup> حديثه عليه السلام<sup>٩</sup> حين ذكر أيام

التشريق فقال: إنها أيام أكل<sup>٩</sup> وشرب وبعال<sup>١٠</sup>.

وقال [أبو عبيد -٧]: البعال النكاح وملاعبة الرجل أهله،<sup>١٠</sup> بعل

(١) سورة ٧٧ آية ١١ .

(٢) من ر، وفي الأصل «مضموم» .

(٣) زاد في ر: و .

(٤) زاد في ر: يمدح قوما .

(٥) في ديوانه ص ١٢ «لم تخنهم»، وأنشد في اللسان (ورث) بدون نسبة، وفيه

«لهم» بدل «ذوو» .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧) من ر .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٩) بهامش الأصل «بفتح الهمزة» .

(١٠) الحديث في الفائق ١/١٠١ .

يقال للمرأة: [هى-١] تباعل زوجها بعالاً ومباغلة - إذا فعلت ذلك معه؛  
قال الخطيب يمدح رجلاً: [الطويل]

وكم من حصانٍ ذات بعلٍ تركتها

إذا الليلُ أدجى لم تجد من تُباعله<sup>٢</sup>

يقول: إنك قد قتلت زوجها أو أسرته . قال الكسائي: أيام أكل هـ

و شرب . [قال أبو عبيد-١]: وكان يروى عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه بعث منادياً فنادى في أيام التشريق: إنها أيام أكل و شرب .

و كذلك كان / الكسائي يقرؤها<sup>٣</sup>: " فَشَارِبُونَ شَرِبَ الْهَيْمِ " . ٢٢ / الف

والمحدثون يقولون: أكل و شرب .

و قال [أبو عبيد-١]: في "حديثه عليه السلام" حين ذكر ١٠

(١) من ر .

(٢) زاد في ر: و .

(٣) البيت في ديوانه ص ٣٨ و اللسان (بعل) و الفائق ١ / ١٠١ .

(٤) ليس في ر .

(٥-٥) في ر: يتحدث فيه بحديث سمعته بغيره عن يحيى بن سعيد شيخ له عن

جعفر بن محمد أن .

(٦-٦) في ر: قال أبو عبيد .

(٧) في ر: يقرأ .

(٨) سورة هـ آية هـ .

(٩-٩) سقطت من ر، وفي الأصل: و المحدثون يقول - لعله بقول، و بهامش

الأصل « [أكل] بضم الهمزة » .

(١٠-١٠) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

[فضل - ١] إسباغ الوضوء في السبرات<sup>٢</sup> .

قال [أبو عبيدة - ١]: السبرة شدة البرد و بها سمي الرجل سبرة،

وجمعها سبرات . و<sup>٣</sup> قال الحطيئة يذكر إبله وكثرة شحومها: [الطويل]

عِظَامٌ مَقِيلِ الهَامِ عُغْبٌ رِقَابُهَا يَبَاكِرْنَ جَرَعَ المَاءِ فِي السَبْرَاتِ<sup>٥</sup>

مهَارِيسُ يُرَوِي رِسْلَهَا ضَيْفَ أَهْلِهَا إِذَا النَّارُ أَبَدَتْ أَرْجَةَ الخَفْرَاتِ<sup>٦</sup>

يعنى شدة الشتاء مع الجدوبة، يقول: فهذه الإبل لا تجرع من برد الماء لسمنها

واكتناز لحومها؛ وقد كان ذكر في هذه القصيدة قومه فقال منهم ففيها

يقول له عمر فيما يروي: بئس الرجل أنت تهجو قومك و تمدح إبلك .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أنه نهى عن القزع<sup>٨</sup>.

(١) من ر .

(٢) وفي الفائق ١/٥٦١ « ثلاث كفارات: إسباغ الوضوء في السبرات، ونقل

الأقدام إلى الجماعات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » .

(٣) ليس في ر .

(٤) من ر، وفي الأصل « كثر » .

(٥) في ر و اللسان (سبر) « حد » بدل « جرع » وكذا في الفائق ١/٥٦١، وفي

ديوانه ص ٥٧ « يباكرن برد الماء بالسبرات » .

(٦) البيت الثاني في اللسان (هرس)؛ وعلى هامش الأصل « الإبل المهاريس:

الإبل الشداد الجسام؛ الرسل - بكسر الراء: اللبن، لا يقال إلا بالكسر؛ يعنى إذا

عاجلن النار كماها ولا لبن الإبل؛ الخفر: الحياء، يقال: خير النساء المبتدلة لزوجها

الخفرة في قومها - تمت » .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد في ر: حدثناه أبو النضر عن أبي خيشمة عن عمرو بن نافع عن أبيه =



قال أبو عبيد: القَزَعُ أن يحلق رأس الصبي و يترك منه مواضع فيها الشعر متفرقة . وكذلك كل شيء يكون قطعاً متفرقة فهو قَزَعٌ ،  
ومنه قيل لقطع السحاب في السماء: قَزَع .

وكذلك حديث علي رضي الله عنه حين ذكر فتنة تكون: فإذا كان

ذلك ضرب يعسوب الدين بذنبه فيجتمعون إليه كما يجتمع قَزَعُ الخريف - ه  
يعني قطع السحاب ؛ وأكثر ما يكون ذلك في زمن الخريف ؛ قال  
ذو الرمة يذكر ماء<sup>١</sup> و<sup>٢</sup> بلاداً مُقْفَرَةً ليس بها<sup>٣</sup> أنيس ولا شيء إلا القطا:

[الوافر]

تري عُصَبَ القطا هَمَلًا عليه [كأن رِعالَه] قَزَعُ الجَهم؛

و الجَهم: السحاب الذي لا ماء فيه .

و قال [أبو عبيد - °]: في حديثه عليه السلام يقول الله

[تبارك و - °] تعالى: أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت و لا أُذن

== عن ابن عمر يرفعه، و الحديث في الفائق ١/٢ ٣٤ وفيه «وروى: عن القنازع».

(١) في روى على هامش الأصل «فيه» .

(٢) في ر «أو» .

(٣) من ر، وفي الأصل: فيها .

(٤) البيت في ديوانه ص ٥٩٧ ، وما بين الحاجزين من ديوانه و ر و اللسان

(قَزَع) ، و الأصل مطموس . وفي الديوان «إليه» بدل «عليه» ؛ وعلى هامش

الأصل «همل - بالفتح: أي بغير راع» ، وعلى هامش ر «قال: الرعال جماعة

الخليل» .

(٥) من ر .

(٦-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه قال .

سمعت ولا خطر على قلب بشر بَلَّه ما اطلعت<sup>١</sup> عليه .

قال الأحمر وغيره : قوله : بَلَّه - معناه كيف ما<sup>٢</sup> اطلعت<sup>١</sup> عليه ، قال الفراء : معناه كَفَّ ما اطلعت<sup>١</sup> عليه<sup>٤</sup> ، ودع ما اطلعت<sup>١</sup> عليه ، قال أبو عبيد : وكلاهما معناه جازئ ؛ قال في ذلك كعب بن مالك الأنصاري يصف السيوف :

[الكامل]

تَدْرُ الجِماجمَ ضاحياً هامأتها بَلَّه الأكَفَ كأنها لم تُخَلِّقْ<sup>٥</sup>

قال أبو عبيد : والأكف ينشد بالخفض والنصب ، [و النصب -<sup>٦</sup>]

على معنى دع الأكف ؛ و<sup>٧</sup> قال أبو زيد الطائي : [البسيط]

حَمَلُ أَثقالِ أهْلِ الوَدِّ آوَنَةٌ أَعْطِيَهُمُ الجَهْدَ مَنِ بَلَّه ما أَسْعُ<sup>٨</sup>

١٠. وقال ابن هرمة : [البسيط]

(١) في ر و الفائق ١٠٩/١ : اطلعتهم .

(٢) زاد في ر : حدثناه أبو اليقظان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

عن النبي صلى الله عليه ؛ الحديث في (خ) تفسير سورة ٣٢ : ١ و الفائق ١٠٩/١ .

(٣) على هامش الأصل « استفهام تعجب » .

(٤-٥) ليس في ر .

(٥) البيت في اللسان (بله) ، و قبله :

نِصْلُ السِيفِ إِذَا قُصِرْنَ بِخَطُونَا قَدَمًا وَ نُحِقِّهَا إِذَا لَمْ تَلْحَقْ

(٦) ليس في الأصل و ر ؛ وزدناه من اللسان ، ولا بد منه .

(٧) ليس في ر .

(٨) البيت في اللسان (بله) ؛ وعلى هامش الأصل « آونة جمع أوان ؛ الجهد -

بالفتح : أبلغ من الوسع » .

تَمْشِي الْقَطُوفُ إِذَا غَتَّى الْحُدَاةُ بِهَا مَشَى النَّجِيَّةُ بِلَهِّ الْجِلَّةِ النَّجْبَا<sup>١</sup>  
 و قال [ أبو عبيد - ٢ ] : في<sup>٢</sup> حديثه عليه السلام<sup>٣</sup> أنه بعث سرية -  
 أو جيشا - فأمرهم أن يمسحوا على المشاوِذِ و التَّسَاخِينِ -<sup>٤</sup> و روى<sup>٥</sup> : على  
 العصائب و التَّسَاخِينِ .<sup>٥</sup>

سبخن

٥

قال : التَّسَاخِينُ الحِفافُ .

شوذ

و المشاوِذُ : العائم ، واحدها مِشْوَذٌ<sup>٧</sup> : قال الوليد بن عقبة بن

أبي معيط : [ الطويل ]

(١) البيت في اللسان (بله) ، وفيه « قال ابن بري رواه أبو علي :

مشى الجواد فبله الجلة النجبا » ؛

و في الأصل « به » بدل « بها » ، و التصحيح من ر و اللسان .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٤-٤) في ر : قال سمعت محمد بن الحسن يحدثه عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد

عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه ، قال وسمعت يحيى بن سعيد القطان يحدثه بهذا

الإسناد إلا أن يحيى قال .

(٥) الحديث في (د) طهارة : ٥٨ ، (حم) ٥ : ٢٧٧ . و في الفائق ١/٦٧٩ و المغيث

ص ٤٠٤ .

(٦) على هامش الأصل « واحدها : تسخان - بكسر التاء و خاء معجمة » ، و قال

ثعلب : ليس للتساخين واحد من لفظها كالنساء لا واحد لها ، و قيل : الواحد تسخان

و تسخن - انظر اللسان (سبخن) ، و في الفائق ١/٦٧٩ « قال المبرد : الواحد تسخان

و تسخين و به قال ثعلب لا واحد لها .

(٧) على هامش الأصل « مشوذ - بكسر الميم و ذال معجمة » .

إذا ما شددتُ الرأس مني يمشوذي فغنيك مني تغلبُ ابنةً وائل<sup>١</sup>  
وكان وليّ صدقات بني تغلب .

عصب قال أبو عبيد : والعصائب هي العائم أيضا<sup>٢</sup> ؛ قال الفرزدق :  
[ الطويل ]

٥ ورَكِبَ كأن الريح تطلب منهم لها سلباً من جَدْبِهَا بالعصائب<sup>٣</sup>  
٢٢/ب / يعني أن الريح تنفض لىّ العائم<sup>٤</sup> من شدتها فكأنها تسلبهم إياها<sup>٥</sup> .  
و قال [ أبو عبيد - ٧ ] : في<sup>٦</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> : أيما سريرة غزت  
فأخفقت كان<sup>٨</sup> لها أجرها مرتين<sup>٩</sup> .

(١) أنشده في اللسان (شوذ) ؛ وعلى هامش الأصل « فغنيك أي هلاكك  
يا تغلب ؛ وفي الفائق ٦٧٩/١ « عني » بدل « مني » .  
(٢) وقال أبو موسى المدني في المغيث ص ٤٤ . « العصائب جمع عصابة ، وهي  
كل ما عصببت به رأسك من عمامة أو خرقة » .  
(٣) زاد في ر : و .

(٤) البيت في ديوانه (من مجموع خمسة دواوين) ص ١٩٧ و اللسان (عصب) ،  
وفي الديوان « لها ترة » بدل « لها سلبا » .  
(٥) في ر : عمامتهم .

(٦) وأورد الزنجشري في الفائق ١ / ٦٧٩ شاهداً آخر بقول عمرو بن سعيد  
الأشديق الأسدی أيضا : [ الطويل ]  
فتاة أبوها ذو العصابة وابنُه أخوها فما أ كفاؤها بكثير

(٧) من ر .

(٨-٨) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٩) من ر و الفائق ١ / ٣٥٩ ، وفي الأصل : فان .

(١٠) زاد في ر : حدثناه مروان بن معاوية عن إبراهيم بن أبي حصين عن حماد بن  
يرفع الحديث .

قال: الإخفاق أن يغزو فلا يغنم شيئا؛<sup>٢</sup> قال عنتره يذكر فرسه: خفق

[الوافر]

فيُخفق مرة ويُفيسد أخرى ويفجع ذا الضغائن بالأريب<sup>٣</sup>

يقول: إنه يغنم مرة ولا يغنم أخرى؛ وكذلك كل طالب حاجة إذا

لم يقضها فقد أخفق يُخفق إخفاقاً، وأصل ذلك في الغنيمة .

وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أنه قال<sup>٦</sup>: من

سأل وهو غنى جاءت مسأله يوم القيامة تُخدرشا أو تُخموشا أو كدوحا

في وجهه، قيل: وما غناه؟ قال<sup>٨</sup>: خمسون درهما أو عدلها من الذهب<sup>٩</sup>.

(١) من ر، وفي الأصل: فلا يغز .

(٢) زاد في ر: و .

(٣) البيت في اللسان (خفق) برواية «ويصيد أخرى»، وفي هامش اللسان

ما لفظه «وهو في ديوانه والقسم السادس من شعراء النصرانية ص ٨١٦:

فيخفق تارة ويفيسد أخرى ويفجع ذا الضغائن بالأريب»

وفي متن ر «الظغائن» بالطاء، وعلى هامشها «في ص: الضغائن»؛ وعلى هامش .

الأصل «أى يقتل الأريب - والله أعلم» .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧) في ر: غناؤه . .

(٨) في الأصل: قال قال .

(٩) زاد في ر: قال حدثني الأشجعي عن سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن

عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله [بن مسعود] عن النبي صلى الله عليه؛

والحديث في (ت) زكاة: ٢٢، ٢٣، (د) زكاة: ٢٤، ٨٧، (ج) زكاة: ٢٦، =

قال أبو عبيد: الخدوش في المعنى مثل الخُموش<sup>١</sup> أو نحو منها،  
يقال: خمشت المرأة وجهها تخمُشيه خمشا وخُموشا، قال لبيد يذكر  
نساء في ماتم عمه أبي براء: [الرجز]

يَخْمُشِنُ حُرًّا أَوْجِهَ صِحَاحٍ فِي السُّلْبِ السُّودِ وَفِي الْأَمْسَاحِ<sup>٢</sup>

ه قوله: <sup>١</sup> وفي <sup>٢</sup> السُّلْبِ، واحدا سلاب، يريد الثياب السود التي تلبسها  
النساء في المأتم.

و قوله: كُدُوحا - يعني آثار الخدوش، و كل أثر من خدش  
أو عض أو نحوه فهو كدح؛ ومنه قيل للحمار الوحش: مُكَدِّخٌ لآن الحمر  
بعضضنه<sup>٤</sup>.

كدح

١٠ وفي [هذا-<sup>٥</sup>] الحديث من الفقه أن الصدقة لا تحل لمن له  
خمسون درهما أو نحوها<sup>٦</sup> من الذهب<sup>٢</sup> والفضة<sup>٢</sup> لا يعطى من زكاة ولا غيرها  
من الصدقة خاصة.

= (دى) زكاة: ١٥، (حم) ١: ٣٨٨، ٤٤١ و الفائق ١/ ٣٣٠.

(١-١) في ر: قوله: الخُموش - هي مثل الخدوش في المعنى. وفي الفائق ١/ ٣٣٠.  
«خدش الجلد قشره بعود - والخمش بالأظفار والكدح العض».

(٢) الرجز في اللسان (سلب، خمش)، وفي ر «تخمش» بدل «يخمشن»؛ وعلى  
هامش الأصل «جمع مسح مسوح وأمساح».  
(٣-٣) ليس في ر.

(٤) وفي المغيث ص ٤٩٨ «رجل مكدح إذا جرب الأمور».

(٥) من ر.

(٦) في ر: عدلها.

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : <sup>١</sup> في حديثه عليه السلام <sup>٢</sup> : من سأل وله أوقية فقد سأل الناس إلخافاً <sup>٣</sup> .

قال أبو عبيد : الأوقية أربعون درهما ؛ فهذان الحديثان أصل لمن تحل له الصدقة و لمن لا تحل <sup>٤</sup> له الصدقة <sup>٥</sup> . و <sup>٥</sup> عن الحسن قال : يعطى من الزكاة من له المسكن و الخادم ، و شك أبو عبيد في الفرس <sup>٦</sup> ، و ذلك <sup>٥</sup> إذا لم يكن <sup>٧</sup> به غنى <sup>٧</sup> عنه .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : <sup>٨</sup> في حديثه عليه السلام <sup>٨</sup> في ولي <sup>٩</sup>

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : وفي حديث آخر مرفوع .

(٣) زاد في ر : حدثنا نصر قال أبو عبيد أخبرني يحيى بن سعيد عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد يرفعه إلى النبي صلى الله عليه ؛ الحديث في ( ن ) زكاة : ٧ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ( د ) زكاة : ٢٤ ، ( ط ) صدقة : ١١ ، ( حم ) ٤ : ٣٦ ، ٥ : ٤٣٠ و الفائق ٣ / ١٧٦ و فيه [ الأوقية ] هي أفعولة من وقيت ، لأن المال مخزون مصون أو لأنه يقي البؤس و الضر .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) في ر : قال أبو عبيد وحدثناه أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة .

(٦) زاد في ر : قال أبو عبيد .

(٧-٧) في ر : له غنا .

(٨-٨) في ر : يقول في حديث النبي صلى الله عليه .

(٩) في ر و الفائق ١ / ١٢ : وصى .

أثل

اليتم أنه يأكل من ماله غير متأثل مآلاً<sup>١</sup> .

قال أبو عبيد: المتأثل الجامع، و كل شيء له أصل قديم أو جمع

حتى يصير له أصل فهو مؤثّل و متأثل؛ قال لبيد: [ الكامل ]

لله نافلة الأجل الأفضّل وله العلى وأثيث كل مؤثّل<sup>٢</sup>

٥ وقال امرؤ القيس: [ الطويل ]

ولكنمّا أسقى لمجدٍ مؤثّل

وقد يدرك المجد المؤثّل أمثالي<sup>٣</sup>

وأثلة الشيء أصله؛ وأنشد الأعشى: [ البسيط ]

ألست منتهياً عن نحت أثلتنا

ولست ضائرهما ما أظت الإبل<sup>٤</sup>

١٠

ومن ذلك حديث عمر في أرضه بخير التي أمره رسول الله صلى الله

عليه وسلم أن يجبس أصلها ويجعلها صدقة، ففعل واشترط فقال:

« لمن وليها أن يأكل منها ويؤكل صديقاً غير متأثل فيه -

(١) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عمرو بن دينار بسنده؛

الحديث في (د) وصايا: ٨، (ن) وصايا: ١١، (ج) وصايا: ٩، (حم) ٢:

٢١٦ والفائق ١/١٢ .

(٢) البيت في اللسان (أثل) .

(٣) البيت في ديوانه طبع الخيرية سنة ١٣٠٧ ص ٦٤ و اللسان (أثل) .

(٤) القسم الثالث من شعراء النصرانية ص ٣٦٩ و اللسان (أثل)، وفي ديوانه

ص ٤٦ « تلك » بدل « نحت » .

(٥) ليس في ر .



١ و يروى ١ : غير متمول ٢ .

وفي هذا الحديث من الفقه أن الرجل / إذا وقف وقفًا فأحب أن يشترط لنفسه أو لغيره فيه شرطاً سوى الوجه الذي جعل الوقف فيه كان له ذلك بالمعروف ٢ . ألا تراه يقول: ويؤكلُ صديقاً، فهذا ليس من الوقف في شيء، ثم اشترطُ شرطاً آخر فقال: غير متأثر فيه - ٥ أو غير متمول ٥ [فيه - ٦]، فانما هو بالقصد والمعروف، وكذلك الشرط على ولي ٧ اليتيم . وقال [أبو عبيد - ٦]: في حديثه عليه السلام ٨ أن رجلاً أوصى بنيه فقال: إذا [أنا - ٦] مت فأحرقوني بالنار حتى إذا صرت حُمماً فاسحقوني ثم ذروني ٩ [في الريح - ٦] لعلِّي أُضِلَّ الله ١٠ .

(١-١) في ر: حديثه معاذ والأنصاري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه إلا أنهما قالا .

(٢) زاد في ر: وغيرهما يقول: غير متأثر؛ والحديث في (خ) وكالة: ١٢، شروط: ١٩، (م) وصية: ١٥، (د) وصايا: ١٣، (حم) ٢: ١٣ والفاثق ١٢/١ .

(٣) من ر، وفي الأصل: المعروف .

(٤) في ر: شرط .

(٥-٥) في ر: أو قال .

(٦) من ر .

(٧) في ر: والى .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٩) على هامش ر «أظنه: أذروني» .

(١٠) زاد في ر: حدثناه ابن علية عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي =

قال أبو عبيد<sup>١</sup>: الحُمُّ الفحْمُ ، واحدها حُمَّة ، و به سمي الرجل حممة ؛ وقال طرفة: [المديد]

أشجاك الربع أم قِدمُ أم رمادُ دارِس حُمَّة<sup>٢</sup>

[و-٣] قوله: أضل الله - أي؛ أضل عنه فلا يقدر على .

وقال [أبو عبيد-٣]: في حديثه عليه السلام: لا فرعة ولا عتيرة<sup>٣</sup>.

قال أبو عمرو: هي الفرعة والفرع - بنصب الراء ، قال: وهو

أول ولد تلده الناقة ، وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم في الجاهلية فنهوا عنه؛

وقال أوس بن حجر يذكر أزيمة في سنة شديدة البرد: [المنسرح]

و شُبَّه الهَيْدُبُ العَبَامُ من الأَقوام سقبا مُجَلَّلاً فَرَعًا<sup>٤</sup>

= صلى الله عليه؛ الحديث في (دى) رفاق: ٩٢، (حم) ٥: ٣، ٤، ٥؛ وعلى هامش

الأصل « هذا قد تقدم وأن الله غفر له ، مذكور في الحواشي » انظر التعليق ٧

ص ١٤٦ (شرح: بآر) والتعليق ٧ ص ١٧٠ (شرح: رغس) من الأصل .

(١) في ر: أبو عبيدة .

(٢) البيت في اللسان (حم) وفي ديوانه طبع الشنقيطي سنة ١٩٠٩ ص ١٦ .

(٣) من ر .

(٤) في ر: يقول .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: حدثناه سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن

أبي هريرة يرفعه؛ الحديث في (خ) عقيقة: ٣، ٤، (م) أضحى: ٣٨، (د)

أضحى: ١٩، (ت) أضحى: ١٥، (ن) فرع: ١، (ج) ذبائح: ٢، (دى)

أضحى: ٨، (حم) ٢: ٢٢٩، ٢٣٩، ٢٧٩، ٤٩٠؛ وفي الفائق ٢/ ٢٥٦ .

(٧) البيت في اللسان (عذب، فرع، عم) وفي ديوانه ص ٤٥ وفي القسم الرابع =

يعنى أنه قد لبس 'جلد السقب' من شدة البرد. <sup>١</sup>يقال: قد أفرع القوم -  
إذا فعلت إبلهم ذلك <sup>٢</sup>.

قال أبو عبيد: و أما العتيرة فانها الرجبية ، و هي ذبيحة كانت تذبح في  
رجب يتقرب بها أهل الجاهلية ثم جاء الإسلام فكان على ذلك حتى نسخ بعد.  
قال أبو عبيد: و منه <sup>٣</sup> الحديث عن النبي عليه السلام: إن على كل  
مسلم في كل عام أضحية و عتيرة <sup>٤</sup>.

قال: و الحديث الأول فيما نرى ناسخ لهذا ، يقال منه: عترتُ  
أعتر عتراً <sup>٥</sup>: قال الحارث بن حلزة اليشكري يذكر قوما أخذوهم بذنوب  
غيرهم فقال <sup>٦</sup>: [الخفيف]

= من شعراء النصرانية ص ٤٩٣ و فيه « ملبسا » مكان « مجللا » ، و على هامش  
الأصل « الهيدب و العمام: الرجل الثقيل السمين العبي الأحمق فكأنه قد لبس جلد  
الفرع ، السقب - بفتح السين: عمود البيت الأطول و هو الطويل من كل شيء  
و ولد الناقة إذا نتجت إبلهم » .

(١-١) في ر: جلده ، و على هامش الأصل « و السقب: ولد الناقة » .

(٢) زاد في ر: و .

(٣) في ر: كذلك .

(٤-٤) في ر: حديث مخنف بن سليم حدثنه معاذ عن ابن عوف قال أنبأني

أبو رملة عن مخنف بن سليم قال سمعت رسول الله صلى الله يقول .

(٥) الحديث في (د) أضاحي: ١ ، (ت) أضاحي: ١٨ ، (ن) فرع: ١ ، (ج)ه

أضاحي: ٢ ، (حم) ٤: ٢١٥ ، ٥: ٧٦ ؛ و في الفائق ٢/٢٥٧ .

(٦) على هامش الأصل « العتر: الذبيح ههنا - تمت ش » .

(٧) ليس في ر ، و البيت الآتي في اللسان (حجر ، عتر ، ربض ، عن) .

عَنَّا باطلا و ظلما كما تعتر<sup>١</sup> عن حجرة<sup>٢</sup> الرريض<sup>٣</sup> الظباء<sup>٤</sup>  
 قوله: عتنا- يعني؛ اعتراضا، وقوله: كما تعتر- يعني العتيرة في رجب، وذلك  
 أن العرب في الجاهلية كانوا إذا طلب أحدهم أمرا نذر<sup>٥</sup> لئن ظفر به  
 ليذبحن من غنمه في رجب كذا وكذا، وهي العتائر، فاذا ظفر به فر بما  
 صَنَّ بغمه وهي الرريض فيأخذ عددها ظباء<sup>٦</sup> فيذبحها في رجب مكان الغنم  
 فكانت تلك عتائر<sup>٧</sup>ه، ف ضرب هذا مثلا يقول: أخذتمونا بذنب غيرنا  
 كما أخذت الظباء<sup>٨</sup> مكان الغنم.

وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٩</sup>: يحشر<sup>١٠</sup> الناس

(١) على هامش الأصل ما نصه: يروى أن الأصمى أنشد هذا البيت « كما تعتر »  
 بالنون و الزاى فى محضر أبى عمرو الشيبانى ، فقال أبو عمرو: إنما هو « تعتر »  
 من العتيرة ، فغلب الأصمى و أنكر على أبى عمرو فقال: يا هذا! تكلم كلام النملة ،  
 وأصـب و الله لو نفخت فى الشبـوب ما كان إلا تعتر و والله لا رويته بعدها  
 إلا تعتر فقال الأصمى: و الله لا رويته إلا تعتر - تمت من شمس العلوم، (ولكن  
 العبارة ليست فى الشمس)؛ الشبـوب ما يشب به النار أى يقوى به و كل شىء  
 يقوى به شيئا آخر يسمى شـوبا - تمت ش ( انظر منه باب الشين و المضاعف ) .  
 (٢) على هامش الأصل « الحجرة - بضم الحاء : حظيرة الغنم و الإبل - تمت » ،  
 و على هامش ر « الحجرة : حظيرة الغنم » .

(٣) على هامش الأصل « الرريض : جماعة الغنم - تمت » .

(٤) فى ر : يريد .

(٥) من ر ، و فى الأصل « لأن » .

(٦) من ر .

(٧ - ٧) فى ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٨) فى الأصل « و يحشر » .

يوم القيامة عراة حفاة<sup>١</sup> بهما .

قال أبو عمرو: البهيم واحدها بهيم وهو الذى لا يخالط لونه لون سواه  
من سوادٍ كان أو غيره، قال أبو عبيد: معناه<sup>٢</sup> عندي أنه أراد بقوله: بهما -  
يقول: ليس فيهم شيء من الأعراض والعاهات التى تكون فى الدنيا  
من العمى والعرج والجذام والبرص وغير ذلك من صنوف الأمراض<sup>٥</sup>  
والبلاء، ولكنها أجسام<sup>٢</sup> مبهمة مصححة لخلود الأبد .

وفى بعض الحديث تفسيره قيل: وما البهيم؟ قال: ليس معهم شيء<sup>٤</sup>.

قال أبو عبيد: وهذا أيضا من هذا المعنى، يقول: إنها<sup>٥</sup> أجساد

لا يخالطها شيء من الدنيا، كما أن البهيم من الألوان / لا يخالطه<sup>٦</sup> غيره،  
ولا يقال فى الأبيض<sup>٧</sup>: بهيم .

وقال [ أبو عبيد -<sup>٨</sup> ]: فى حديثه عليه السلام<sup>٩</sup> أنه كان إذا أراد

سفرا ورى بغيره<sup>١٠</sup> .

ورى

(١) زيد "غزلا" فى الفائق ١١٨/١ و (حم) ٣: ٤٩٥ .

(٢) فى ر: فعتناه .

(٣) فى ر: أجساد .

(٤) راجع (حم) ٣: ٤٩٥ .

(٥) فى ر: إنهم .

(٦) فى ر: لا يخالطه .

(٧-٧) ليس فى ر .

(٨) من ر .

(٩-٩) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(١٠) الحديث فى (د) جهاد: ٩٢، (دى) سير: ١٣؛ وعلى هامش الأصل «من =

قال أبو عمرو: <sup>١</sup> التورية السّتر، يقال منه: ورّيتُ الخبر أوريته تورية - إذا سترته وأظهرت غيره؛ قال أبو عبيد: ولا أراه مأخوذاً إلا من وراء الإنسان لأنه إذا قال: ورّيته - فكأنه إنما جعله وراءه حيث لا يظهر.

<sup>٢</sup> قال أبو عبيد: عن الشعبي في قوله "مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ - <sup>٣</sup>" قال: الوراة ولد الولد .

وقال [أبو عبيد - <sup>٤</sup>]: في حديثه عليه السلام <sup>٥</sup> في صلح الحُدَيْبِيَّة حين صلح أهل مكة وكتب بينه وبينهم كتاباً فكتب <sup>٦</sup> فيه أن لا إغلال ولا إسلال وأن بينهم عيبةً مكفوفة <sup>٧</sup>.

قال أبو عمرو: الإسلال السَّرِقَة ، يقال: في بني فلان سلة - إذا سلل سلل

١٠ كانوا يسرقون .

= كشاف: إلا في غزوة تبوك لبعد الثغر وشدة الزمان وشدة الحر» وفي

الفائق ٣/١٥٥ .

(١) زاد في ر: و .

(٢ - ٢) في ر: حدثناه ابن عليّة عن داود .

(٣) سورة ١١ آية ٧١ .

(٤) من ر .

(٥ - ٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) في متن ر «وكتب» وعلى هامشها «فكتب» .

(٧) الحديث في (د) جهاد: ١٥٦، (دى) سير: ٤٩، (حم) ٤: ٣٢٥، وفي

الفائق ٢/٣٣١؛ وعلى هامشه «العيبة: وعاء الثياب، وفلان عيبة فلان إذا كان

موضع سره، قال ابن الأعرابي في تغييره إن بيننا صدرا نقياً من الغل والحدع

مطويّاً على الوفاء بالصلح؛ ومعنى المكفوفة المشرجة المشدودة، والعرب =

و الإغلال: الخيانة؛ وكان أبو عبيدة يقول: رجل مُغِلّ مُسَلِّ -  
 أى صاحب سلة و خيانة .

و منه قول شريح: ليس على المستعير غير المغل ضمان و لا على  
 المستودع غير المغل ضمان - يعنى الخائن<sup>١</sup>؛ و قال النمر<sup>٢</sup> بن توبل يعاتب  
 امرأته جمره؛ فى شىء كرهه منها فقال: [الطويل] ٥  
 جزى الله عنا جمره ابنة نوفلٍ جزاء مُغِلٍّ بالأمانة كاذبٍ<sup>٥</sup>  
 قال أبو عبيد: و أما قول النبي صلى الله عليه وسلم: ثلاث لا يغفل  
 عليهن قلب مؤمن<sup>٦</sup> . فانه يروى: لا يُغِلّ و لا يُغِلّ<sup>٧</sup> .

= تكنى عن القلوب و الصدور بالعياب لأن الرجل يضع فى عيبته حريابه  
 شبهت الصدور بها لأنها مستودع السرائر - ١٢، هامش الأصل .

(١) فى ر: يقال .

(٢) كذا فى الفائق ٢/٢٣١ .

(٣) على هامش الأصل « النمر مثل كتف »؛ هو النمر بن توبل بن أقيش  
 ابن عبد كعب بن عوف بن الحارث بن عوف بن وائل بن قيس بن عكل بن  
 عبد مناف - انظر الأغاني ١٩/١٥٧ .

(٤) من ر، و فى الأصل « حمزة » .

(٥) فى الأصل و اللسان و التاج (غلل) و الأغاني ١٩/١٥٩ و الحيوان للجاحظ  
 طبع الحلبي سنة ١٣٥٨ ص ١٥ « حمزة ابنة نوفل » و صوابه بالجيم و الراء، كما  
 فى ر و مقاييس اللغة ٤/٣٧٦ .

(٦) على هامش الأصل ناقلا عن ابن الأثير « إخلاص العمل [لله] ، و مناصحة  
 و لاة الأمر، و لزوم جماعة المسلمين » كذا فى الفائق ٢/٢٣١ تفسير الثلاث .

(٧) و فى الفائق « و لا يغفل - بالتخفيف، من الوغول - الدخول فى الشر، =

فمن قال: يَغِلُّ - بالفتح - فانه يجعله من الغِلِّ وهو ' الحقد  
 و' الضَّغْنُ والشحناء؛ ومن قال: يُغِلُّ - بضم الياء - جعله من الخيانة  
 من الإغلال . و أما الغلول فانه من المغنم خاصة ، يقال منه: قد غَلَّ يَغُلُّ  
 غُلُولًا ، ولا يراه من الأول ولا الثاني؛ وما يبين ذلك أنه يقال من  
 الخيانة: أغلَّ يَغِلُّ ، ومن الغلِّ: غلَّ يَغِلُّ ، ومن الغلول: غَلَّ  
 يَغُلُّ - بضم الغين؛ فهذه الوجوه مختلفة ، قال الله [ تبارك و - ٢ ] تعالى  
 "وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ - ٣" ولم نسمع أحدا قرأها بالكسر ،  
 وقرأها بعضهم: يُغَلُّ ، فمن قرأها بهذا الوجه فانه يحتمل معنيين:  
 [ أن يكون - ١ ] يُغَلُّ يَخَان - يعنى أن يؤخذ من غنيمته ، ويكون يغل  
 ١٠ ينسب إلى الغلول . وقد قال بعض المحدثين: قوله: ٤ لا إغلال - أراد  
 لبس الدروع ، و ٥ لا إسلال - أراد سلَّ السيف؛ ولا أدري ما هو  
 ولا أعرف له ٦ وجهها .

== والمعنى أن هذه الخلال تستصلح بها القلوب ، فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل  
 والفساد؛ [ وقوله: ] عليهن ، في موضع الحال أى لا يغل كائنا عليهن قلب  
 مؤمن ، وإنما انتصب عن النكرة لتقدمه عليه .

(١-١) ليس في ر .

(٢) من ر .

(٣) سورة ٣ آية ١٦١ .

(٤-٤) في ر: الإغلال .

(٥-٥) في ر: الإسلال .

(٦) في ر: لهذا .



وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في ١ حديثه عليه السلام ٢ : من نوقش الحساب عُدِّب ٣ .

قال : المناقشة الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء ، ومنه قول الناس : انتقشتُ منه جميعَ حَقِّي ؛ وقال الحارث بن حلزة يعاتب قوما : [ الخفيف ]

أَوْ نُقِشْتُمْ فَالنَّقْشُ يَجْشِمُهُ النَّاسُ وَفِيهِ الصَّحَاحُ وَالْأَبْرَاءُ ؛ [ يقول : لو كانت بيننا وبينكم محاسبة ومناظرة عرقم الصحة والبراءة - ١ ] ؛ ولا أحسب نقش الشوكة من الرجل إلا من هذا وهو استخراجها (١) من د .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) الحديث في ( خ ) علم : ٣٥ ، رفاق : ٤٩ ، ٥١ ، ( م ) جنة : ٧٩ ، ( د ) جنائز : ١ ، ( ت ) تفسير سورة ٨٤ : ٢ ، ( حم ) ٦ : ٤٧ ، ٩١ ، ١٢٧ ؛ وفي الفائق ٣ / ١٣ .

(٤) البيت في اللسان ( نقش ) ، في ر « القوم » بدل « الناس » ؛ وعلى هامش الأصل « جِشِم - بكسر الشين - يجشم - بفتحها : إذا تكلفه على مشقة - تمت ش (باب الجيم والشين) ؛ الصحاح - بفتح الصاد ، لغة في الصحيح - تمت ش (باب الصاد و حروف المضاعف ؛ والأبراء - بفتح الهمزة - جمع برء مثل برد و أبراد ؛ و ذكر الزمخشري في الفائق ٣ / ١٢٠ » و أنشد ابن الأعرابي للحجاج : [ الخفيف ]

إن تناقش يكن نقاشك يارب عذابا لا طوق لي بالعذاب

أو تجاوز فأنت رب عفو عن مسيء ذنوبه كالتراب

ورواهما ابن الأبارى لمعاوية . وفي الفائق نفسه حديث عائشة رضی الله عنها « من نوقش الحساب فقد هلك » .

حتى لا يترك منها شيء [ في الجسد - ١ ] قال الشاعر: [ الكامل ]

لَا تَنْقُشَنَّ بِرِجْلِ غَيْرِكَ شَوْكَةً

فَتَقِي بِرِجْلِكَ رِجْلَ مَنْ قَدْ شَاكَهَا<sup>١</sup>

<sup>٢</sup> قال أبو عبيد: برجل [ غيرك - ١ ] يعني من رجل [ غيرك - ٤ ] فجعل

مكان من الباء، يقول: لا تُخرجن شوكةً من رجل غيرك فتجعلها/ في

رجلك؛ و قوله: شاكها - يعني دخل في الشوك، تقول: شَكَتُ

الشوك فأنا<sup>٣</sup> أشاكة - إذا دخلت فيه، فان أردت أنه أصابك قلت:

شاكني<sup>٤</sup> الشوك فهو<sup>٥</sup> يشوكني شوكا؛ وإنما سمي المنقاش لأنه

ينقش به أى يستخرج به الشوك .

١٠ وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في<sup>٦</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أن الجفاء

و القسوة في الفُدايين<sup>٨</sup> .

(١) من ر .

(٢) البيت في اللسان (نقش، شوك) بدون نسبة .

(٣) سقط من ر من هنا إلى (رجلك و) الآية .

(٤) من هامش الأصل .

(٥) انتهى الساقط من ر .

(٦) في ر: يقال .

(٧) في ر: وأنا .

(٨-٨) ليس في ر .

(٩-٩) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(١٠) الحديث في (خ) مناقب: ١، مغازى: ٧٤، (م) إيمان: ٩٢، (ح) م: ٢:

٢٥٨، ٣، ٣٣٢، وفي الفائق ٢/٢٥٢ .

فدد

قال أبو عمرو: هي الفَدَّادِين - مخففة، واحدها فَدَّان - مشددة،  
وهي البقرة التي يحرق بها؛ يقول: إن أهلها أهل قسوة و جفاء لبعدهم  
من الأمصار والناس. قال أبو عبيد: ولا أرى أبا عمرو يحفظ هذا،  
وليس الفدادين من هذا في شيء ولا كانت العرب تعرفها،<sup>٢</sup> وإنما هذه  
للروم وأهل الشام وإنما افتتحت الشام بعد النبي صلى الله عليه وسلم،<sup>٥</sup>  
ولكنهم الفَدَّادُون - بالتشديد - وهم الرجال، واحدهم فَدَّاد. قال  
الأصمعي: هم الذين تعلو أصواتهم في حروثهم وأموالهم ومواشيهم  
وما يعالجون منها، وكذلك قال الأحمر، قال ويقال منه: فَدَّ الرجل  
يَفِدُّ فديدا - إذا اشتد صوته؛ وأنشدنا: [الرجز]

١٠ أَنبَيْتُ أَخْوَالِي بَنِي يَزِيدٍ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فَدِيدٌ

(١) في ر: حفظ.

(٢) زاد في ر: و.

(٣) في ر: و الواحد. وفي الفائق ٢/٢٥٢ «الفديد الجلبة - ومنه قيل للضفدع:  
الفدادة».

(٤) الرجز في اللسان (فدد) ومن شواهد الخزانة للبغدادى طبع سنة ١٩٢٩  
ج ١ ص ١٨٥، أنشده الرضى استشهدا لأن «يزيد» علم محكي، لكونه مسميا بالفعل  
مع ضميره المستتر، من قولك: المال يزيد؛ قال البغدادى: ولو كان من قولك  
يزيد المال لوجب منعه من الصرف وكان هنا مجرورا بالفتحة. وبنو يزيد:  
تجار كانوا بمكة - انظر تحقيق البغدادى في اليزيدية والتزيدية، وقال «هذا البيت  
في غالب كتب النحو ولم أظفر بقائله، ولم يعزه أحد لقائله غير العيني فانه قال:  
هو لرؤبة بن العجاج وقد تصفحت ديوانه فلم أجده فيه» انظر ص ١٨٩. كذا  
في المفضل في شرح أبيات المفضل على هامش المفضل طبع خانجي ص ٦ وفيه =

وكان أبو عبيدة<sup>١</sup> يقول غير ذلك كله ، قال : الفَدَّادُونَ المكثرون من الإبل الذين<sup>٢</sup> يملك أحدهم المائتين منها [ إلى الألف ، يقال للرجل : فداد - إذا بلغ ذلك وهم مع هذا جُفَاءَ أهل خِيَلَاء - ]<sup>٣</sup> .

ومنه الحديث الذي يروى أن الأرض إذا دفن فيها الإنسان

قالت له : ربما مشيت على<sup>٤</sup> فدادا ذا مال كثير وذا خيلاء .

وقال أبو عبيد في حديث آخر<sup>٥</sup> عن النبي عليه السلام<sup>٦</sup> إنه قال :

إلا من أعطى في نجاتها ورسَلها<sup>٧</sup> .

= «نبئت» مكان «انبئت» وكذا في شرح المفصل لابن يعيش ٢٨/١ طبع المنيرية بمصر .

(١) في ر : أبو عبيد .

(٢) من ر ، وفي الأصل : الذي .

(٣) من ر .

(٤) في ر : على ظهري ؛ وفي الفائق ٢/٢٥٢ كما في الأصل .

(٥) زاد في ر : عن زياد بن أبي زياد الحصاص عن الحسن بن قيس بن عاصم المنقري .

(٦) زاد في ر : في الحديث الأول .

(٧) الحديث في الفائق ٢/٢٥٢ « هلك الفدادون إلا من أعطى في نجاتها ورسَلها »

وعلى هامش الأصل « في شمس العلوم : النجدة الشدة ، ورسَلها رخاؤها - أي

في شدتها ورخائها ؛ فسر النجدة الشدة والرسَل - بكسر الراء - الرخاء تمت » كذا

في الفائق ٢/٢٥٢ وذكر قول طرفة : [ الرمل ]

تحسب الطرف عليها نجدة [ يا لقومي للشباب المسبكر ]

(والبيت في ديوانه طبع الشنتيطي ص ٦٤) وذكر أيضا قول ربيعة بن جحدر

الهلذلي : [ الطويل ]

ألا إن خير الناس رسلا ونجدة بهجلان قد خفت لديه الأكارس .

بجد

قال 'أبو عبيدة: فنجدها' أن تكثر شحومها وتحسن حتى يمنع ذلك صاحبها أن ينحرها نفاسة بها، فصار ذلك بمنزلة السلاح لها تمتع به<sup>٢</sup> من ربه، فتلک نجدتها، وقد ذكرت ذلك العرب في أشعارها، قال النمر بن تولب: [الكامل]

أيام لم تأخذ إلى رماحها إلى لجلتها ولا أبكارها<sup>٢</sup> ه  
فجعل شحومها وحسنها رماحا تمتع به<sup>٢</sup> من أن تنحر: وقال الفرزدق يذكر أنه نحر إبله<sup>٤</sup>: [الطويل]  
فَمَكَّنْتُ سَيْفِي مِنْ ذَوَاتِ رِمَاحِهَا غِشَاشًا وَ لَمْ أَحْفَلْ بِكَاءِ رَعَائِيَا<sup>٥</sup>  
غشاشا - أي<sup>٦</sup> على عجلة .

و أما قوله: رسلها - فهو أن يعطيها<sup>٧</sup> وهو أن يهون<sup>٧</sup> عليه لأنه ١٠ رسل

(١-١) في ر «أبو عبيد: نجدتها» .

(٢) في ر: بها .

(٣) البيت في اللسان (جلال): [الكامل]

«أزمان لم تأخذ إلى سلاحها إلى بجلتها ولا أبكارها

و على هامش الأصل «جلتها: كبارها؛ أبكارها: صغارها» .

(٤) زاد في ر: على عجلة .

(٥) البيت في ديوانه (من مجموع خمسة دواوين) ص ١٦٣ واللسان (رمح،

غشش)؛ و على هامش الأصل «غشاش - بكسر الغين المعجمة اسم ليس بمصدر -

و هو العجلة - تمت ش» .

(٦) ليس في ر .

(٧-٧) في ر: وهي تهون .

ليس فيها من الشحوم والحسن ما يبخل بها فهو يعطيها رسلاً، كقولك: جاء فلان على رسله و تكلم بكذا و كذا على رسله - أى مستهينا به. فعنى الحديث أنه أراد من أعطاهما فى هاتين الحالتين فى النجدة والرسل - أى على مشقة من النفس و على طيب منها، وهذا كقولك: فى العسر و اليسر و المنشط و المكروه. قال أبو عبيد: و قد ظن بعض الناس أن الرسل ههنا اللبن، و قد علمنا أن الرسل اللبن و لكن ليس هذا فى موضعه<sup>١</sup> و لا معنى له [أن -<sup>٢</sup>] يقول: فى نجدتها و لبنها، و ليس هذا بشىء. و قال [أبو عبيد -<sup>٣</sup>]: فى حديثه عليه السلام<sup>٤</sup> أنه نهى / عن المجر<sup>٥</sup>.

٢٤/ب

١٠. مجر قال أبو زيد: المجر<sup>٦</sup> أن يباع البعير أو<sup>٧</sup> غيره بما فى بطن الناقة، يقال منه: قد أمجرت<sup>٨</sup> فى البيع إمجاراً<sup>٩</sup>.

(١) ليس فى ر .

(٢-٣) فى ر: لموضعه .

(٣) من ر .

(٤-٤) فى ر: حديث النبى صلى الله عليه .

(٥) زاد فى ر: قال حدثني زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه . و الحديث فى الفائق ٣/ ٨ و إصلاح الغلط ص ١٩ .

(٦) على هامش الأصل « بفتح الميم و سكون الجيم - تمت ش » .

(٧) من ر، و فى الأصل « و » .

(٨) قال أبو محمد ابن قتيبة فى إصلاح الغلط ص ١٩ « و فيه قول آخر رأيت =

غذا

١ وقال أبو عمرو: والغذوى<sup>٢</sup> أن يباع البعير أو غيره بما يضرب

هذا الفحل في عامه؛ وأنشدني للفرزدق يذكر قوما: [الكامل]

وْمُهَوَّرُ نِسْوَتِهِمْ إِذَا مَا أَنْكَحُوا غَدَوِي كُلَّ هَبَنْقَعٍ تَنْبَالٍ<sup>٣</sup>

وقال غير أبي عمرو: غدوى - بالذال<sup>٤</sup>.

لقح

قال أبو عبيد: وأما حديثه أنه نهى عن بيع الملاقيح والمضامين<sup>٥</sup>.

== أهل العلم باللغة عليه رأيهم يجعلون المجر في الغنم دون الإبل وحدثت عن الأصمعي أنه قال هو أن يشتد هزال الشاة وبصغر جسمها ويثقل ولدها في بطنها وتربض فلا تقوم يقال: شاة ممجر، وأنشد لابن بلعاء في وصف امرأة أحسبها راعية: [الزجر]

وتحمل المُمَجَّرَ في كسائها

يعنى هذه الشاة إذا ألتت نفسها فلم تقدر على النهوض حملتها في كسائها. وقال غيره يقال: شاة مَجْرَة، والجميع مَجْرٌ؛ ويقال أيضا: شاة مجر؛ كل هذا قد سمعت فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن شراء ولد هذه في بطنها وعن شراء الأجنة كلها».

(١) زاد في ر: قال أبو عبيد.

(٢) على هامش الأصل «غذوى: صغار المال؛ وقيل: ما في بطون الحوامل - بالغين معجمة والذال معجمة - تمت شمس».

(٣) البيت في اللسان (هبقع، غدا، غذا)؛ وعلى هامش الأصل «ومعنى غذوى كل هبنقع - أى مال كل رجل هبنقع؛ الهبنقع: الأحمق والذى يقعد على أطراف أصابعه يسأل الناس - تمت ش؛ تنبال: قصير».

(٤) على هامش الأصل «مهملة»، وفي ر «غذوى - بالذال» من خطأ الناسخ.

(٥) الحديث في (ط) بيوع: ٦٣ و الفائق ٢/٤٧٠.

قال: ' الملاقيح ما في البطون وهي الأجنة ، و الواحدة منها

ملقوحة . و أنشدني الأحمر<sup>٢</sup> ممالك بن الربيع<sup>١</sup> : [ الرجز ]

إننا وجدنا طردَ الهوامِلِ خيراً من التأنانِ<sup>٢</sup> و المسائلِ

و عِدَّةَ العامِ و عامِ قابِلِ ملقوحةً في بطن نابِ حائلِ

٥ يقول: هي ملقوحة فيما يُظهِر لي صاحبها و إنما أمها حائل فالملقوحة<sup>٤</sup> هي الأجنة التي في بطونها .

و أما المضامين فما في أصلاب الفحول ، و كانوا يبيعون الجنين في

ضمن

بطن الناقة و ما يَضْرِبُ الفحلُ في عامه أو في أعوام .

[ قال أبو عبيد - ٥ ] : و أما حديثه أنه نهى عن حبل الحَبْلَةِ<sup>٦</sup> . فانه

حبل

١٠ ولد ذلك الجنين الذي في بطن الناقة . قال ابن عليه : هو تاج التاج .

(١) في ر : فان .

(٢-٢) ليس في ر ؛ و التصحيح من أساس البلاغة ٣٥٠/٢ ، و في الأصل « ملك

ابن الربيع » و البيتان الآتيان في اللسان (لقح ، أنن) بدون نسبة و كذا في

الفائق ٤٧٠/٢ .

(٣) كذا في ر و اللسان و الفائق « التأنان » ، و في الأصل « التأنان » و على

هامشها « تأنأ بالتيس - إذا دعاه قال له : تأنأ - تمتش (باب التاء و ما بعدهما من

الحروف في المضاعف) » .

(٤) في ر : و الملقوحة .

(٥) من ر .

(٦) زاد في ر : حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله

عليه نهى عن بيع حبل الحبلية ؛ الحديث في (ط) بيوع : ٦٣ .



قال أبو عبيد: والمعنى في هذا كله واحد أنه غرر، فنهى النبي عليه السلام عن هذه البيوع<sup>١</sup> لأنها غرر.

وقال [أبو عبيد. ٢]: في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> في الرِّحْمِ هي شِجْنَةٌ من الله.\*

شجين

قال أبو عبيد: يعنى قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، قال أبو عبيد: هـ  
وكان قولهم "الحديث ذو شُجُون<sup>٦</sup>" منه إنما هو تمسك بعضه ببعض  
وهو من هذا. وأخبرني يزيد بن هارون عن حجاج بن أرطاة قال:  
الشجينة كالغصن يكون<sup>٧</sup> من الشجرة - أو كلمة نحوها. قال أبو عبيد:  
وفيه لغتان: شِجْنَةٌ وشِجْنَةٌ<sup>٨</sup>؛ وإنما سمي الرجل شِجْنَةً<sup>٩</sup> بهذا.

(١) زاد في ر: كلها.

(٢) من ر.

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٤) زاد في ر: قال.

(٥) الحديث في (خ) أدب: ١٣، (ب) بر: ١٦، (حم) ١: ١٩٠، ٢: ٣٢١، ٣: ١٦٠.

٢٩٥، ٣٨٣، ٤٠٦، ٤٥٥.

(٦) يضرب هذا مثلاً للحديث يستذكر به غيره، وأول من قال هذا المثل ضبة ابن أد - راجع قصته في المستقصى ١/ ٣١٠ وجمع الأمثال لليداني ١/ ١٣٣؛ وفي الأصل «هو شجون».

(٧) ليس في ر.

(٨) أقول «و الشجينة - بفتح الشين - لغة فيه».

(٩) وفي اللسان (شجن): هو شجينة بن عطار بن عوف بن كعب بن سعد بن زيد مناة ابن تميم - انظر أيضاً جمهرة أنساب العرب لابن حزم طبع الدار سنة ١٩٤٨ ص ٢٠٨.

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في 'حديثه عليه السلام' أنه نهى عن الإقماء في الصلاة<sup>٢</sup>.

قال أبو عبيدة: الإقماء جلوس الرجل على أليتيه ناصبًا نخذيته<sup>٤</sup> مثل إقماء الكلب والسبع. قال أبو عبيد: وأما تفسير أصحاب الحديث فإنهم يجعلون الإقماء أن يضع أليته على عَقْبِيهِ بين السجدة<sup>٥</sup>، وهذا عندي هو الحديث الذي فيه: عَقِبُ الشيطان الذي جاء فيه النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم - أو عن عمر أنه نهى عن عَقِبِ الشيطان<sup>٥</sup>. قال أبو عبيد: وتفسير أبي عبيدة في الإقماء أشبه بالمعنى لأن الكلب إنما يقعى كما قال.

١٠ وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أكل مُقْعِيًا، فهذا بينك أن الإقماء هو هذا وعليه تأويل كلام العرب.

و أما القرفصاء فهو<sup>٧</sup> أن يجلس الرجل كجلوس المحتبى ويكون قرص

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) زاد في ر: حدثنا يزيد بن هارون وابن أبي عمير أو أحدهما عن حسين

المعلم عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة عن النبي عليه السلام .

(٤) انظر الفائق ١/٣٦٢ .

(٥) الحديث في (م) صلاة: ٢٤، (د) صلاة: ١٢٢، (حم) ٦: ٣١، ١٩٤، والفائق

١٧٢/٢؛ وفي رواية «عقبة الشيطان» .

(٦-٦) من ر، وفي الأصل «كلاب» .

(٧) من ر، وفي الأصل «فانه» .

احتباؤه يديه يضعهما على ساقيه كما يحتبى بالثوب، تكون يدها مكان الثوب، وهذا في غير صلاة؛ وما بين [الك - ١] أن عَقِبَ الشيطان هو أن يجلس الرجل على عقبيه حديث يروى عن عمر قال<sup>٢</sup>: لا تشدوا ثيابكم في الصلاة ولا تخطوا نحو القبلة فانها خطوة الشيطان وإذا سلتم فانصرفوا ولا تقدموا .

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام<sup>٣</sup> أنه كتب لوائل بن حجر الحضرمي وقومه<sup>٤</sup>: من محمد رسول الله<sup>٥</sup> إلى الأقيال / العباهلة من أهل حضرموت بأقام الصلاة وإيتاء الزكاة، على الشيعة شاة والتميمة لأصحابها، وفي السيوب الخمس، لا يخلط ولا يورط ولا سناق ولا يشغار، ومن أجبى فقد أربى<sup>٦</sup>، وكل مسكر حرام<sup>٧</sup> .

٢٥ / الف

١٠

(١) من ر .

(٢) زاد في ر: حدثنا عمر بن سعيد عن محمد بن شعيب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عبد الله بن مسلم - أخى ابن شهاب - عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن عمر قال .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) في ر: لقومه .

(٥) زاد في ر: صلى الله عليه .

(٦) على هامش الأصل « يكسر التاء وسكون الياء، بغير همز - تمت » .

(٧) في ر: أربا .

(٨) زاد في ر: قال حدثنا سعيد بن عفير عن ابن لهيعة عن أشياخه من حضرموت يرفعونه قال وحدثنيه يحيى بن بكير عن بقية بسنده . والحديث في الفائق ٤/١ .

قال أبو عبيدة<sup>١</sup> وغيره من أهل العلم: دخل كلام بعضهم في بعض  
 قيل في الأقيال العباهلة، قال<sup>٢</sup>: الأقيال ملوك باليمن دون الملك الأعظم،  
 واحد مَقِيل، يكون ملكا على قومه ومخلافه ومحجره؛ والعباهلة  
 الذين قد أُقِرُوا على مُلِكِهِمْ لا يُزالون عنه، وكذلك كل شيء أَهْمَلْتَهُ  
 هـ فكان مُهْمَلًا لا يُمْنَعُ بما يريد ولا يُضْرَبُ على يديه فهو مُعْبَهَلٌ؛  
<sup>٣</sup> قال تأبط شرا: [الطويل]

مَتَى تَبَغَيْتُ مَا دُمْتُ حَيًّا مُسَلِّمًا

تَجِدُنِي مَعَ الْمُسْتَرَعِلِ الْمُتَعْبَهْلِ؛

فالمسترعل<sup>٥</sup>: الذي يخرج في الرعي وهي الجماعة من الخيل وغيرها،  
 ١٠ والمتعبل: الذي لا يمنع من شيء؛ وقال الرازي يذكر الإبل أنها قد  
 أُرْسِلَتْ عَلَى الْمَاءِ تَرِدُهُ كَيْفَ شَاءَتْ فَقَالَ<sup>٦</sup>: [الرجز]

عَبَاهِلٍ عَبَّهَلَهَا الْوَرَادُ<sup>٧</sup>

(١) في ر: أبو عبيد.

(٢) في ر: قالوا.

(٣) زاد في ر: و.

(٤) البيت في اللسان (رعل، عبهل).

(٥) في ر: والمسترعل.

(٦) ليس في ر.

(٧) الرجز في اللسان (عبل) بدون نسبة وكذا بنسبته إلى أبي وجزة السعدي،

في الفائق ١/٥، وعلى هامش اللسان قبله:

«أفرغ لحوف وردها أفراداً» =

تبع  
تيم

[و - ١] قوله: في التبعة شاة، فان التبعة الأربعون من الغنم<sup>٢</sup>؛  
و التبعة يقال: إنها الشاة الزائدة على الأربعين حتى تبلغ الفريضة الأخرى،  
ويقال: إنها الشاة تكون لصاحبها في منزله يَحْتَلِبُهَا وليست بسائمة وهي  
الغنم الربائب التي يروى فيها عن إبراهيم أنه قال: ليس في الربائب  
صدقة<sup>٣</sup>. قال أبو عبيد: وربما احتاج صاحبها إلى لحمها فيذبحها فيقال ه  
عند ذلك: قد اتَّامَّ الرجل واتامت المرأة<sup>٤</sup>. قال الخطيئة يمدح آل  
لأى<sup>٥</sup>: [الوافر]

فما تَشَامَ جَارَةُ آلِ لَأَى<sup>٥</sup> وَلَكِنْ يَضْمَنُونَ هَا قِرَاهَا

= وفي (عهل) بنسبته لأبي وجزة:

« عياهل عيهلها الذواد ».

(١) من ر .

(٢) وفي الفائق ١/٦ قيل التبعة اسم لأدنى ما تجب فيه الزكاة كالتخمس من الإبل .

(٣) زاد في ر: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم [النخعي] أنه كان لا يرى في  
الربائب صدقة؛ الحديث في الفائق ١/٤٥٣ .

(٤) زاد في ر: و .

(٥) في الأصل « آل لأم » وعلى هامش الأصل « ذكر في الفزارية أنه أوس  
ابن حارثة بن لأم الطائي، وذكر الشعر في مدح أوس، وأن الشعر لبشر بن  
أبي خازم؛ وفيها:

فما وطئ الحصى مثل ابن سعدى ولا لبس النعال ولا احتذاها

(انظر ديوانه طبع دمشق سنة ١٩٦٠ ص ٢٢٢) ، والصواب أنه « آل لأى »

كما في ر واللسان (تيم)، والشعر في ديوان الخطيئة طبع التقدم ص ٣٠  
وطبع الحلبي سنة ١٩٥٨ م ص ١١٧؛ والبيت ليس في ديوان بشر .

يقول: لا تحتاج<sup>١</sup> أن تذبج تيمتها .

سيب [و- ٢] قال: و الشيوب الرّكاز ، قال: ولا أراه أخذ إلا من السيب وهي<sup>٢</sup> العطية ، يقول: هو من سيب الله و عطائه .

خلط وأما قوله: لا خلط ولا وراط، فانه يقال: إن الخِلاط إذا كان بين الخليطين عشرون ومائة شاة لأحدهما ثمانون وللآخر أربعون<sup>٥</sup> فإذا جاء المصدق فأخذ منها شاتين رد صاحب الثمانين على صاحب الأربعين<sup>٥</sup> ثلث شاة ، فيكون عليه شاة وثلث ، وعلى الآخر ثلثا شاة؛ وإن أخذ المصدق من العشرين والمائة شاة واحدة رد صاحب الثمانين على صاحب الأربعين ثلث شاة ، فيكون عليه ثلثا شاة ، وعلى الآخر ثلث شاة؛ فهذا قوله: لا خلط<sup>٧</sup> . قال أبو عبيد: والقول فيه عندي إنه لا تأخذ من

(١) زاد في ر: إلى .

(٢) من ر .

(٣) في ر: هو .

(٤) زاد في الأصل « بينهما » ، ولا حاجة إليها .

(٥) كذا في ر ، وفي الأصل « رد صاحب الأربعين على صاحب الثمانين » وعلى الهامش ما لفظه « يرد صاحب الأقل على صاحب الأكثر » وهذا خطأ بما يأتي « فيكون عليه شاة وثلث » أي على صاحب الثمانين شاة وثلث وعلى رب الأربعين ثلثا شاة .

(٦) من ر ، وفي الأصل « مائة » .

(٧) على هامش الأصل « هذا للشافعي » أي هذا على مذهب الشافعي رحمه الله إذ الخلطة مؤثرة عنده ؛ وأما أبو حنيفة رحمه الله فلا أثر لها عنده ويكون معنى الحديث =

العشرين و المائة إذا كانت بين نفسين أو ثلاثة إلا شاة واحدة لأنه إن أخذ شاتين ثم زاداً كان قد صار على صاحب الثمانين شاة و ثلاث ، و هذا خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم جعل في عشرين و مائة إذا كانت <sup>١</sup> ملكاً لواحدٍ شاة و هؤلاء يأخذون من صاحب الثمانين شاة و ثلاثاً ، و هذا في المشاع ؛ و المقسوم عندى <sup>٢</sup> سواء <sup>٥</sup> إذا كانا خليطين أو <sup>٣</sup> كانوا خُلطاء فهذا قوله : لا خِلاط ، و هو فى <sup>٤</sup> تفسير قوله فى الحديث الآخر : [ و- <sup>٤</sup> ] ما كان من خليطين فانهما يترادان بينهما بالسوية <sup>٥</sup> .

و الوراط الخديعة و العِشْ؛ و يقال : إن / قوله : لا خِلاط و لا وِراط ، ٢٥ / ب  
كقوله : لا يجمع بين متفرق <sup>٦</sup> و لا يُفرق بين مجتمع <sup>٧</sup> . ١٠ وِراط  
و قوله : لا شِناق ، فان الشَسَق ما بين الفريضتين و هو ما زاد من الإبل شِناق

= نفى الخِلاط لِنفى الأثر كأنه يقول : لا أثر للخِلاطة فى تقليل الزكاة و تكثيرها -  
انظر النهاية ١ / ٣٤٧ .

(١) كذا فى ر ، و فى الأصل « كان » .

(٢) ليس فى ر .

(٣) فى ر : و .

(٤) من ر .

(٥) الحديث فى (خ) زكاة : ٣٥ ، شركة : ٢ ، (د) زكاة : ٥ ، (ت) زكاة : ٤ ،

(ن) زكاة : ٥ ، ١٠ ، (ج) زكاة : ١٣ ، (ط) زكاة : ٢٣ ، (حم) ١ : ١٢ ، ٢ : ١٥ .

(٦) فى الأصل وِراط : متفرق .

(٧) الحديث فى (خ) زكاة : ٣٤ ، حيل : ٣ ، (د) زكاة : ٥ ، (ت) زكاة : ٤ ، =

على الخمس إلى العشر ، وما زاد على العشر إلى خمس عشرة ؛ يقول :  
لا يؤخذ من ذلك شيء ، وكذلك جميع الأشناق ؛ وقال الأخطل يمدح  
رجلا : [ البسيط ]

قَرَمٌ تُعَلِّقُ أَشْنَاقَ الدِّيَاتِ بِهِ إِذَا المِثُونُ أَمِرَّتْ فَوْقَهُ حَمَلًا ١

= (ن) زكاة : ١٠، ١٢، ١٣، (ج) زكاة : ١١، ١٣، (د) زكاة : ٨، (ط) زكاة ،  
٢٣، (حم) ٢ : ١٥ .

(١) البيت في ديوانه ص ١٤٣ و اللسان (شقق) و الفائق ١/٧ و إصلاح الغلط  
ص ٢٠، وفي الديوان برواية «ضخم» موضع «قرم» - قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح  
الغلط (مخطوطة مصورة ص ٢٠) «وقد تدبرت هذا التفسير و ناظرت فيه  
فلم أر أشناق الديات من أشناق الفرائض في شيء لأنه ليس في الديات شيء  
يزيد على حد من عددها أو جنس من أجناسها فيلغى كما يفعل في الصدقة وإنما  
أشناق الديات أجناسها من بنات المخاض و بنات اللبون و الحقاق و الجذاع فكل  
صنف منها شقق و إنما سمي شققا لأنهم كانوا يفردون الجنس منها و يضمون  
بعضها إلى بعض فيكون منفردا عن الصنف الآخر و كل شيء قرنته بشيء فقد  
شققته به ، و أصل الشقق الحبل فسميت الجماعة التي قرن بعضها إلى بعض شققا  
لأن الحبل جمعها و مثله قولهم للإبل جمع و يشد بعضها إلى بعض قرن لأن القرن  
جمعها و هو الحبل ، قال جرير : [ الطويل ]

و لو عند غسان السليطي عرست رغا قرن منها و كأس عقير  
و لهذا ذهب قوم في قول رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا شناق ، إلى أنه أراد  
لا يضم الرجل إله إلى إبل غيره ليمنع ما يجب عليه من الصدقة أو ليحتال بذلك  
في بخس المصدق يقال : شانقت الرجل - إذا خلطت مالك بما له ؛ و يدل على أن  
الأشناق في الديات أصنافها قول الكيت يمدح رجلا يحمل الديات قال  
الكيت : [ المتقارب ] =



أقوله: من أجبي فقد أربي<sup>٢</sup>، الإجابة<sup>٢</sup> بيع الحرث قبل أن يبدو صلاحه.  
و قال [ أبو عبيد - ٤ ]: في حديثه عليه السلام أنه دخل على عائشة  
و على الباب قرام سترًا .

= كان الديات إذا علفت مُعْوَهَا به الشنق الأسفلُ

يقول: كان الديات إذا تحملها من سهولتها عليه و طيب نفسه بها أسفل الأشناق  
و أدونها و هي بنات الخاض و جعلها أسفل الأصناف لأنها أصغرها و أخسها  
أثمانًا .

(١١) و في الفائق ٧/١ « [ و أما قوله ] ( الشغار ) أن يشاغر الرجلُ الرجلَ ،  
و هو أن يزوجه أخته على أن يزوجه هو أخته و لا مهر إلا هذا [ أى يكون مهر  
كل واحد منهما بضع الأخرى ] من قولهم : شغرتُ بنى فلان من البلد - إذا  
أخرجتهم ؛ قال : [ الطويل ] .

و نحن شغرتنا ابني نزار كليهما و كلياً بوقع مرهق متقارب

و من قولهم : تفرقوا شغرت بفر ، لأنهما إذا تبادلا بأختيهما فقد أخرج كل  
واحد منهما أخته إلى صاحبه و فارق بها إليه .

(٢) في ر : أربا ، و هو في الفائق ٧/١ .

(٣) في ر : فالإجابة .

(٤) من ر .

(٥-هـ) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (م) لباس : ٨٥ - ٨٨ ، (د) لباس : ٤٥ ، (ت) أدب : ٤٤ ، (ن)

زينة : ١١١ ، (حم) ٢ : ٣٠٥ ؛ و على هامش الأصل « فهتك الستر و تلون وجهه ؛

و قد تقدم في الحاشية آخر الحديث « انظر التعليق ١٠ ص ٤٩ . و الحديث في

الفائق ٢/٣٢٥ و فيه أنه ثوب من صوف فيه ألوان من العهون و هو صفيق

يتخذ سترًا .

قرم

قال أبو عبيد<sup>١</sup>: القِرامُ السِترُ الرقيقُ فإذا خيط فصار كالبيت فهو

كِلَّةٌ؛ وقال لبيد يصف الهودج: [الكامل]

مِنَ كُلِّ مَحْفُوفٍ يُظِلُّ عَصِيَّةً زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَاةٌ وَقِرَامُهَا<sup>٢</sup>

فَالعِصَى: عيدان الهودج، والزوج: السَّمَطُ. ويقال للستر الرقيق<sup>٣</sup>:

شَفَفٌ ٥. والشَّفَفُ: وكذلك كل ثوب رقيق يُسْتَشَفُّ ما خلفه فهو شَفَفٌ.

ومنه حديث عمر: لَا تُبْلِسُوا نِسَاءَ كَمِ الْكِتَانِ - أوقال: القِبَاطِيُّ - فانه

إِنْ لَا يَشِفُّ فانه يَصِفُّ؛ يقول: إِنْ لَمْ تَرْمَا خَلْفَهُ فَانهُ يَصِفُّ حَلِيَّتَهَا لِرَقَّتِهِ.

ومنه حديث ابن عباس<sup>٥</sup> أَنَّهُ رَأَى عَلَيْهِ ثُوبَ سَابِرِي يَسْتَشَفُّ<sup>٥</sup>

مَا وَرَاءَهُ: وجمع الشف شفوف<sup>٦</sup>؛ وقال عدى بن زيد: [الخفيف]

١٠. زَانِهِنَّ الشُّفُوفُ يَنْضَخْنَ بِالْمَسِّ كَمَا وَعَيْشٌ مُوَافِقٌ وَحَرِيرٌ<sup>٧</sup>

<sup>٨</sup> وَيُرْوَى: مُفَانِقٌ<sup>٨</sup>.

(١) ليس في ر.

(٢) البيت في اللسان (زوج، قرم) وفي معلقته في شرح القوائد العشر

للتبريزي ص ١٣١.

(٣) زاد في ر: أيضا.

(٤) في ر: حلقها - كذا. وفي الفائق ٣٠٩/٢ «خلقها».

(٥-٥) في ر: أخبرني أبو معاوية عن أبي حيان التيمي عن حبيب بن أبي ثابت قال

رأيت علي ابن عباس ثوبا سابريا أستشف. كذا في الفائق ٥٦٦/٢.

(٦) كذا في ر، وفي الأصل: الشفوف.

(٧) البيت في ر و اللسان (شفف، فتق) برواية «مفانق».

(٨-٨) ليس في ر، ومر آنفا أن رواية ر: مفانق.

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في ٢ حديثه عليه السلام ٢ أنه كان إذا سافر  
سفرا قال : اللهم ! إنا نعوذ بك من وعشاء ٢ السفر و كآبة المنقلب  
و الحور بعد الكور ٤ و سوء المنظر في الأهل و المال ٥ .

أما قوله : من وعشاء السفر ، قال : ٦ الوعشاء شدة النصب و المشقة ٧  
و كذلك هو في المآثم . [ و - ١ ] قال الكميث يعاتب جذاما ٧ على ٥  
انتقالهم بنسبهم من ٨ خزيمة بن مدركة و كان يقال : إنهم ٩ جذام بن  
أسدة بن خزيمة أخي ١٠ أسد بن خزيمة فانتقلوا إلى اليمن فيما أخبرني ابن

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) على هامش الأصل « وعشاء - بالعين مهملة لا غير - تمت » .

(٤) في ر و الفائق ١٧٢/٣ « الكون » بدل « الكور » و هو أيضا رواية .

(٥) زاد في ر : حدثني عباد بن عباد و أبو معاوية عن عاصم الأخول عن عبد الله

ابن سرجس الخزومي عن النبي صلى الله عليه - الحديث في (جه) دعاء : ٢٠ ،

(م) حجج : ٤٢٦ ، (ت) دعوات : ٤١ ، (ن) استعاذة : ٤١ ، ٤٢ ، (دى) استئذان :

٤٢ ، (حم) ٥ : ٨٢ ، ٨٣ .

(٦) في ر : فان .

(٧) كذا في ر ، و في الأصل « جذام » ؛ و هو عمرو بن عدى بن الحارث بن مرة

ابن أد بن زيد بن يشجب - انظر جمهرة ابن حزم ٣٩٥ .

(٨) في ر : عن .

(٩) في ر : إنه .

(١٠-١٠) سقط من ر .

الكلبي<sup>١</sup> فقال الكميت: [ الطويل ]

٢ أو ابن ابنها<sup>٢</sup> مِنَّا و منكم و بَعَثُهَا خَزِيمَةَ و الأرحام و عشاءُ حُوبُهَا  
يقول: إن قطعة الرحم مأثم شديد، وإنما أصل الوعشاء من الوعث  
و هو الدهس، و<sup>٣</sup> الوعث و الوعث<sup>٣</sup> المشى يشتد فيه على صاحبه،  
٥ فصار مثلاً<sup>٤</sup> في كل<sup>٤</sup> ما يشق على فاعله .

و قوله: و<sup>٥</sup> كآبة المقلب - يعني أن ينقلب من سفره إلى منزله بأمر  
يكتتب منه، أصابه في سفره أو فيما<sup>٦</sup> يقدم عليه .

و قوله: الحور بعد الكون - هكذا يروى بالنون، و<sup>٧</sup> سنل عاصم

عن هذا فقال: ألم تسمع إلى<sup>٥</sup> قوله: حار بعد ما كان؟ يقول: إنه كان

١٠ على حالة<sup>٨</sup> جميلة فخار عن ذلك أي رجع؛ و هو في غير هذا الحديث الكور-

(١) في جمهرة ابن حزم: أراد روح بن زنباع أن يرد نسب جذام إلى مضر

فمنعه من ذلك نائل بن قيس، كذا في أنساب الأشراف للبلاذري ١ / ٣٦ طبع

دار المعارف بمصر سنة ١٩٥٩ «.

(٢-٢) كذا في ر و اللسان (وعث)؛ و في الأصل « و أين أبيها » .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر: لكل .

(٥) ليس في ر .

(٦) في ر: ما، و في المغيث ص ٤٩٢ « يعني أن ينقلب من سفره بأمر يكتتب منه

إما أصابه في سفره وإما قدم عليه مثل أن ينقلب غير مقضى الحاجة أو ذهب ماله

أو أصابته آفة أو يقدم على أهله فيجدهم مرضى أو فُقد بعضهم أو ما أشبهه » .

(٧) زاد في ر: أخبرني عباد بن عباد قال .

(٨) في ر: حال .

بالراء، وزعم الهيثم أن الحجاج بن يوسف بعث فلانا قد سماه على جيش وأمره عليهم إلى الخوارج ثم وجهه بعد ذلك إليهم تحت لواء غيره، فقال الرجل: هذا الحور بعد الكور، فقال له الحجاج: و<sup>١</sup> ما قولك: الحور بعد الكور؟ قال<sup>٢</sup>: النقصان / بعد الزيادة<sup>٣</sup>، ومن قال هذا أخذه<sup>٤</sup> / ٢٦ الف من كور<sup>٥</sup> العمامة، يقول: قد تغيرت حاله<sup>٦</sup> وانتقضت كما ينتقض<sup>٧</sup> كور العمامة بعد الشد، وكل هذا قريب بعضه من بعض في المعنى.

وقال [ أبو عبيد - <sup>٨</sup> ]: في<sup>٩</sup> حديثه عليه السلام<sup>٩</sup> أنه كان يصلح و لجوفه أزين كأزين الرجل من البكاء<sup>١٠</sup>.

أزز

- (١) زاد في ر: له .  
 (٢) ليس في ر .  
 (٣) في ر: فقال .  
 (٤) الحور بعد الكور، مثل يضرب في تراجع الأمر - انظر المستقصى ٣١٥/١ وجمع الأمثال ١٣٢/١ .  
 (٥) على هامش الأصل « بفتح الكاف لا غير » .  
 (٦) في ر: حالته .  
 (٧) في ر: ينتقض .  
 (٨) من ر .  
 (٩-٩) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .  
 (١٠) زاد في ر: قال حدثني ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه أنه رأى ذلك من النبي صلى الله عليه ؛ الحديث في (د) صلاة: ١٥٧، (ن) سهو: ١٨، (حم) ٤: ٢٥، ٢٦، وفي الفائق ٢٧/١ .

قوله: أزيز<sup>١</sup> - يعنى<sup>٢</sup> غليان جوفه بالبكاء .<sup>٣</sup> أو الأصل فى<sup>٤</sup> الأزيز  
الالتهاب والحركة، وكان قوله "أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكُفْرِينَ  
تَوَزُّهُمْ أَزًّا"<sup>٥</sup> من هذا - أى تدفعهم و تسوقهم و هو من التحريك .<sup>٥</sup>  
وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: فى<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٨</sup> أنه رأى فى إبل  
٥ الصدقة ناقة كَوْمَاء فسأل عنها فقال المصدق: إني ارتبعتها بابل،  
فسكت؛<sup>٩</sup> و يروى: أخذتها بابل .<sup>١٠</sup>

رجع قال أبو عبيدة: الارتجاع أن يقدّم الرجل يابله المصر فيبيعها ثم  
يشترى بئمنها مثلها أو غيرها، فتلك هى الرجعة التى ذكرها الكميت  
وهو يصف الأثافي فقال<sup>١</sup>: [ المنسرح ]

١٠ جُرْدٌ جِلَادٌ مُعَطَّفَاتٌ عَلَى الْـ أَوْرُقٍ لَارِجَعَةٌ وَلَا جَلْبُ<sup>٢</sup>

(١) فى ر: الأزيز .

(٢) ليس فى ر .

(٣-٣) فى ر: وأصل .

(٤) - سورة ١٩ آية ٨٣ .

(٥) على هامش الأصل « قال امرؤ القيس: [ الخفيف ]

وَأَيْنَ دَمُونَ مِنْ مَحَلِّهِ حَجْرٍ بَطْرُوبٍ يُوْزُهُ الشُّوقُ أَرْأَ

دَمُونَ: بلد فى حضر موت « كذا فى الهامش بغير نقط و ليس البيت فى ديوانه .

(٦) من ر .

(٧-٧) فى ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٨-٨) فى ر: حدثناه هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن

النبي صلى الله عليه إلا أن هشيم قال: أخذتها، وقال غيره: ارتبعتها بابل .

(٩) البيت فى الهاشميات للكميت طبع شركة التمدن . ١٣٣ هـ ص ٥٦ و اللسان =

١ الأورق: الرماد؛ وإن رد أثمان إبله إلى منزله من غير أن يشتري بها شيئاً فليس برجعة؛ وكذلك هي في الصدقة إذا وجبت على رب المال أسنان من الإبل فأخذ المصدق مكانها أسناناً فوقها أو دونها فلك التي أخذ رجعة لأنه ارتجعها من التي وجبت على ربها.

و قال [ أبو عبيد - ٢ ]: في ٢ حديثه عليه السلام ٢ أنه قال: إذا ه

مط

مشت امتي المَطِيَّطَاءَ و خَدَمْتَهُمْ فارس و الروم كان بأسهم بينهم .  
قال الأصمعي و غيره: المَطِيَّطَاءُ ٦ التبختر و مَدَّ اليدين في المشي؛  
و التمطى من ذلك لأنه إذا تمطى مد يديه؛ و يروى في تفسير قوله " ثُمَّ  
ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى ٥ - ٧ " أنه التبختر؛ و يقال للواء الخائر في أسفل

الحوض: المَطِيَّطَةُ ٨، لأنه يتمطط - أى ٩ يتمدد، و جمعه مطاطط؛ قال حميد ١٠

= (رجع)؛ و في الأصل «مقطعات» بدل «معطفات»، و التصحيح من المراجع  
و هامش الأصل . و أيضاً على الهامش «أى هن كالإبل الجرد لا شعر عليها،  
جلاد: عظام الأجسام، لا رجعة تشتت [ى] أولاً جلب فتباع - تمت» .

(١-١) سقط من ر .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) زاد في ر: قال أبو عبيد و هذا الحديث حديثه الحجاج عن الفرغ بن فضالة

عن يحيى بن سعيد الأنصارى يرفعه؛ الحديث في (ت) فتن: ٧٤ .

(٦) هي ممدودة و مقصورة - راجع الفائق ٣/٣٢٠ .

(٧) سورة ٧٥ آية ٣٣ .

(٨) كذا في ر و هو الصواب، و في الأصل «المطيطية» .

(٩) في ر: يعنى .

[الرجز]

خَبَطَ النَّهَالَ سَمَلَ الْمَطَائِطِ<sup>١</sup>

١ النهال: العطاش<sup>٢</sup>. ومن جعل التمطى من المطيطة فإنه يذهب به مذهب  
تَبَطَّيْتُ من الظن و تَقَضَّيْتُ من التقضض، كقول العجاج:

[الرجز]

تَقَضَّيْتُ الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَّرَ<sup>٣</sup>

يريد تقضض البازي؛ وكذلك يقال: التمطى يريد التمطط<sup>٥</sup>.

وقال [أبو عبيد - ٦]: في حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أنه نهى أن يبال  
في الماء الدائم ثم يتوضأ منه<sup>٨</sup>.

١٠ نوم قال الأصمعي: وبمضه عن أبي عبيدة: الدائم هو الساكن، وقد دام

(١) كذا في اللسان (مطط، سمل)؛ وعلى هامش الأصل «السمل: بقية الماء -  
تمت».

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) في اللسان (قضض) قبله: [الرجز]

إذا الكرام ابتدروا الباع بَدَرَ

(٤) من ر، وفي الأصل: يقول .

(٥) وذكر الزمخشري في الفائق ٣/٣٣ «المط و المد و البطو واحد، ومنه المطو

في السير؛ قال امرؤ القيس: [الطويل]

مطوت بهم حتى يكلّ غزيرهم و حتى الجياد ما يقدن بأرسان

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٨) زاد في ر: حدثناه أبو يوسف عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر =



الماء يدوم و' أدمته أنا إدامة إذا سكنته، وكل شيء سكنته فقد أدمته؛  
[و- ٢] قال الشاعر: [الطويل]

تجيش علينا قِدرُهم فَنُدِمِها وَنَفْثُوها عِنا إِذا حَمِيها غَلا<sup>٢</sup>  
قوله: نُدِمِها: نُسَكَنِها، وَنَفْثُوها: نَكسَرُها بِالماءِ و' غيرَه، وَهَذا مِثْلُ ضَرِبِه -

أى إنا نطفئ شرهم عنا، ويقال للطائر إذا صفّ جناحيه في الهواء وسكنتها ه  
فلم يحركهما كطيران الحدأة<sup>٥</sup> والرّخس: قد دَوّم الطائر تدويمًا،  
وهو من هذا أيضا لأنه إنما سمي بذلك / لسكونه وتركه الخفقان  
بجناحيه .

٢٦/ب

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام أنه نهى عن

= عن النبي صلى الله عليه؛ وحدثناه يحيى بن سعيد عن ابن مجلان عن أبيه عن  
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه نهى أن يبال في الماء الراكد وأن يغتسل  
فيه من جنابة؛ الحديث في (خ) وضوء: ٦٨، (م) طهارة: ٩٥، ٩٦، (ت) طهارة:  
٥١، (ن) طهارة: ٤٥، غسل: ١، (دى) وضوء: ٤٥، (حم) ٢: ٢٥٩، ٢٦٥،  
٣١٦، ٣٤٦، ٣٦٢، ٤٣٣، ٤٦٤، ٤٩٢، ٥٢٩؛ الحديث في الفائق ١/٤١٤.

(١) زاد في ر: قد .

(٢) من ر .

(٣) البيت في اللسان (نثأ) مع نسبه إلى الجعدى، وفي (دوم) بدون نسبة،  
وفي اللسان «تفور» بدل «تجيش» .

(٤) في ر: أو .

(٥) على هامش الأصل «الحدأ جمع حدأة - بكسر الحاء، جمع فعلة - مقصور -

فعل - تمت» .

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

لبس القسي<sup>١</sup> .القسي<sup>٢</sup>: ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير؛ و كان أبو عبيدة يقول قسىنحوها من ذلك ولم يعرفها الأصمعي<sup>٣</sup> . قال أبو عبيد: أصحاب الحديثيقولون: القسي - بكسر القاف، قال أبو عبيد<sup>٤</sup>: و أما أهل مصر فيقولون:ه القسي، ينسب<sup>٥</sup> إلى بلاد يقال لها: القس<sup>٦</sup> - و قد رأيتها .خ خص قال أبو عبيد و قد<sup>٢</sup> قال الأصمعي: و أما الخنايص فإنها ثياب من خز

(١) زاد في ر: حدثني يزيد عن محمد بن عمرو عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين

عن أبيه يرفعه، قال أبو عبيد و حدثني القاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن

أبي بردة نحو حديث يزيد . و على هامش الأصل « القسي وزنه: فيعل - بتشديد

الياء و تخفيف السين - من شمس العلوم (باب القاف و السين) » . و الحديث

في الفائق ٢/٣٤٤ .

(٢) في ر: قال عاصم فسألنا عن القسي فقيل: هي .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) في الأصل: تكسر - خطأ .

(٥) كذا في ر، و في الأصل: منسوب .

(٦) أورد الزنجشري في الفائق ٢/٣٤٤ من الشواهد قول أبي دؤاد و ربيعة بن

مقروم و قال « قال أبو دؤاد: [الخفيف]

أقر الدير فالجارع من قو مى فعوق فرايح تخفييه

بعد حى تغدو القيان عليهم فى الدمقس القسى براح سبيه

و قال ربيعة بن مقروم: [الوافر]

جعلن عتيق أنماط خدورا و أظهرن الكرادى و العهونا

على الأحجاج و استشعرن ريطا عراقيا و قسيا مصونا .

و فيه أن القسى القزى (منسوب إلى القز) أبدلت الزاى سينا .

أوصوف، وهي معلمة<sup>١</sup> وهي سود كانت من لباس الناس. قال: <sup>٢</sup>والمسَاتِق ستق  
 فراءٌ طوالُ الأكام، واحدها مُسْتَقَّة<sup>٣</sup>، قال: <sup>٤</sup>وأصلها بالفارسية مُسْتَهْ  
 فَعْرِبْت. وعن أبي عبيدة: <sup>٥</sup>وَأما المروط فانها أكسية من صوف أو خز  
 كان يؤتزر بها. <sup>٦</sup>قال الأصمعي: وأما المطارِف فانها أردية خز مربعة  
 لها أعلام؛ <sup>٧</sup>فاذا كانت مدورة على خلفة الطيلسان فهي التي كانت تسمى <sup>٨</sup>ه  
 الخية تلبسها النساء. قال الأصمعي<sup>٩</sup>: والقراقل قُمُصُ النساء، واحدها  
 قرقل؛ وهو الذي يسميه الناس قرقر<sup>١٠</sup>. <sup>١١</sup>وَأما الكسائي: والثياب  
 المشقة هي المصبوغة بالمشق، وهي المَعْرَةُ<sup>١٢</sup>. قال: والثياب المَمَصَّرَة مصر

(١-١) في ر: معلم.

(٢) ليس في ر.

(٣) على هامش الأصل «بضم الميم وفتح التاء والقاف»، وفي متن ر «مستقة»  
 وعلى هامشها «في الصحاح: مستقة - بفتح التاء» أقول: هما صحيحان.

(٤) في ر: پوستين مشته، وفي المغيث ص ٤٦ هـ «في الحديث أنه أهدى له  
 مستقة من سندس، وفي حديث سعد رضي الله عنه أنه صلى بالناس في مستقة  
 يداه فيها، قال الأصمعي: المستاق فراء طوال الأكام، واحدها مستقة، وأصله  
 بالفارسية مشته فعربت ويشبه أنها كانت مكففة بالسندس لأن نفس الفرو  
 لا يكون سندسا».

(٥) زاد في ر: قال.

(٦) زاد في ر: قال أبو عبيد.

(٧) في ر: الأموى.

(٨) كذا في ر، وفي الأصل «قرقى».

(٩) المغرة: طين أحمر يصنع به.

التي فيها شيء من صفرة وليس بالكثير<sup>١</sup>. قال أبو زيد [الأنصاري - ٢]:  
 سير و السَّيراء برود يخالطها حرير<sup>٢</sup>؛ وقال غير هؤلاء: القهز<sup>٣</sup> ثياب بيض  
 قهز يخالطها حرير أيضا<sup>٤</sup>؛ قال ذو الرمة يصف البُزاة والصقور بالبياض  
 فقال<sup>٥</sup>: [الطويل]

٥ من الزُّرْق أو صُفِّع كأن رؤوسها

من القهز والقُوهي بيض المَقانِع<sup>٦</sup>

وثر قال أبو عبيد: وأما المياثر الحمر التي جاء فيها النهى فإنها كانت من  
 حلل مراكب الأعاجم من ديباج أو حرير . وأما الحُلل فإنها بُرود اليمن  
 من مواضع مختلفة منها، والحلة إزار ورداء، لا تسمى حلة حتى تكون  
 ١٠ ثوبين؛ وما بين ذلك حديث عمر أنه رأى رجلا عليه حلة قد انزرت  
 بأحداها<sup>٧</sup> وارتدى بالآخرى<sup>٨</sup> فهذان ثوبان؛ ومن ذلك حديث معاذ

(١) ليس في ر.

(٢) كذافي ر، وفي الأصل «في الكثير» .

(٣) من ر .

(٤) في ر: الحرير .

(٥) على هامش الأصل «القهز - بفتح القاف وكسرهما لغتان - تمت» .

(٦) زاد في ر: و .

(٧) البيت في ديوانه ص ٣٦٠ و اللسان (قهز)؛ وعلى هامش الأصل «الأصقع:

أبيض الرأس - تمت» .

(٨) في ر: بأحدهما .

(٩) في ر: بالآخر .

ابن عفراء أن عمر بعث إليه بمحلاة فباعها واشترى بها خمسة أرؤس من الرقيق فأعتقهم ثم قال: إن رجلا آثر قشرتين يلبسهما على عتق هؤلاء لغيبين الرأي، فقال: قشرتين - يعنى ثوبين .

و قال [ أبو عبيد - ١ ]: في ٢ حديثه عليه السلام ٢ أنه نهى عن المَحاقلة والمزابة ٤ .

قال أبو عبيد: سمعت غير واحد ولا اثنين من أهل العلم ذكر كل واحد منهم طائفة من هذا التفسير قال ٥: المحاقلة ٦ بيع الزرع وهو

حقل

(١) زاد في ر: حدثنا يزيد عن جرير بن حازم عن ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب أن عمر بعث إلى معاذ بن عفراء بمحلة، قال أفلح: فأمرني أن أبيعها واشترى بها رقيقا فبعثها واشترى له خمسة أرؤس قال فأعتقهم، ثم قال: إن رجلا اختار قشرتين على عتق هؤلاء لغيبين الرأي؛ والحديث في الفائق ٢/٤٨٠ .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر: قال حدثنا هشيم عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي

صلى الله عليه نهى عن المحاقلة والمزابة؛ الحديث في (خ) بيوع: ٨٢، ٩٣،

مساقاة: ١٧، (م) بيوع: ٥٩، ٨١، ٨٥، ١٠٤، ١٠٥، ١١٣، (د) بيوع: ٣١،

٣٣، (ت) بيوع: ١٤، ٥٥، ٦٢، ٧٠، (ن) أيمان: ٤٥، بيوع: ٢٨، ٣٣، ٣٩،

٧٤، (ج) تجارات: ٥٤، رهون: ٨، ٧، (د) مقدمة: ٢٨، بيوع: ٢٣،

(ط) بيوع: ٢٤، ٢٥، (حم) ١: ٢٢٤، ٣١٣، ٢: ٣٩٢، ٤١٩، ٤٨٤، ٣:

٨، ٦، ٦٧، ٣١٣، ٣٥٦، ٣٦٠، ٣٦٤، ٣٩١، ٣٩٢، ٥: ١٨٥، ١٩٠؛

والحديث في الفائق ١/٢٧٥ .

(٥) في ر: قالوا .

(٦) زاد في ر: والحقل .

في سنبله بالبُر، وهو مأخوذ من الحَقْل، والحقل هو الذي يسميه أهل العراق القراح<sup>١</sup>، وهو في مثل يقال: لا يُنْبِت البَقْلَةَ إلا الحَقْلَةَ<sup>٢</sup>.  
 قال: والمزبنة بيع التمر<sup>٣</sup> وهو<sup>٤</sup> في رؤوس النخل بالتمر، وإنما جاء  
 النهي في هذا لأنه من الكيل وليس يجوز شيء من الكيل/ والوزن  
 إذا كانا من جنس واحد إلا مثلا بمثل ويدا بيد، وهذا مجهول لا يعلم  
 أيهما؛ أكثر.

زبن

٢٧ / الف

هـ

قال: ورخص في العرايا<sup>٥</sup>.

عري

(١) على هامش الأصل « وهو الطيب » أي القراح الطيب؛ وعلى هامش ر  
 « في الصحاح القراح: المزرعة التي ليس عليها بناء ولا فيها شجر ».  
 (٢) يضرب مثلا للكلمة الحسيسة تخرج من الرجل الخسيس - انظر مجمع  
 الأمثال ١٢٠/٢.

(٣-٣) ليس في ر.

(٤) من ر، وفي الأصل « أيها ».

(٥) الحديث في (خ) بيوع: ٧٥، ٨٤، (م) بيوع: ٥٧، ٦٦، ٧١، ٨٣، (د)  
 بيوع: ١٩، ٣٣، (ت) بيوع: ٦٢، ٧٠، (ن) بيوع: ٢٨، ٣٢، ٣٣، ٣٥،  
 ٧٤، (ج) تجارات: ٥٥، (حم) ٢: ٨، ١١، ٢٣٧، ٣: ٣١٣، ٤: ٢؛ والنهية  
 ١٠٣/٣، وفيه قال ابن الأثير: اختلف في تفسيرها فقيل إنه لما نهى عن المزبنة  
 وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر رخص في جملة المزبنة في العرايا وهو  
 أن من لا نخل له من ذوى الحاجة يدرك الرطب ولا نقد بيده يشتري به الرطب  
 لعياله ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر فيجىء إلى صاحب  
 النخل فيقول له: بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضل  
 من التمر بثمرتك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس فرخص فيه إذا كان =

قال: ' و العرايا واحدها عَرِيَّة ، وهى النخلة يُعربها صاحبها رجلا محتاجا؛ والإعراء أن يجعل له ثمرة عامها . يقول: فرخص لرب النخل أن يبتاع من المُعَرَى ثمرة تلك النخلة بتمر لموضع حاجته . وقال بعضهم: بل هو الرجل يكون له نخلة وسط نخل كثير لرجل آخر ، فيدخل رب النخلة إلى نخلته فربما كان مع صاحب النخل الكثير أهله فى النخل فيؤذيه ٥ بدخوله ، فرخص لصاحب النخل الكثير أن يشتري ثمرة تلك النخلة من صاحبها قبل أن يَحْدَه بتمر لثلا يتأذى به .

قال أبو عبيد: والتفسير الأول أجود، لأن هذا ليس فيه إعراء، إنما هى نخلة يملكها ربها فكيف تسمى عَرِيَّة؛ وما يبين ذلك قول شاعر الأنصار<sup>٢</sup> يصف النخل: [ الطويل ]

١٠

ليست يَسْنَهَاءَ ولا رُجْبِيَّةَ ولكن عرايا فى السنين الجوائح؛

= دون خمسة أوسق، و العرية فعيلة بمعنى مفعولة من عراه يعروه إذا قصده، ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة من عرى يعرى إذا خلع ثوبه كأنها عريت من جملة التحريم فعريت أى خرجت .

(١) من ر، وفى الأصل: قالوا .

(٢) فى ر: تمر .

(٣) هو سويد بن الصامت الأنصارى، كما فى اللسان ( رجب ، سنة ، عرا ) .

(٤) أنشده أيضا ثعلب فى مجالسه ٩٤ - انظر مجالس ثعلب بتحقيق عبد السلام محمد هارون ، طبع المعارف سنة ١٩٥٦ ص ٧٦ ؛ وعلى هامش الأصل « سنهَاء ، قيل : قديمة [ قد ] مضت عليها السنون ، وقيل : [ التى ] أصابتها السنة المجذبة - تمت ش (باب السين والنون) ، سنهت النخلة إذا مضت عليها سنون ؛ رجبية - يضم الراء وفتح الجيم وتشديد الياء نسبة إلى الراء وسكون =

يقول: إنا نعرّيها الناس .

ومنه الحديث الآخر أنه كان يأمر الخراس أن يخففوا [ في

الخرص - ٢ ] ويقول: إن في المال العربية والوصية ٣ .

وحديثه أنه نهى عن المخابرة ٤ .

خبر

قال ٥: هي المزارعة بالنصف و الثلث [ والرّبع - ٢ ] وأقل من

ذلك [ وأكثر - ٢ ]، وهو الخبّر أيضا؛ ٦ الخبّر الفعل، والخبير

الرجل ٦؛ وكان أبو عبيدة يقول: بهذا ٧ سى الأكار ٨ خبيرا ٩ لأنه يخابر

= الجيم: وهو الجدار بيني حول النخلة تعتمد عليه - تمت من ش (باب الرّاء

والجيم)؛ وقال ابن منظور في (رجب) إنه روى: رجيبة - بضم الرّاء وتخفيف

الجيم المفتوحة وتشديدها، قال «كلاهما نسب نادر، والتمثيل أذهب في الشذوذ»

ثم قال «وقد روى بيت سويد بن الصامت بالوجهين جميعا» .

(١) في ر: إنما .

(٢) من ر .

(٣) زاد في ر «وحدثناه يزيد عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن مكحول

قال: كان النبي صلى الله عليه إذا بعث الخراس قال: خففوا في الخراس فإن في

المال العربية والوصية» .

(٤) الحديث في الفائق ١/٣٢٤ .

(٥) في ر: قالوا .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧) في ر: لهذا .

(٨) على هامش الأصل «أكار - وزن فعال - بفتح الهمزة وتشديد الكاف:

الزراع، وجمعه أكرة - تمت من ش (باب الهمزة والكاف)» .

(٩) في ر: الخبير .



الأرض، والمخبرة هي المؤاكرة، ولهذا سمي الأكار خيرا<sup>١</sup> لأنه  
يؤاكر الأرض.

وأما حديثه أنه نهى عن المخاضرة<sup>٢</sup> فإنها نهى عن أن يباع  
الثمار قبل أن يبدو صلاحها وهي خضر بعد، ويدخل في المخاضرة أيضا  
بعض<sup>٣</sup> بيع الرطاب والبقول وأشباهاها، ولهذا كره من كره بيع الرطاب<sup>٥</sup>  
أكثر من جزئه وأخذه.

وهذا مثل حديثه أنه نهى بيع التمر قبل أن يزهر؛ وزهوه أن  
يحمّر أو يصفر.

[قال أبو عبيد -<sup>٥</sup>]: وفي حديث آخر أنه نهى عن بيعه قبل أن  
يُشَقَّح -<sup>٦</sup> ويقال: يُشَقِّح<sup>٦</sup>؛ والتشقيح هو الزهو أيضا؛ وهو معنى ١٠  
قوله: حتى تأمن من العاهة<sup>٧</sup>، والعاهة الآفة تصيبه.

(١) زاد في ر: قال.

(٢) ليس في ر.

(٣) زاد في ر: حدثناه عمر بن يونس عن القاسم اليمامي عن أبيه عن إسحاق بن عبد الله  
ابن أبي طلحة عن أنس عن النبي صلى الله عليه أنه نهى عن بيع المخاضرة؛ الحديث  
في (ن) أيمان: ٤٥؛ وفي الفائق ١/٣٥١.

(٤-٤) في ر: فاته.

(٥) من ر.

(٦-٦) ليس في ر؛ الحديث في (خ) بيوع: ٨٥، (م) بيوع: ٨٤، (د) بيوع:  
٢٢، (حم) ٣: ٣٢٠، ٣٦١؛ وفي الفائق ١/٦٧٠.

(٧) الحديث في (ط) بيوع: ١٢، (حم) ٦: ١٠٦؛ وفي الفائق ٢/١٩٧: نهى =

نبد

و أما حديثه الآخر أنه نهى عن المنابذة والملاسة<sup>١</sup> ففي كل واحد منها قولان؛ أما المنابذة فيقال: إنها أن يقول الرجل لصاحبه: انبد إلى الثوب أو غيره من المتاع أو أنبذه إليك وقد وجب البيع بكذا وكذا؛ ويقال: إنما هو أن يقول الرجل: إذا نبذت الحصة فقد وجب البيع، وهو معنى قوله: إنه نهى عن بيع الحصة.

لمس

و الملاسة أن يقول: إذا لمست ثوبى أو لمست ثوبك فقد وجب البيع بكذا وكذا، ويقال<sup>٢</sup>: هو أن يلمس الرجل المتاع من وراء الثوب ولا ينظر إليه فيقع البيع على ذلك، وهذه بيوع كان أهل الجاهلية يتباعون بها<sup>٣</sup>، فهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ١٠ لأنها غرر كلها.

ب / ٢٧

وقال [ أبو عبيد - ٥ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٤</sup> / خير ما تداويتم به اللدود و السعوط و الحجامة و المشى<sup>٥</sup>.

= عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة؛ الحديث في (خ) زكاة: ٥٨، (م) يوع:

٥٥٢، (حم) ٢: ٥٠، ٣٢.

(١) الحديث في الفائق ٣/٦٠.

(٢) زاد في ر: بل.

(٣) من هامش الأصل و ر و الفائق؛ وفي الأصل: قفا.

(٤-٤) في ر: يتبايعونها.

(٥) من ر.

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٧) زاد في ر: حدثناه يزيد عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس يرفعه؛ =

قال الأصمعي: اللدود ماسق الإنسان في أحد شقّي الفم .  
 ومنه الحديث الآخر أنه لُدّ في مرضه<sup>١</sup> وهو معنى عليه ، فلما  
 أفاق قال : لا يبق بالبيت<sup>٢</sup> أحد إلا لُدَّ إلا عمى العباس .  
 قال أبو عبيد : فترى - والله أعلم - أنه إنما<sup>٣</sup> فعل ذلك عقوبة لهم  
 لأنهم فعلوه<sup>٤</sup> من غير أن يأمرهم به ؛ قال الأصمعي : وإنما أخذ اللدود من ه  
 لديدى الوادى وهما جانباه ، ومنه قيل للرجل : هو يَسَلْدَد - إذا التفت  
 عن جانبيه يمينا وشمالا ؛ ويقال : لدت الرجل أده لدا - إذا سقيته  
 ذلك ، وجمع اللدود ألدّة<sup>٥</sup> . قال عمرو بن أحرر الباهلي : [ الطويل ]  
 شَرِبْتُ الشُّكَاغَى وَالتَّدَدْتُ أَلِدَّةً

١٠ وَأَقْبَلْتُ أَفْوَاةَ الْعُرُوقِ الْمَكَاوِيَا<sup>٦</sup>

فهذا هو اللدود ، وأما الوجور فهو في وسط الفم .

= الحديث في ( ت ) طب : ١٢٠٩ ؛ وفي الفائق ٢/٤٥٩ . وعلى هامش الأصل  
 « المشى - بتشديد الياء وكسر الشين : الدواء الذى يمشى البطن - من شمس العلوم  
 ( باب الميم و الشين ) ، وليس بتأويل للحديث - تمت » .

(١) زاد في ر : صلى الله .

(٢) في ر و الفائق ٢/٤٥٩ : في البيت .

(٣) ليس في ر .

(٤) في ر : فعلوا .

(٥) زاد في ر : و .

(٦) أنشده في اللسان ( لدد ، شكع ، قيل ) ؛ وعلى هامش الأصل « أقبلت - أى  
 الرصب ( كذا غير منقوط ، لعله : ألزمت ) وفي اللسان ( قبل ) : أقبل المكواة الداء :  
 جعلها قبالة ، ويقال : أقبل دابته الطريق » .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في ' حديثه عليه السلام ' في صلح أهل  
نجران أنه ليس عليهم رُبِّيَّةٌ ولا دم<sup>٢</sup> .  
هكذا الحديث بتشديد الباء والياء<sup>٤</sup> . قال الفراء : إنما هي ربية<sup>٥</sup> -  
مخففة<sup>٦</sup> ، أراد بها الربا . قال أبو عبيد : يعني أنه صالحهم على أن وضع  
٥ عنهم الربا الذي كان عليهم في الجاهلية و الدماء التي كانت عليهم يطلبون  
بها . قال الفراء : و مثل ربية من الربا حُبِّيَّة من الاحتباء ، سماع  
من العرب - يعني أنهم تكلموا بهما<sup>٧</sup> بالياء فقالوا : رُبِّيَّة و حبية ،  
و لم يقولوا : حُبْوَةٌ و رُبْوَةٌ ، و أصلهما<sup>٨</sup> الواو من الحبوَّة و الربوَّة ؛ قال<sup>٩</sup> :  
و الذي يراد من هذا<sup>١٠</sup> الحديث أنه أسقط عنهم كل دم كانوا يطلبون  
١٠ به<sup>١١</sup> و كل ربا كان عليهم إلا رؤوس الأموال فانهم يردونها ، كما قال الله

ربا

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) الحديث في الفائق ١/٤٤٤ .

(٤) زاد في ر : قال أبو عبيد و بلغني ذلك عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار .

(٥) على هامش الأصل « ربية - بضم الراء و سكون الباء ، و هي من الياء - تمت

من ش (باب الراء و الباء) » .

(٦) على هامش الأصل « مخففة - من شمس العلوم : مأخوذ من الربا » .

(٧) في ر : بها .

(٨) في ر : أصلها .

(٩) في ر : و قال أبو عبيد .

(١٠) ليس في ر .

(١١) زاد في ر : في الجاهلية .

تعالى: "فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ هـ".  
وهذا مثل حديثه الآخر: ألا إن كل دم ومال ومأثرة كانت في  
الجاهلية فانها تحت قدمي هاتين إلا سداة البيت وسقاية الحاج - يعني  
أنه أقرهما على حالهما؛<sup>٢</sup> والسداة في كلام العرب: الحجابة، والسادن: سدن  
الحاجب، وهم السدنة، والسدنة الجماعة<sup>٣</sup>.

وقال [أبو عبيد -<sup>٤</sup>]: في حديثه عليه السلام: أفضل الناس

مؤمن مزهد<sup>٥</sup>.

قال الأصمعي - أو أبو عمرو، وأكثر ظني أنه الأصمعي: المزهد  
القليل الشيء، وإنما سمي مزهدا لأن ما عنده يزهد فيه من قلته، يقال  
منه: قد أزهد الرجل إزهادا - إذا كان كذلك؛ قال الأعشى يصف<sup>٦</sup> ١٠  
قوما بحسن مجاورتهم جارة لهم: [المتقارب]

(١) سورة ٢ آية ٢٧٩ .

(٢) الحديث في (د) ديات: ١٧، ٢٤، (ج) ديات: ٥، (حم) ٢: ١١، ٣٦،

٣، ١٠٣: ٥، ٤١٠: ٥٤١٢ .

(٣-٣) ليست في ر .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: حدثناه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن  
النبي صلى الله عليه أنه ذكر شيئا في المملوك إذا أطاع الله وأطاع مواليه، قال فذكر  
ذلك لكعب، فقال: ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد؛ الحديث في (م)

أيمان: ٤٥: ٢، (حم) ٢: ٣٩٠، ٢٥٢؛ وفي الفائق ١ / ٥٥٤ .

(٧) في ر: يمدح .

فإن يطلبوا سِرَّهَا لِنُغْنَىٰ وَلِنَ يَسْلَمُوها لِأَزْهَادِهَا<sup>١</sup>  
 فالسر هو النكاح، قال الله [ تبارك و - ٢ ] تعالى " و [ لِسَكِين - ١ ]  
 لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا - ٢ " و قال امرؤ القيس<sup>٤</sup> بن حجر<sup>٤</sup> : [ الطويل ]  
 ألا زعمت بسباسة اليوم أنسى كبرتُ وأن لا يحسن السر أمثالي<sup>٥</sup>  
 ٥ فأراد الأعمش أنهم لا يتزوجونها لغناها ولا يتركونها لقلتها مالها وهو الإزهاد.

و قال [ أبو عبيد - ٢ ] : في حديثه عليه السلام<sup>٦</sup> : خَمَرُوا أَنْيَتِكُمْ  
 وَأُوكُوا أَسْقِيَتِكُمْ وَأَجِفُوا الْأَبْوَابَ وَأَطْفُوا الْمَصَابِيحَ وَاكْفُوا صِيَانَكُمْ  
 / فان للشياطين خطفة و انتشارا . ٢٨ / ب

قال أبو عبيد<sup>٤</sup> : يعنى بالليل<sup>٧</sup> . قال الأصمعي وأبو عمرو : قوله :  
 (١) كذا في ديوانه ص ٥٦ و اللسان ( زهد ) ؛ و في شرح الديوان « قرأت  
 على أبي عبيدة : لإزهادها ، فلما قرأت عليه الغريب قال : لأزهادها - بالفتح » ؛  
 و في الأصل و الفائق ١ / ٥٥٤ « فلم يطلبوا » و « لم يسلموها » .

(٢) من ر .

(٣) سورة ٢ آية ٢٣٥ .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) في ديوانه ص ٤٧ ؛ و في ر « لا يشهد » بدل « لا يحسن » ؛ و على هامش  
 الأصل « أي لم يتزوجوها لأجل المال وإنما زوجها لأجل شرفها و جمالها - تمت . »  
 (٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر : حديثه عباد بن عباد عن كثير بن شنظير عن عطاء بن أبي رباح  
 عن جابر بن عبد الله - يرفعه ؛ راجع ( خ ) بدء الخلق : ١٦ ، أشربة : ٢٢ ،  
 استئذان : ٤٩ ، ( م ) أشربة : ٩٧ ، ( د ) أشربة : ٢٢ ، ( ت ) أطعمة : ١٥ ، أدب :  
 ٧٤ ، ( دى ) أشربة : ٢٦ ، ( ط ) صفة النبي : ٢١ ، ( حم ) ٢ : ٣٦٣ ، ٣ : ٣٠١ ، =

خَمَرُوا آيَتِكُمْ، التخمير التغطية؛ ومنه الحديث الآخر أنه أُتِيَ ببناءِ خمر من ابن فقال: لو لا خمرته<sup>١</sup> و لو يعود تعرضه<sup>٢</sup> عليه<sup>٣</sup>. وقال الأصمى: تعرضه<sup>٤</sup> - بضم الراء .

قال الأصمى و أبو عمرو: [و-°] قوله: و أوكوا أسقيتكم، الإيكاء وكي الشدّ و اسم السترة<sup>٦</sup>؛ و<sup>٧</sup> الخيط الذى يشدّ به السقاء الوكاء؛ و منه حديث ه اللقطة: و احفظ عفاصها و وكاءها فان جاء ربها فادفعها إليه<sup>٨</sup>.

و قوله: و اکتفوا صيانتكم - يعنى ضموم إليكم و احبسوهم فى البيوت؛ كفت و كل شيء ضَمَمْتَهُ إِلَيْكَ فقد كَفَفْتَهُ، و منه قول زهير يصف الدرع و أن صاحبها ضمها إليه فقال: [الكامل]

= ٣٧٤، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٩٥، ٥: ٨٢؛ و الفائق ١/ ٣٦٩ .

(١) من ر و الفائق ١/ ٣٦٩، و فى الأصل «نخرتموه» .

(٢) من ر و الفائق، و فى الأصل «تعرضونه» .

(٣) الحديث فى (خ) أشربة: ١٢، (م) أشربة: ٩٣ - ٩٥، (د) أشربة: ٢٢ .

(دى) أشربة: ٢٦، (حم) ٣: ٢٩٤، ٣١٤، ٣٧٠، ٥: ٤٢٥ .

(٤) من ر، و فى الأصل «تعرضونه» .

(٥) من ر .

(٦) و فى المغيث ص ٦١٣ «الإيكاء شد رأس الوعاء بالوكاء و هو الرباط الذى

يربط به» .

(٧) فى ر: أو .

(٨) الحديث فى (حم) ٤: ١٦٢، و فى الفائق ٢/ ١٦٧ .

و فى الفائق ١/ ٣٦٩ «و أما قوله: و أجيّفوا الأبواب [إجافة الباب: رده» .

و مُفَاَصَّةٍ كَالنَّهْيِ تَنْسُجُهُ الصَّبَا بِيضَاءَ كَفَّتَ فَضْلُهَا بِمُهَيَّدٍ<sup>١</sup>  
 يعني أنه علقها بالسيف فضمها إليه؛ و قال الله تبارك و تعالى "أَلَمْ نَجْعَلِ  
 الْأَرْضَ كِفَاتًا ۖ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتًا ۖ"<sup>٢</sup> يقال: إنها تضمهم إليها ما داموا  
 أحياء على ظهرها، فاذا ماتوا ضمهم إليها في بطنها؛<sup>٣</sup> و روى<sup>٤</sup> عن  
 ٥ يان قال: كنت أمشي مع الشعبي بظهر الكوفة فالتفت إلى بيوت  
 الكوفة فقال: هذه كفات الأحياء، ثم التفت إلى المقبرة فقال:  
 وهذه كفات الأموات؛ - يريد تأويل [قوله -] "أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ  
 كِفَاتًا ۖ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتًا ۖ".  
 و في حديث آخر: ضُمُّوا فَوَاشِيَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ؛  
 ١٠ و المحدثون يقولون: قحمة<sup>٥</sup>.

(١) في ديوانه ص ٢٧٨ و اللسان (كفت).

(٢) سورة ٧٧ آية ٢٥ و ٢٦.

(٣-٣) في ر: قال أخبرني إسماعيل بن مجالد بن سعيد.

(٤) و الرواية في الفائق ٤٢١/٢.

(٥) من ر.

(٦) على هامش الأصل « الفحمة بالفاء، لا غير - تمت ش »، و الحديث في الفائق

٢٧٨/٢.

(٧-٧) ليس في ر؛ و في اللسان (فحم): « قال ابن بري: حكى حمزة بن الحسن

الأصبهاني أن أبا الفضل قال: أخبرنا أبو معمر عبد الوارث قال كنا بباب بكر

ابن حبيب فقال عيسى بن عمر في عرض كلام له: قحمة العشاء، فقلنا: لعلها فحمة

العشاء، فقال: هي قحمة - بالقاف، لا يختلف فيها، فدخلنا على بكر بن حبيب

فحكيناها له فقال: هي فحمة العشاء - بالفاء لا غير - أي فورته ».



الفواشي: كل شيء منتشر من المال مثل الغنم السائمة والإبل وغيرها.  
 وقوله: حتى تذهب فحمة العشاء - يعنى شدة سواد الليل وظلمته،  
 وإنما يكون ذلك في أوله حتى إذا سكن فورُهُ قَلَّتْ الظلمة . وقال  
 الفراء: يقال: أَفْحَمُوا<sup>٢</sup> عن العشاء - يقول: لا تسيروا في أوله [حين  
 تفور -<sup>٤</sup>] الظلمة ولكن أمهلوا<sup>٥</sup> حتى تسكن ذلك وتعتمد الظلمة ثم ه  
 سيروا؛ [و-<sup>٦</sup>] قال لبيد: [الرميل]  
 وَأَضْبِطِ اللَّيْلَ إِذَا طَالَ السَّرَى وَتَسَدَّجِي بَعْدَ فَوْرٍ وَاعْتَدِلْ<sup>٧</sup>  
 وقال [أبو عبيد-<sup>٦</sup>]: في حديث النبي<sup>٨</sup> عليه السلام<sup>٩</sup> حين ذكر المظالم  
 التي وقعت فيها بنو إسرائيل والمعاصي فقال<sup>٩</sup> عليه السلام<sup>٩</sup>: لا والذي  
 نفسى بيده حتى تأخذوا على يَدَيِ الظالم وتَأْطِرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا<sup>١٠</sup> . ١٠

(١) زاد في ر: وقوله .

(٢) في ر: فحَمُوا .

(٣) في ر: أى .

(٤) من ر، والأصل مطموس .

(٥) كذاني ر، وفي الأصل: اهلوا .

(٦) من ر .

(٧) البيت في اللسان (غم) .

(٨-٨) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٩-٩) ليس في ر .

(١٠) الحديث في (ت) تفسير سورة ه: ٦، ٧، (د) ملاحم: ١٧، (ج) فتن:

٢، (حم) ١: ٣٩١، والفائق ١/٣٤؛ وفي المغيث ص ٣٥ «قال نبطويه في =

أطرا

قال أبو عمرو وغيره: تَاطَرُوهُ¹ - يقول²: تَعَطَّفُوهُ عليه؛ وكل شيء عطفته على شيء فقد أطرته تَاطَرَهُ أطرا؛ قال طرفة يصف ناقة و يذكر ضلوعها: [الطويل]

كأن كِنَاسِي ضَالَّةٍ يَكْنَفَانَهَا وَأَطْرَقِيبِي تَحْتِ صَلْبِ مُؤَيِّدٍ²  
 ه شبه انحناء الأضلاع بما حُني من طرفي القوس؛ و قال المغيرة بن حنبله التميمي: [الطويل]  
 وَأَنْتُمْ أَنْاسٌ تُقْمِصُونَ مِنَ الْقَنَا إِذَا مَارَقَى أَكْتَأَفَكُمْ وَتَاطَرَاً،  
 يقول: إذا يثني فيها .

و قال [أبو عبيد - ٥]: في حديثه عليه السلام³: لي خمسة أسماء:

= حديثه صلى الله عليه وسلم و تَاطَرُوهُ على الحق أطرا، قال الماهر بالطاء المنقوطة من باب ظار و منه الظئر كأنه أراد به أنه مقلوب و المحفوظ هو الأول بالطاء المهملة .

(١) زاد في ر: أطرا .

(٢) في ر: قال .

(٣) البيت من معلقته - انظر ديوانه طبع الشنقيطي ص ٣٤ و اللسان (أطرا) و الفائق ١/٣٥ .

(٤) كذا في اللسان (أطرا)؛ و على هامش الأصل ما لفظه « تشمصون - بالصاد غير معجمة - الشمص الطرد: [الطويل]

[و أنتم أناس] تشمصون عن القنا إذا مار في أكتافكم و تَاطَرَاً  
 كذا في اللسان (شمص)، لكن فيها « أعطافكم » بدل « أكتافكم » .  
 (٥) من ر .

(٦-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

أنا محمد وأحمد، والمأحى يمحوا الله بنى الكفر، والحاشر أحشر الناس على قَدَمِي، والعاقب<sup>١</sup>.

قال يزيد: سألت<sup>٢</sup> سفيان عن العاقب فقال<sup>٣</sup>: آخر الأنبياء؛ قال عقب أبو عبيد: وكذلك كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب/له<sup>٤</sup>، وقد عَقَبَ ٢٨/ب يعْقُب عَقْبًا وعَقُوبًا؛ ولهذا قيل لولد الرجل بعده: هم<sup>٥</sup> عَقْبُهُ، وكذلك ه آخر كل شيء عَقْبُهُ؛ ومنه حديث عمر رضي الله عنه<sup>٦</sup> أنه سافر في عَقَبِ رمضان فقال: إن الشهر قد تسعسع فلو صمنا بقيته<sup>٧</sup>. قال الأصمعي: يقال: فرس ذو عَقَب - إذا كان باقى الجرى؛ وكذلك العاقبة من كل شيء آخره وهى عواقب الأمور. قال أبو عبيد: ويروى عن أبي حازم أنه قال: ليس للملول صديق ولا لحسود غنى والنظر فى العواقب ١٠ تلتقيح للعقول.

(١) زاد فى ر: قال وحدثني يزيد عن سفيان [بن] حسين عن الزهري عن محمد ابن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث فى (خ) مناقب: ١٧، تفسير سورة ٦١: ١، (م) فضائل: ١٢٤، ١٢٥، (ت) أدب: ٢٧، (دى) رفاق ٥٩، (حم) ٤: ٨٠، ٨٤؛ والفائق ١٧١/٢.

(٢) فى ر: فسألت.

(٣) كذا فى ر، وفى الأصل: قال.

(٤) ليس فى ر.

(٥) فى ر: هو.

(٦-٦) ليس فى ر.

(٧) انظر الفائق ١٧٥/٢.

وقال [أبو عبيد - ١]: في حديثه عليه السلام<sup>١</sup> أنه كان في سفر ففقدوا الماء فأرسل النبي عليه السلام عليا و فلانا<sup>٢</sup> يبغيان الماء فإذا هما بامرأة على بعير لها بين مزادتين أو سطحتين ، فقالا لها : انطلقي إلى النبي عليه السلام ، فقالت : إلى هذا الذي يقال له الصابي؟ قالوا : هو الذي تعنين<sup>٣</sup> .

قال الأصمعي و بعضه عن الكسائي و أبي عمرو . و غيرهم : قوله : بين مزادتين ، المزادة هي التي يسميها الناس الراوية ، وإنما الراوية : البعير الذي يستقى عليه ، وهذه المزادة ؛ و السطحة محوها أصغر منها هي من جلدين و المزادة أكبر منها ؛ و الشَّحِب نحو من المزادة<sup>٤</sup> .

زيد  
سطح  
شعب

١٠ قال أبو عبيد : و أما قولها : الصابي ، فإن الصابي عند العرب الذي

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : صلى الله عليه .

(٣) كذا على هامش الأصل و في المراجع و ر و الفائق ١/٥٩٣ ؛ و الأصل « بلالا » ؛ و المراد من « فلانا » عمران بن حصين راوى الحديث كما في النهاية ٢ / ١٧٣ ، و هكذا مكتوب بين السطور في البخارى .

(٤) زاد في ر : حدثني مروان الفزاري عن عوف عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه - الحديث في (خ) تيمم : ٦ ، (حم) ٤ : ٤٣٤ و الفائق ١/٥٩٣ .

(٥) زاد في ر : هي .

(٦) في اللسان (زيد) « المزادة : الراوية ، قال أبو عبيد : لا تكون إلا من جلدين تُفأم بجلد ثالث بينهما لتسع ، و كذلك السطحة و الشَّعيب . »

صباً قد خرج من دين إلى دين، يقول: [ قد - ١ ] صبأت في الدين - إذا خرجت منه ودخلت في غيره؛ ولهذا كان المشركون يقولون للرجل إذا أسلم في زمان النبي عليه السلام: قد صبا فلان؛ ولا أظن الصابئين سماوا إلا من هذا، لأنهم فأرقوا دين اليهود والنصارى وخرجوا منهما<sup>١</sup> إلى دين ثالث - والله أعلم<sup>٢</sup>.

وفي هذا الحديث قال: فكان المسلمون يغيرون على من حول هذه صرم المرأة ولا يصيبون الصرم الذي هي فيه .

قال أبو عبيد: قوله: الصرم<sup>٣</sup> الذي هي فيه<sup>٤</sup> - يعني الفرقة من الناس ليسوا بالكثير<sup>٥</sup>، وجمعه أصرام؛ قال الطرماح: [ السريع ]  
يا دارُ أقوتَ بعد أصرامها عامًا وما يُبكيك من عامها<sup>٦</sup>

(١) من ر .

(٢) من ر، وفي الأصل « منها » .

(٣) في المغيث ص ٣٣٩ « يقال: صبا فلان في دينه - إذا خرج منه إلى دين غيره، من قوهم: صبأت النجوم إذا خرجت من مطالعها، و صبا نساب البعير: طلع، وكانت فريش تقول لمن يدخل في الإسلام: صبوت، لأنهم كانوا لا يهمزون فأبدلوا من الهمز واوا، وأما الصابئون فقليل إنه من هذا أيضا لأنهم كانوا يعبدون الكواكب فدخلوا في دين النصارى، وقيل فيه غير ذلك » .

(٤-٥) سقطت من ر .

(٥) في اللسان (صرم) « الصرم: الأبيات المجتمعة المنقطعة من الناس، والصرم أيضا: الجماعة من ذلك »، كذا في الفائق ١/٥٩٣؛ وفي المغيث ص ٣٤٦ « الصرم الجماعة ينزلون بابلهم ناحية على ماء، ويقال أيضا: هم أهل القطيع من الإبل من العشرين إلى الثلاثين، ويصغر صريمة » .

(٦) البيت في اللسان (صرم) وفي الفائق ١/٥٩٣ وفي ديوانه طبع جب سنة ١٩٢٧

ص ١٦٢ .

وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٢</sup> أنه كان بالحديبية فأصابهم عطش قال: فجَهِشنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٣</sup>.  
قال الأصمعي: الجَهْش أن يَفْزَع الإنسان إلى الإنسان . وقال غيره: هو مع فزعة كأنه يريد البكاء كالصبي يفزع إلى أمه وأبيه  
وقد تهيأ للبكاء؛ قال أبو عبيد: وفيه لغة أخرى: أجهشت إجهاشا  
فأنا مجهش؛ قال أبو زيد والأصمعي والأموي وأبو عمرو: ومن ذلك قول لبيد: [ البسيط ]

جهش

قالت تَشَكَّى إلى النفس جَهْشَةً وقد حَمَلْتُكَ سبعا بعد سبعينا<sup>٤</sup>  
فان تزدى ثلاثا تبلغى أملا وفي الثلاث وفاةً للثمانينا  
وقال [ أبو عبيد - ١ ]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أن مسجده كان

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) على الهامش تمام الحديث « فوضع يده في ركوته فجعل الماء يفور من بين أصابعه صلى الله عليه وعلى آله فشربنا وتوضأنا، وهم حينئذ خمس عشرة مائة - تمت »، الحديث في (خ) مناقب: ٢٥، (دي) مقدمة: ٥٥، (حم) ٣: ٣٢٩، ٣٥٣، ٣٦٥؛ والفائق ١/٢٢٧ .

(٤) ليس في ر .

(٥) زاد في ر: و .

(٦) في ر: قاله .

(٧) البيت الأول في اللسان ( جهش )، وفيه « باتت » موضع « قالت » .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

مِرْبَدًا لِيَتِيمِينَ فِي حَجْرٍ مَعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ - 'مَعَاذٍ وَمَعُوذٍ وَعُوفٍ بَنُو عَفْرَاءَ' -  
فَاشْتَرَاهُ<sup>٢</sup> مِنْهَا مَعُوذٌ [بن -<sup>٣</sup>] عَفْرَاءَ فِجْعَلُهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَنَاهَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْجِدًا<sup>٤</sup> .

ربد  
٢٩ / الف

قال الأصمعي: المربد كل شيء حُبِسَتْ به الإبل، ولهذا قيل: مِرْبَدُ النعم  
الذي بالمدينة، وبه سمي مريد البصرة، إنما كان موضع سوق الإبل،<sup>٥</sup>  
وكذلك كل ما كان من غير هذه المواضع أيضا إنه<sup>٦</sup> إذا حُبِسَتْ به  
الإبل فهو مِرْبَدٌ؛ وأنشدنا الأصمعي: [الطويل]  
عَوَاصِيَّ إِلَّا مَا جَعَلْتُ دِرَاهِمًا عَصَا مِرْبَدٍ تَغْشَى نَحُورًا وَأَذْرَعًا<sup>٧</sup>  
يعنى بالمربد ههنا عصا جعلها معترضة على الباب تمنع الإبل من الخروج،  
سميها مِرْبَدًا لهذا؛ والمربد أيضا مواضع التمر مثل الجرين والبَيْدَرِ<sup>١٠</sup>  
للحظية؛ والمربد بلغة أهل الحجاز والجرين لهم أيضا، والأندر لأهل  
الشام، والبيدر لأهل العراق.

(١-١) ليست في ر .

(٢) من ر، وفي الأصل «فاشترى» .

(٣) من ر .

(٤) زاد في ر: حدثني يزيد عن جرير بن حازم عن محمد بن سيرين . الحديث في

الفاثق ٤٤٥/١ .

(٥) في الأصل «حسب» كذا .

(٦) ليس في ر .

(٧) البيت كذا بدون نسبة في اللسان (ربد)، وفي المقاييس (٤٧٦/١) أنه

لسويد بن كراع .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في ٢ حديثه عليه السلام ١ أنه كان يستفتح بصعاليك المهاجرين ٢ .

قال عبد الرحمن : يعنى بقوله : يستفتح بصعاليك المهاجرين ، أنه كان يستفتح القتال بهم . قال أبو عبيد : كأنه يتيمن بهم ؛ و الصعاليك ؛ الفقراء .  
 ه و الاستفتاح هو الاستنصار ، و يروى فى تفسير قوله " إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ - ٥ " يقول : إن تستنصروا فقد جاءكم النصر .  
 و يروى أن امرأة من العرب كان بينها وبين زوجها خصومة فقالت : بينى وبينك الفتح - تعنى الحاكم لأنه ٦ ينصر المظلوم على الظالم .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : فى حديث النبى ٧ عليه السلام ٧ أنه كان ١٠ فى سفر فشكى إليه العطش ٨ ، فقال : أطلقوا لى غمى ٩ ، فأنى به ١٠ .

(١) من ر .

(٢-٢) فى ر : حديث النبى صلى الله عليه وسلم .

(٣) زاد فى ر « حدثني عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أمية ابن عبد الله بن أسيد ، قال عبد الرحمن : وهو عندى أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد ( كذا فى التهذيب ١/٣٧١ ) » ؛ و الحديث فى الفائق ٢/٢٤٦ .

(٤) زاد فى ر : هم .

(٥) سورة الأنفال آية ١٩ .

(٦) من ر ، و فى الأصل « لا » .

(٧-٧) فى ر : صلى الله عليه .

(٨) على هامش الأصل « أظنه فعل كما فعل فى الحديثية » .

(٩) على هامش الأصل « بفتح الميم و ضم الغين » .

(١٠) الحديث فى الفائق ٢/٢٣٥ .



غمر

قال الكسائي والأحرر أو غيره: الغُمرُ القَعْبُ الصغير؛ و<sup>١</sup> قال

أعشى باهلة يمدح رجلا: [ البسيط ]

تَكْفِيهِ حُرَّةٌ فَلَيْدٌ إِنْ أَلَمَّ بِهَا مِنْ الشَّوَاءِ وَيُرْوَى شَرِبَهُ الْغُمْرُ<sup>٢</sup>

يقال منه: <sup>٤</sup> تَغَمَّرْتُ - إذا شربت شرابا قليلا . و أما الغمر فالرجل الجاهل

بالأمور والجمع منهما جميعا أغمار . والغمر: السخيمة والشحنة تكون في القلب؛ هـ

و المغمَّر مثل الغُمر، والغُمر الماء الكثير؛ ومنه قيل للرجل الجواد: غَمَّرٌ .

وقال [ أبو عبيد -<sup>٦</sup> ]: في<sup>٧</sup> حديثه عليه السلام<sup>٧</sup> أن النعمان بن مُقَرِّن

قدم على النبي عليه السلام في أربعائة راكب من مزينة ، فقال النبي عليه

السلام لعمر: قُمْ فزودهم ، فقام عمر ففتح غرفة له فيها تمر كالبعير

الأقرم - هكذا الحديث<sup>٨</sup> . و يروى: فاذا تمر مثل الفصيل الرابض<sup>٩</sup> فقال<sup>١٠</sup>

(١) على هامش الأصل « الغمر - بضم الغين و سكون الميم : الجاهل ، و بكسر

الغين : الحقد » .

(٢) ليس في ر .

(٣) البيت في ديوان الأعشى ص ٢٦٨ و اللسان (غمر) ، قاله يرثي أخاه المنتشر

ابن وهب الباهلي .

(٤) زاد في ر : قد .

(٥) في ر : فأما .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٨-٨) في ر « حدثني هشيم عن حسين عن سالم بن أبي الجعد عن النعمان ، و حدثنا

يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن دكين بن سعيد -

أوسعيد ، شك أبو عبيد - قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر =

[عمر-١]: يا رسول الله! إنما هي أصوَّح ما يُقَيِّظُنَ نبيّ، قال: قم فزودهم<sup>٢</sup>.  
 قال أبو عمرو<sup>٣</sup>: ولا أعرف الأقرم ولكن أعرف المُقَرَّم، وهو  
 البعير المُكْرَم الذي لا يحمل عليه ولا يذلل، ولكن يكون للفحطة. قال<sup>٤</sup>:  
 وأما البعير المقروم فهو الذي به قرمة، وهي سِمة تكون فوق الأنف  
 تسليخ منه جلدة ثم تجمع فوق أنفه فتلك القرمة<sup>٥</sup>؛ يقال منه: قرمت البعير  
 أقرمه/قرما. قال أبو عبيد: وإنما سمي السيد الرئيس من الرجال المُقَرَّم  
 لأنه شبه بالمُقَرَّم من الإبل لعظم شأنه وكرمه عندهم؛ وقال أوس ن  
 حجر: [الطويل]

إذا مُقَرَّم منا ذرا حدُّ نابه تَخَمَطَ فينا ناب آخر مُقَرَّم<sup>٦</sup>

٢٩/ب ١٠ / أراد: إذا هلك سيد منا خلف مكانه آخر.

= مثل هذه القصة (راجع حم ٤: ١٧٤)، قال أحدهما: فاذا تمر مثل الفصيل

الراض، وقال الآخر: مثل البعير الأقرم قال.

(١) من ر.

(٢) الحديث في الفائق ٢/٣٢٦.

(٣) في ر: أبو عبيد.

(٤) ليس في ر.

(٥) زاد في ر: و.

(٦) ديوان أوس ص ١٢٢ واللسان (نخط، قرم، ذرا) وسمط اللآلى طبع الدار

ص ٢٣٥؛ وفي الديوان «وإن» بدل «إذا» وفي اللآلى ص ٤٥٥: وإن سيد؛

وعلى هامش الأصل «ذرا ناب البعير إذا انكسر - بالذال معجمة»، واللسان

(ذرا): «قال ابن بري: ذرا في البيت بمعنى كل عند ابن الأعرابي، قال وقال

الأصمعي: بمعنى وقع».

قيظ

وأما قول عمر: ما يقيظن بنى فانه يعنى [ أنه - ١ ] لا يكفيهم لقيظهم ، و القيظ : هو <sup>٢</sup> حَمَارَة الصيف ، يقول : ما يصيِّفهم ، يقال : قَيَّظْنِي هذا الطعام وهذا الثوب - إذا كفاك لقيظك ، وكان الكسائي ينشد هذا الرجز لبعض الأعراب : [ الرجز ]

مَنْ يَكُ ذَابَتْ فِهَذَا بَشَى مَقِيَّظٌ مُصَيِّفٌ مُشْتَى <sup>٣</sup> ٥

يقول : يكفيني القيظ و الصيف و الشتاء .

وقال [ أبو عبيد - ١ ] : في حديث النبي عليه السلام حين بعث

إلى ضباعة و ذَبَحَتْ شاة فطلب منها ، فقالت : ما بقى منها إلا الرقبة ، و إني

لأستحي أن أبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرقبة فبعث إليها

أن أرسلني بها فانها هادية الشاة ، و هى أبعد الشاة من الأذى <sup>٥</sup> . ١٠

قال الأصمعي و غير واحد : الهادى من كل شيء أوله <sup>٢</sup> ما تقدم منه ، هدى

و لهذا قيل : أقبلت هوادى الخيل - إذا بدت أعناقها ، لأنها أول شيء

يتقدمها <sup>٢</sup> من أجسادها ، و قد تكون الهوادى أول رعييل يطلع منها لأنها

المتقدمة ، يقال منه <sup>٦</sup> : قد هدَّتْ تهدي - إذا تقدمت ، قال عبيد بن الأبرص

(١) من ر .

(٢) ليس في ر .

(٣) أنشده في اللسان ( قيظ ) و الفائق ٢ / ٣٢٦ بدون نسبة ، و في اللسان بعده :

تَخذته من نَعَجَاتِ سِتْ سُوْدِ نَعَاجِ كِنَعَاجِ الدَشْتِ

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر : حدثناه إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن عمرو عن عبد الرحمن

الأعرج يرفعه ؛ الحديث في ( حم ) ٦ : ٣٦١ ، و الفائق ٣ / ١٩٦ .

(٦) في ر : منها .

يذكر الخيل: [الكامل]

وَعِدَاةٌ صَبَّحْنَ الْجَفَارَ عَوَابِسًا تَهْدِي أَوَائِلَهُنَّ شِعْثَ شُرْبٍ<sup>١</sup>

أى يتقدمهن؛ وقال الأعشى يذكر عشاها ومشيه بالعصا: [المتقارب]

إذا كان هادى الفقى فى البلا د صدرّ القنائة أطاع الأميرآ<sup>٢</sup>

٥ قد يكون أنه<sup>٢</sup> إنما سمي العصا هاديا لأنه يُمسكها بيده فهى تهديه تتقدمه،

وقد يكون من الهداية - أى أنها تدله على الطريق، وكذلك الدليل يسمى

هاديا لأنه يقدم القوم ويتبعونه، ويكون أن يهديهم للطريق<sup>٥</sup>.

وقال [أبو عبيد - ٦]: فى حديث النبى<sup>٧</sup> عليه السلام<sup>٧</sup> أن قوما

شكوا إليه سرعة فناء طعامهم فقال النبى عليه السلام: أتَكِيلُونَ أم تَهِيلُونَ؟

١٠ قالوا: نَهِيل، قال: فَكِيلُوا ولا تَهِيلُوا<sup>٨</sup>.

قوله: لا تهيلوا، يقال لكل شىء أرسلته إرسالا من رمل أو تراب

وطعام ونحوه: قد هِلْتُهُ أهيله هَيْلًا - إذا أرسلته فجري، وهو طعام مهيل.

هيل

(١) ديوانه ص ١٦ و اللسان (هدى)؛ وعلى هامش الأصل «الجفار اسم موضع

باليمن مذكور فى أشعارهم» - انظر المعجم ٣/ ١١٢.

(٢) البيت فى ديوانه ص ٦٩ و اللسان (هدى).

(٣) ليس فى ر.

(٤) فى ر: فتقدمه.

(٥) فى ر: الطريق.

(٦) من ر.

(٧-٧) فى ر: صلى الله عليه.

(٨) زاد فى ر: حدثني أبو إسماعيل إبراهيم بن سليمان مؤدب آل أبي عبيد الله

عن أبي الربيع مولى آل عمر بن الخطاب؛ الحديث فى الفائق ٣/ ٢٢٣.

وقال الله [ تبارك و-١ ] تعالى " وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا " ٥ .  
 و منه حديث العلاء بن الحضرمي ٢ رحمه الله ٣ أنه أوصاهم عند موته -  
 وكان مات في سفر فقال : هِيلُوا عَلَىٰ هَذَا الْكَثِيبِ وَلَا تَحْفِرُوا لِي فَأَحْبِسْكُمْ ٤ .  
 فتأويل الحديث المرفوع أنهم كانوا لا يكيلون طعامهم و ٥ يصبونه  
 صبًا فنهام عن ذلك .

وقال [ أبو عبيد -١ ] : في ١ حديثه عليه السلام ٦ في الذي يشرب في  
 جر جر إناء من فضة : إنما يُجْرَجِرُ في بطنه نار جهنم ٧ .

[ قال -١ ] أصل الجرجرة : الصوت ، و منه قيل للبعير إذا صَوَّت : هو  
 يجرجر ٨ ؛ قال الأغلب العجلي يصف فخلا يهدر - و يقال : إنه لدكين : [ الرجز ]

وَهُوَ إِذَا جَرَّجَرَ بَعْدَ الْهَبِّ جَرَّجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ ١٠  
 و هامة كالمِرْجَلِ الْمُنْكَبِّ ٩ .

(١) من ر .

(٢) سورة ٧٣ آية ١٤ .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) و الحديث في الفائق ٣/٢٢٣ .

(٥) ليس في ر .

(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن أم سلمة عن

النبي صلى الله عليه وسلم ؛ و الحديث في (خ) أشربة : ٢٨ ، (م) لباس : ١٠ ، (ج)ه

أشربة : ١٧ ، (د) أشربة : ٢٥ ، (ط) صفة النبي : ١١ ، (حم) ٦ : ٩٨ ، ٣٠١ ،

٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ؛ و الفائق ١/١٨٢ .

(٨) زاد في ر : و .

(٩) الرجز في اللسان (جرر) لأغلب العجلي .

فكان معنى الحديث في قوله: يجرجر في بطنه - يعنى صوت وقوع الماء في الجوف؛ وإنما يكون ذلك عند شدة الشرب؛ وقال الراعى / يذكر شرب الإبل وأنهم سقوها فقال: [الكامل]

فَسَقَوْا صَوَارِيَّ يَسْمَعُونَ عَشِيَةَ للماء في أجوافهن صليلاً

٥ يعنى صوت الجرع .

وقال [أبو عبيد - ٢]: في حديثه عليه السلام؛ أنه نهى عن قتل شيء من الدواب صبراً .

قال أبو زيد و أبو عمرو و غيرهما: قوله: صبرا، هو الطائر أو غيره من ذوات الروح يُصبر حيا ثم يُرمى حتى يُقتل . قال أبو عبيد: وأصل الصبر الحبس، و كل من حبس شيئا فقد صبره .

ومن حديث النبي عليه السلام في رجل أمسك رجلا فقتله آخر قال: أقتلوا القاتل و اصبروا الضابر .<sup>٧</sup>

(١) ليس في ر .

(٢) البيت في اللسان (صلل) .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر: حدثناه هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه، وحدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (م) صيد: ٦١، (ج) ذبائح:

١٠، (حم) ٣: ٣١٨، ٣٢٢، ٣٣٩؛ و الفائق ٣/٢ .

(٦) في ر و الفائق ٣/٢: و قتله .

(٧) زاد في ر: قال سمعت عبد الله بن المبارك يحدثه عن معمر عن إسماعيل بن أمية يرفعه؛ والحديث في الفائق ٣/٢ .

قوله: اصبروا الصابر، [يعنى - ١] أحسوا الذى حبسه للوت حتى يموت؛ ومنه قيل للرجل الذى يُقَدَّم فيضرب عنقه: قُتِلَ صبراً - يعنى أنه أمسك على الموت، وكذلك لو حَبَسَ رجل نفسه على شىء يريد به قال: صبرْتُ نفسى؛ قال عنقرة يذكر حرباً كان فيها: [الكامل]

فصبرت عارِفَةً لذلك حُرَّةً ترسو إذا نفسُ الجبان تَطَّلَعُ ٥  
يعنى أنه حبس نفسه؛ قال أبو عبيد: ومن هذا قولهم: يمين الصبر، وهو ٢ أن يجبس السلطان الرجل على اليمين حتى يحلف بها، ولو حلف إنسان من غير إحلاف ما قيل: حلف صَبْرًا.

وأما المَجْمَمَةُ التى نهى عنها؛ فانها المصبورة أيضا ولكنها لا تكون  
إلا فى الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم ٥، لأن الطير يجثم ٥ فى ١٠  
الأرض ٦ و غيرها إذا لزمته ولبدت عليه، فان حبسها إنسان قيل:

(١) من ر .

(٢) البيت فى اللسان (صبر)؛ وعلى هامش الأصل «أى نفساً عارفة» وفى ديوانه  
طبع بيروت سنة ١٩٥١ ص ٤٦ .

(٣) فى ر: فهو .

(٤) راجع (خ) ذبائح: ٢٥، (ن) صيد: ٢٨، ضحايا: ٤٤، ٤١، (د) أشربة: ١٤،  
(ت) صيد: ٩، أطعمة: ٢٤، (دى) أضاحى: ١٣، ١٨، ٢٧، (حم) ١: ٢٢٦،  
٢٤١، ٢٩٣، ٣٢١، ٣٣٩، ٣٦٦، ٣: ٣٢٣، ٤: ١٢٧، ١٩٤، ٦: ٤٤٥؛

و الفائق ١/١٧٠ .

(٥) فى ر: يجثم - معا .

(٦-٦) فى ر: بالأرض .

قد جُثِمَتْ - أى فُعِلَ ذلك بها، وهى مُجَثِّمَةٌ، وهى المحبوسة<sup>١</sup>، فإذا فعلت<sup>٢</sup> هى من غير فعل أحد قيل: قد<sup>٣</sup> جثمت تَجْثِمُ جُثُوما فهى<sup>٤</sup> جائمة .

و قال [ أبو عبيد - ° ] : فى حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> : لا ينفع ذا الجد منك الجد ، قيل<sup>٦</sup> : كتب معاوية إلى المغيرة أن اكتب إلى<sup>٧</sup> بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكتب إليه المغيرة أنى سمعته يقول إذا انصرف من الصلاة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد<sup>٨</sup> .

(١-١) سقطت من ر .

(٢) فى ر : فعلته - خطأ .

(٣) ليس فى ر .

(٤) فى ر : وهى .

(٥) من ر .

(٦-٦) فى ر : حديث النبى صلى الله عليه .

(٧) فى ر : حدثني هشيم قال أخبرنا مغيرة ومجالد عن الشعبي قال سمعت ورادا كاتب المغيرة قال .

(٨) من ر والمراجع الآتية والفائق ١/١٧٣ ، وفيه : المغيرة بن شعبة ، وفى الأصل « إلى » .

(٩) زاد فى ر : قال هشيم وأخبرنا عبد الملك بن عمير قال سمعت ورادا كاتب المغيرة يحدث بهذا الحديث عن المغيرة عن النبى صلى الله عليه ؛ والحديث فى (خ) أذان : ١٥٥ ، اعتصام : ٣ ، قدر : ١٢ ، دعوات : ١٧ ، (م) صلاة : ١٩٤ ، ٢٠٥ ، =



جدد

قال أبو عبيد: ' الجَد - بفتح الجيم لا غير ، و' هو الغنى و الحظ في الرزق ، ومنه قيل : لفلان في هذا الأمر جَدٌ - إذا كان مرزوقا منه ، فتأويل<sup>٢</sup> قوله : لا ينفع ذا الجد منك الجد - أى لا ينفع ذا الغنى منك غناه ، إنما ينفعه العمل بطاعتك ، وهذا كقوله [ تبارك و - ° ] تعالى " لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ \* إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ \* - ٦ " و كقوله ٥ " وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا - ٧ " و مثله كثير .

و كذلك حديثه الآخر<sup>٨</sup> قال : قمت على باب الجنة فاذا عامة من

= ٢٠٦ ، مساجد : ١٣٧ ، ١٣٨ ، (د) صلاة : ١٤٠ ، وتر : ٢٥ ، أدب : ٨٨ ، (ت) صلاة : ١٠٨ ، (ن) تطبيق : ٢٥ ، سهو : ٨٥ ، ٨٩ ، (دى) صلاة : ٧١ ، ٨٨ ، (ط) قدر : ٨ ، (حم) ٣ : ٨٧ ، ٤ : ٩٣ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ٢٤٥ ، ٢٤٧ ، ٢٥٥ ، ٢٥٤ ، ٢٨٥ ؛ و كذلك في الفائق ١ / ١٧٣ .

(١) زاد في ر : قوله .

(٢) ليس في ر .

(٣) في ر : وتأويل .

(٤) زاد في ر : و .

(٥) من ر .

(٦) سورة ٢٦ آية ٨٨ ، ٨٩ .

(٧) سورة ٣٤ آية ٣٧ .

(٨) زاد في ر : حدثني ابن علي عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة

ابن زيد عن النبي صلى الله عليه .

يدخلها الفقراء ، وإذا أصحاب الجد محبسون<sup>١</sup> - يعني ذوى الحظ في الدنيا والغنى .

و قد روى / عن الحسن وعكرمة في قوله [ تبارك و تعالى -<sup>١</sup> ]

” [ وَ أَنَّهُ ] تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا -<sup>٢</sup>“ قال أحدهما: غناه ، وقال الآخر:

عظمته . و عن ابن عباس<sup>٥</sup>: لو علمت الجن أن في الإنس جدًّا ما قالت:

” تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا“ قال أبو عبيد: يذهب ابن عباس إلى أن الجد إنما

هو الغنى ولم يكن يرى أن أبا الأب جد إنما هو عنده أب ، ويقال منه

للرجل إذا كان له جد في الشيء: رجل مجدود، ورجل محظوظ - من الحظ -

قالها أبو عمرو . و [ قد -<sup>٢</sup> ] زعم بعض الناس أنه<sup>٦</sup> إنما هو: ولا ينفع

١٠ ذا الجِد منك الجِد - بكسر الجيم ، و الجِد إنما هو الاجتهاد بالعمل<sup>٧</sup>، وهذا

التأويل خلاف ما دعا الله [ عز وجل -<sup>١</sup> ] إليه المؤمنين و وصفهم به لأنه قال

(١) راجع (خ): ٥١ ، نكاح: ٨٧ ، (م) ذكر: ٩٣ ؛ و الفائق ١/١٧٣ و فيه

» و روى: لما أنطيت ، و لا منطى ؛ الإنطاء: الإعطاء بلغة بني سعد « و في النهاية

١٦٤/٤ « هو لغة أهل اليمن في أعطى » .

(٢) من ر .

(٣) سورة ٧٢ آية ٣ .

(٤) في ر: قال و حدثني محمد بن عمرو عن ابن جريج عن عطاء .

(٥) زاد في ر: قال .

(٦) ليس في ر .

(٧) في ر: في العمل .

في كتابه: "يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا - ١" فقد أمرهم بالجد والعمل الصالح، وقال "إِنَّ الدِّينَ أَمْنٌ وَاعْمَلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا" ٢، وقال "قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ" [الدِّينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ] ٣، إلى آخر الآيات، وقال "حَزَاءٌ بِنَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" ٤، في آيات كثيرة، فكيف يحثهم على العمل وینعتهم به ویمجدهم علیه، ثم یقول: إنه لا ینفعهم .

وقال [أبو عیید - ٥]: في ٦ حديثه عليه السلام ٦ أنه سأل رجلا فقال: ما تدعو في صلاتك؟ فقال الرجل: أدعو بكذا وكذا وأسأل ربي الجنة وأتعوذ به من النار، فأما ٧ دندنتك ودندنة معاذ فلا نحسنها، ٨ فقال النبي عليه السلام: حولهما نُدْنِدِنُ، ٩ وروى ٩: عنها نندن ١٠ .

(١) سورة ٢٣ آية ٥١ .

(٢) سورة ١٨ آية ٣٠ .

(٣) سورة ٢٣ آية ٢، ١ .

(٤) سورة ٥٦ آية ٢٤ .

(٥) من ر .

(٦-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) في ر: وأما .

(٨) زاد في ر: حدثني عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح وليث

عن مجاهد، قال ابن إدريس قال الأعمش في حديثه .

(٩-٩) في ر: وقال الليث .

(١٠) كذلك في الفائق ١/٤١٣، والحديث في (د) صلاة: ١٢٤، (ج) إقامة: ٢٦،

دعاء: ٤، (حم) ٣: ٤٧٤ .

دندن قال أبو عبيد: <sup>١</sup> الدندنة أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته ولا تفهم عنه لأنه يُخفيه، وإنما أراد <sup>٢</sup> أن هذا <sup>٣</sup> تسمعه منا إنما هو من أجل الجنة والنار؛ فهذه الدندنة.

هـ وهم والهيئمة نحو من تلك وهي أخفى منها. ومن ذلك حديث عمر الذي يروى عنه في إسلامه أنه أتى منزل أخته فاطمة امرأة سعيد بن زيد وعندها خباب وهو يُعلمها سورة طه فاستمع على الباب، فلما دخل قال: ما هذه الهيئمة التي سمعت <sup>٤</sup>. يقال منه: هيئ الرجل يُهيئهم هيئمة وكذلك هتملت هتملة - بمعناها؛ وقال الكميت: [ المتقارب ]  
ولا أشهدُ الهُجرَ والقائليهِ إذا هُمَّ بهيئمةٍ هتملوا <sup>٥</sup>

١٠ وقال [ أبو عبيد - ٦ ]: في <sup>٧</sup> حديثه عليه السلام <sup>٨</sup> أنه كان إذا

(١) زاد في ر: و.

(٢-٣) في ر: هذا الذي.

(٣) والضمير في حولهما للجنة والنار؛ وقال الزمخشري في الفائق ١/٤١٣: «وأما عنهما ندندن - فالعنى أن دندنتنا صادرة عنهما وكأنة بسببها». وفيه أيضا «دندن الرجل - إذا اختلف في مكان واحد مجيءً وذهاباً».

(٤) كذلك الحديث في الفائق ٣/٢١٧ ونقل فيه الزمخشري قول رؤبة:

[ الرجز ]

لا يسمع الركب بها رجح الكلم إلا وساويس هيانيم الهنم

(٥) أنشده في اللسان (هتمل، هنم).

(٦) من ر.

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

قام للتهجد يشوص فاه بالسواك<sup>١</sup> .

شوص قوله : يَشُوصُ ، الشوص الغَسْلُ ، و كل شيء غسلته فقد شوصته تشوصه شوصا<sup>٢</sup> .

و المَوْصُ الغسل أيضا مثل الشوص ، يقال : مصته أموصه موصا ؛ موص و منه قول عائشة في عثمان<sup>٢</sup> رضى الله عنهما<sup>٢</sup> : مُصِّمُوهُ كما يُمص الثوب<sup>٥</sup>

(١) زاد في ر : حدثناه هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث في ( خ ) وضوء : ٧٣ ، جمعة : ٨ ، تهجد : ٩ ، ( م ) طهارة : ٤٦ ، ٤٧ ، ( د ) طهارة : ٣٠ ، ( ن ) طهارة : ١ ، قيام الليل : ١٠ ، ١١ ، ( ج ه ) طهارة : ٧ ، ( دى ) وضوء : ٢٠ ، ( حم ) ٥ : ٣٨٢ ، ٣٩٠ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢ ، ٤٠٧ ؛ و كذلك في الفائق ٣ / ١٩٤ .

(٢) قال أبو موسى المدني في المغيث ( مخطوطة مصورة ص ٣٣٣ ) « في الحديث : استغنوا عن الناس و لو بشوص السواك . قيل : معناه بسواك الشوص ، كما روى أنه نهى عن غيراء السكر - أى سكر الغبراء ، و أنشد : [ الطويل ]  
فلا زال يسقى ما مفداة حونه

أى ما حول مفداة - يعنى امرأة ؛ و أظن هذا من كلام الحربى وكأنه يعنى بالشوص شجرة من أدوان الشجر - أى سواك متخذ من هذا الشجر ، و لا أرى أحدا تابعه عليه . قال صاحب التتمة : و لو بشوص من سواك - أى ما يتفتت منه بالاستياك و هذا أخذه من قول ابن عائشة حين سئل : ما شوص السواك ؟ قال أما رأيت الرجل يستاك فيبقي بين أسنانه شظية من سواك فلا ينتفع بها في الدنيا لشيء ، و هذا وجه لو عضدته اللغة ؛ و قيل معناه : بغسالة السواك ، و قد شاص إذا استاك ، و الشوص : الغسل ، و قيل : الدلك ، و قيل : شصت معرب بمعنى غسلت بالفارسية ، و لا يصح ذلك .

(٣-٣) ليس في ز ، و في الأصل « رضى الله عنها » .

ثم عدوتم عليه فقتلتموه<sup>١</sup> - تعنى بقولها: مُصْتَمَوْه، ما كانوا<sup>٢</sup> استعتبوه فأعتبهم [فيه -<sup>٣</sup>] ثم فعلوا [به -<sup>٣</sup>] ما فعلوا . قال أبو عبيد: فذلك الموص، يقال<sup>٤</sup>: خرج نقيًا مما كان فيه .

وقال [أبو عبيد -<sup>٣</sup>]: في حديثه عليه السلام<sup>٥</sup> أنه صلى فأوهم

٥ في صلاته فقيل: يا رسول الله! كأنك أوهمت في صلاتك، فقال<sup>٦</sup>:

٣١/ الف [و-<sup>٧</sup>] كيف / لا أوهم<sup>٨</sup> ورُفِع<sup>٩</sup> أحدكم<sup>٩</sup> بين ظفره وأناملته<sup>١٠</sup> .

رفع قال الأصمعي: جمع الرفع أرفاغ وهي الآباط والمغابن

من الجسد، و<sup>١١</sup> يكون ذلك في الإبل والناس . قال أبو عبيد:

ومعناه في هذا الحديث ما بين الاثنين و [أصول -<sup>٢</sup>] الفخذين وهو

١٠ من المغابن .

(١) زاد في ر: قال سمعت أبا يوسف يحدثه باسناد له .

(٢) من ر، وفي الأصل « كان » .

(٣) من ر .

(٤) في ر: يقول .

(٥-٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) في ر: قال .

(٧) من ر و الفائق ٣/ ١٨٤ .

(٨) بهامش الأصل « معجمة » أي غين .

(٩) كذا في ر و الفائق، وفي الأصل « أحدهم » .

(١٠) زاد في ر: حدثني هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم

يرفعه؛ والحديث في الفائق ٣/ ١٨٤ .

(١١) ليس في ر .

ومما يُبين ذلك حديث عمر 'رضى الله عنه' : إذا التقي الرفغان فقد وجب الغسل<sup>٢</sup> .

قال أبو عبيد: [أراد-٢]: إذا التقي ذلك من الرجل و المرأة ولا يكون ذلك إلا بعد التقاء الختائين؛ فهذا بين [لك-٢] موضع الرفع . فمعنى الحديث المرفوع أنه أراد أن أحدكم يحك ذلك<sup>٥</sup> الموضع من جسده فيعلّق دَرَنه ووسخه بأصابعه<sup>٦</sup> فيبقى بين الظفر والأظفار ، وإنما أنكروا من ذلك طول الأظفار وترك قصّها . يقول: فلو لا أنكم لا تقصونها حتى يطول ما بقي الرفع هنالك<sup>٧</sup>؛ هذا وجه الحديث . ومما بين ذلك حديثه الآخر واستبطأ<sup>٨</sup> الناس الوحي فقال:

(١-١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر: حديثه محمد بن كثير عن الأوزاعي عن عطية بن قيس عن عمر ، وكذلك الحديث في الفائق ٣/ ٤٩٤ وفيه « وقال أبو خيرة: الرفغان - بفتح الراء، وأهل الحجاز يرفعونه وهما فوق العانة من جانبيها والثنة بينهما وهو ما دون السرة؛ قال الشماخ: [الطويل]

تراور عن ماء الأسود إن رأيت

به رامياً يعتام رفع الخواصر» .

وليس البيت في ديوانه المطبوع بمصر سنة ١٣٢٧ هـ .

(٣) من ر .

(٤) في ر: هذا .

(٥) كذا في ر، وفي الأصل «التقى» خطأ .

(٦) من ر، وفي الأصل «في أصابعه» .

(٧) في ر: هناك .

(٨) في ر «في استبطأ»، وفي الفائق ٣/ ١٨٤ «وقد استبطأوا» .

و كيف لا يُحتبس [الوحى - ١] وأتم لا تُقَلِّمُون أظفاركم ولا تقصون  
شواربكم ولا تقنون براجمكم<sup>٢</sup> .

وهم

قال الأصمعي: يقال: أوهم الرجل في كلامه وفي كتابه يوهم  
إيهاما - إذا ما أسقط منه شيئاً، ويقال: وهم يوهم - إذا غلط، ويقال:  
وهم إلى الشيء يهيم وهمًا - إذا ذهب وهمه إليه .

تفل

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٣</sup>: لا تمنعوا إماء الله  
مساجد الله<sup>٤</sup> وليخرجن إذا خرجن تفلات<sup>٥</sup> .

<sup>٦</sup> قال أبو عبيد: قوله: تفلات، التفلة التي ليست بمنطوية وهي

(١) من هامش الأصل و ر و الفائق .

(٢) زاد في ر: حدثناه أبو المحياة عن منصور عن مجاهد يرفعه؛ والحديث في  
الفائق ٣/١٨٤، وفي (حم) ١: ٢٤٣ «ولا تقنون رواجكم» .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٤) زاد في ر: تبارك وتعالى .

(٥) زاد في ر: حدثني إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة  
[عن أبي هريرة] عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (د) صلاة: ٥٢، (دى)  
صلاة: ٥٧، (حم) ٢: ٤٣٨، ٤٧٥، ٥٢٨، ٥٠٥، ١٩٢، ١٩٣، ٦، ٧٠؛ والفائق  
١/١٣٣، وذكر فيه الزمخشري «قال ذو الرمة: [الطويل]

[ومن جوف ماء عر مض الحول فوهه]

متى يحس منه مائح القوم يتفلى<sup>٦</sup> .

صدر البيت من هامش الفائق و ديوانه ص ٥١٥ .

(٦-٦) ليس في ر .



المتنته الریح ، یقال منه : تَفِلةٌ وَ مِثْفَالٌ : قال امرؤ القیس : [ الطویل ]  
 إذا ما الضجیعُ ابتزَّها من ثيابها تَمیلٌ علیهِ هونَةٌ غیرَ مِثْفَالٍ<sup>١</sup>  
 وقال الکمیت : [ الکامل ]

فیهن آنبسَةُ الحدیثِ حَیْبَةُ لیسْتَ بفاحشةٌ ولا مِثْفَالٍ<sup>٢</sup>  
 ومما یبین ذلك<sup>٢</sup> حدیثه الآخر<sup>٢</sup> قال : إذا شهدت إحداکن العشاء ٥  
 فلا تمسن طیباً .

و قال أبو عیید : فی حدیث النبی ° علیهِ السلام ° حین ذکر الخوارج  
<sup>٦</sup> فقال : قوم<sup>٦</sup> یتفقہون فی الدین یحقر أحدکم صلاتہ عند صلاتہ  
 و صومہ عند صومہ یمرقون من الدین کما یمرق السهم من الرمیة  
 فأخذ سهمہ فنظر فی نصلہ فلم یز شیئاً ثم نظر فی رصافہ فلم یر شیئاً ١٠

(١) کذا البیت فی اللسان (نقل) ، و أما فی دیوانہ ص . ٥ فهو هكذا :

« لطیفة طی الکشح غیر مفاضة إذا انفتلت مرتجة غیر متفالٍ

و یروی : لطیفة طی الکشح نحصانة الحشى . » ولا یوجد هذا البیت فی دیوانہ .

(٢) بهامش الأصل « [ حیبة ] من الحیاء » ، و البیت فی اللسان (أنس) .

(٣-٣) فی ر : حدیث زینب امرأة عبد الله عن النبی صلی الله علیہ أنه .

(٤) كذلك الحدیث فی الفائق ١/١٣٣ و (ط) قبلة : ١٣ ؛ و فی (ن) زینة : ٣٧  
 « فلا تمسن طیباً » .

(٥-٥) فی ر : صلی الله علیہ وسلم .

(٦-٦) فی ر « حدثنیه إسماعیل بن جعفر و یزید بن ہارون عن محمد بن عمرو عن  
 أبی سلمة قال : جئت أباسعید الخدری فقلت : هل سمعت رسول الله صلی الله  
 علیہ وسلم یذكر الخوارج ؟ فقال : سمعته یذكر قوما .

ثم نظر في القُدْزِ فتمازى أرى شيئا أم لا<sup>١</sup> .

رمى قال الأصمعي وغيره: الرمية هي الطريدة التي يرميها الصائد، وهي<sup>٢</sup> كل دابة مَرْمِيَّة .

وقوله: نظر في كذا وكذا فلم ير شيئا - يعني أنه أنقذ سهمه فيها<sup>٣</sup> حتى خرج وندر فلم يعلق به من دمها شيء من سرعته؛ فنظر إلى النصل

فلم ير فيه دما ثم نظر في<sup>٤</sup> الرصاف، وهي العقب التي فوق الرُعْظ، والرُعْظ مدخل النصل في السهم فلم ير دما؛<sup>٥</sup> واحدة الرصاف رَصْفَة .

وقدْز ريش السهم، كل واحدة [منها-] قُدْزة .

ومنه الحديث الآخر: هذه الأمة أشبه الأمم ببني إسرائيل  
١٠. تتبعون آثارهم حذو القُدْزة بالقُدْزة - يعني كما تُقَدَّر كل واحدة منهن على صاحبها .

﴿١﴾ فتأويل الحديث [المرفوع-<sup>٦</sup>] أن الخوارج يمرقون من الدين مروق ذلك السهم من الرمية - يعني إذا<sup>٧</sup> دخل فيها ثم خرج منها لم يعلق به

(١) الحديث في (خ) مناقب: ٢٥، استنابة: ٦، ٧، (م) زكاة: ١٤٧، ١٤٨، (ج) مقدمة: ١٢، (حم) ٣: ٥٦؛ و الفائق ٣/ ١٧ .  
(٢) كذا في ر، وفي الأصل: هو .

(٣) في ر: منها .

(٤) من ر و كذا مر في الأصل، وفي الأصل هنا «إلى» .

(٥) زاد في ر: و .

(٦) من ر .

(٧) في ر: أنه .

منها شيء ، فكذلك دخول هؤلاء في الإسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا  
منه بشيء .

و في حديث آخر<sup>١</sup> : قيل : يا رسول الله ! ألهم آية أو علامة يعرفون  
بها؟ قال : نعم ، التسديد فيهم فاش<sup>٢</sup> .

قال أبو عبيد : سألت<sup>٣</sup> أبا عبيدة عن التسديد فقال : هو ترك الدهن ه سبد  
و غسل الرأس ، و قال غيره : إنما هو الحلق و استئصال الشعر ، قال أبو عبيد :  
/ و قد يكون الأمران جميعا ؛ قال النابغة في قصر الشعر يذكر فرخ القطة ؛  
حين حَمَمَ<sup>٥</sup> ريشه : [ البسيط ]  
مُنْهَرَتِ الشَّدَقُ لَمْ تَنْسَبَتْ قَوَادِمُهُ فِي حَاجِبِ الْعَيْنِ مِنْ تَسِيدِهِ زَبَبُ<sup>٦</sup>

(١) زاد في ر « حدثني محمد بن أبي عدي عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال :  
نبئت عن أبي سعيد الخدري قال » .

(٢) انظر الفائق ١٧/٣ ، وفيه ١/٥٧٧ : سبد رأسه إذا طم سبده مستقصيا ، وسبده  
إذا أعفاه عن الغسل و الدهن - أي تركه سبدا سادجا بلا دهن و لا ماء .  
و يجوز أن يكون من سبد رأسه - إذا بله بالماء من السبد .

(٣) في ر : فسألت .

(٤) في ر : القطا .

(٥) بهامش الأصل « إذا اسود جلده - تمت ش (باب الحاء و ما بعدها من  
الحروف في المضاعف) » .

(٦) البيت ليس في ديوانه و هو في اللسان و التاج (سبد) ، و أما في ر صدر  
البيت « تسقى أزيغ ترويه مجاجتها » كما يأتي في الأصل ؛ و بهامش ر ما لفظه  
« الزيب : طول الشعر ، و منه : رجل أذب و بعر أذب و عام أذب ؛ خصيت  
من ذلك الطول النبات » .

١ و يروى :

تسقى أزيغِبَ تُرويه مجاجتها في جانب العين من تسيدته زَبْبُ<sup>١</sup>  
يعنى بالتسيد طلوع الزغب، وقد<sup>٢</sup> روى [ في - ٣ ] الحديث ما يُثبت قول  
أبي عبيدة حديث<sup>٤</sup> ابن عباس أنه قدم مكة مُسَبِّدًا رأسه فأتى الحجر  
٥ فقبله ثم سجد عليه<sup>٥</sup>. قال أبو عبيد: فالتسيد<sup>٦</sup> ههنا ترك التدهن و الغسل  
و بعضهم يقول: التسميد - بالميم و معناهما واحد<sup>٧</sup>.

و قال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٨</sup> عليه السلام<sup>٨</sup> أنه أتى كِظامة قوم

فتوضأ و مسح على قدميه<sup>٩</sup>.

كظم

(١-١) ليس في ر، و مر ما فيه آنفا.

(٢) ليس في ر.

(٣) من ر.

(٤-٤) في ر: عن ابن عباس حدثني يحيى بن سعيد و حجاج كلاهما عن ابن

جريح عن محمد بن عباد بن جعفر قال رأيت ابن عباس.

(٥) كذلك الحديث في الفائق ١/٥٦٧.

(٦) من ر، و في الأصل « التسيد ».

(٧) زاد في ر « يتلوه في الجزء الذي يليه أن النبي صلى الله عليه أتى كظامة قوم

فتوضأ و مسح على قدميه. الجزء الثالث من كتاب الغريب عن أبي عبيد القاسم

ابن سلام. بسم الله الرحمن الرحيم ».

(٨-٨) في ر: صلى الله عليه و سلم.

(٩) زاد في ر « حدثناه هشيم قال أخبرني يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي

أوس أنه رأى النبي صلى الله عليه فعل ذلك؛ قال أبو عبيد: و قد خولف في هذا

الإسناد كان شريك فيما بلغني يحدث بهذا الحديث عن يعلى بن عطاء عن أوس =

الكظامة<sup>١</sup>: السقاية ، وقال أبو عبيد: سألت عنها الأصمى وأهل العلم من أهل الحجاز فقالوا: هي آبار تحفر وياعد ما بينها ، ثم يخرق ما بين كل بئرين بقناة<sup>٢</sup> تؤدي الماء من الأولى إلى التي تليها حتى يجمتع الماء<sup>٣</sup> إلى آخرتهن<sup>٤</sup> ، وإنما ذلك من عوز الماء ليبقى في كل بئر ما يحتاج إليه أهلها للشرب وسقى الأرض ، ثم يخرج فضلها إلى التي تليها . فهذا معروف عند أهل الحجاز .

ومن حديث عبد الله بن عمر<sup>٥</sup>: إذا رأيت مكة قد بُعِجَت كِظَائِمُ وِساوَى بناوهارووس الجبال فاعلم أن الأمر قد أظلك<sup>٥</sup> فخذ حذرَكَ .

= ابن أبي أوس عن أبيه عن أبيه عن النبي صلى الله عليه «؛ الحديث في الفائق ٤١٣/٢ وفيه: الكظامة واحدة الكظائم وهي آبار تحفر في بطن واد متباعدة ويخرق ما بين بئرين بقناة يجرى فيها الماء من بئر إلى بئر .  
(١) في ر «فستل هشيم عن الكظامة ، فقال: هي .

(٢) بهامش الأصل «قناة - بفتح القاف ، جمعها: قنا - بفتح القاف» ، وفي الشمس باب القاف والنون: والجمع قنا وقنوان .  
(٣-٢) في ر: في آخرهن .

(٤) كذا في الفائق ٤١٣/٢ ؛ وفي ر: ومنه حديث عبد الله بن عمرو حدثني هشيم عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال ؛ كذا في النهاية ٤/٢٣: عبد الله بن عمرو ؛ وفي التهذيب ٧/٢٢٠: عطاء العامري الطائفي ( والد يعلى ) روى عن أوس بن أبي أوس وابن عمرو بن العاص وابن عباس وأبي علقمة الطاشمي ، ( ولم يذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ) ، وعنه ابنه يعلى ، فالصواب ما في ر و النهاية .

(٥) في ر: أطل .

(٦) الحديث في الفائق ٤١٣/٢ .

١ قال: و يقال في الكظامه إنه الفقير<sup>٢</sup> و هو فم القنّاة، و جمعه فُقُرُ.

و قال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٣</sup> عليه السلام: ليست الهرة بنجس

إنما هي من الطوافين عليكم<sup>٤</sup> أو الطوافات<sup>٥</sup> قال: وكان يصغى لها الإناء<sup>٥</sup>.

قوله: من الطوافين أو<sup>٦</sup> الطوافات عليكم إنما جعلها بمنزلة الممالك،

٥ ألا تسمع قول الله عز وجل: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ

[الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ - ٧]" إلى قوله "[لَيْسَ عَلَيْكُمْ - ٧]

وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ - ٨" وقال تعالى<sup>٩</sup> في

موضع آخر "يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ" <sup>١٠</sup> "فهؤلاء الخدم، فعنى

(١) سقط من ر من هنا إلى كلمة « فقر » .

(٢) بهامش الأصل « الفقير » وزنه فعيل بفتح الفاء أولاً، (الشمس باب القاف والأسماء) .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤) في ر: إنما هي من الطوافين والطوافات عليكم، وفي الفائق ٩١/٢ كما في الأصل.

(٥) زاد في ر: حدثني سفيان بن عيينة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن

امرأة عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (د) طهارة: ٣٨، (ت)

طهارة: ٦٩، (ن) طهارة: ٥٣، مياه: ٨، (ج) طهارة: ٣١، (ذ) وضوء: ٥٨،

(ط) طهارة: ١٣، (حم) ٥: ٢٩٦، ٣٠٣، ٣٠٩، و الفائق ٩١/٢ .

(٦) في ر: و .

(٧) من ر .

(٨) سورة ٢٤ آية ٥٨ .

(٩) ليس في ر .

(١٠) سورة ٥٦ آية ١٧ .

[هذا-١] الحديث أنه جعل الهرة كبعض الممالك؛ ومن هذا قول إبراهيم [النخعي-٢]: [إنما<sup>٢</sup> الهرة كبعض أهل البيت، ومثله قول ابن عباس: إنما هي من متاع البيت، وأما حديث ابن عمر أنه كان يكره سور الهرة؛ فإنه ذهب إلى أنه سُبِّح له ناب، وكذلك حديث أبي هريرة .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٦</sup> عليه السلام<sup>٦</sup> أنه خرج يريد هـ  
حاجة فاتبعه بعض أصحابه فقال: تَنَحَّ عني فان كل بائلة تُفِيخُ<sup>٧</sup>.

قال أبو زيد<sup>٨</sup>: الإفاخة الحَدَث - يعنى من خروج الريح خاصة،  
يقال: قد أفاخ الرجل يُفِيخُ إفاخة، فإذا<sup>١٠</sup> جعلت الفعل للصوت قلت:  
قد فاخ يفوخ . وأما الفوخ<sup>١١</sup> - بالخاء، فمن الريح<sup>١٢</sup> تجدها لا من  
فوخ  
فوخ

(١) من ر .

(٢) من الفائق ٩١/٢ .

(٣) في ر: أما .

(٤) في ر: الهر .

(٥) في ر: إنما .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر: حدثني محمد بن ربيعة الكوفي الرواشي عن ابن جريج عن عبد الله

ابن عبيد بن عمير يرفعه؛ وبهامش الأصل «هذا (أى تفِيخُ) بالخاء المعجمة - تمت

ش (باب الفاء والواو)»، والحديث في الفائق ٣.٣/٢ .

(٨) كذا في الأصل ور، وبهامش ر «خ: أبو عبيد» .

(٩) ليس في ر .

(١٠) في ر: وإذا .

(١١) بهامش الأصل «الفوخ - بالخاء مهملة» .

(١٢) زاد في ر: أن .

الصوت<sup>١</sup>. قال أبو عبيد<sup>٢</sup>: «و كراهيته عليه السلام<sup>٣</sup> أن يكون قربه أحد عند البول، مثل حديثه الآخر أنه كان إذا أتى الحاجة استبعد و توارى<sup>٤</sup>؛ و روى عن أبي ذر أنه بال و رجل قريب منه فقال: يا ابن أخي! قطعت على لذة بيلى<sup>٥</sup>، كأنه استحي من قرب من معه، فمنعه ذلك من التنفس عند البول.

و قال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٦</sup> في الاستنجاء أنه كان يأمر بثلاثة أحجار و ينهى عن الروث و الرمة<sup>٧</sup>.

قال أبو عمرو و غيره: أما الروث<sup>٨</sup> فروث الدواب<sup>٩</sup>.

روث

(١) و ذكر الزمخشري: يقال: فاخت الريح و فاحت فوخا و فوحا إلا أن في الفوخ صوتا و أفاخ الرجل إذا فاخت منه الريح و أنشد: [الوافر]

أفأخوا من رماح الخطلما رأونا قد شرعناها نهالا

و قال أيضا «أنت البائل ذهابا إلى النفس».

(٢-٢) ليس في ر .

(٣-٣) في ر: و كراهية النبي صلى الله عليه .

(٤) كذلك في الفائق ٢ / ٣٠٣ .

(٥) كذا في الفائق ٢ / ٣٠٣ وفيه «بيلى» مكان «بيلى» و بهامش الأصل «و البيل -

بكسر الباء، و البيلة من البول - تمت ش (باب الباء و الياء)» .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر: حدثني يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم

عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ و الحديث في (ن) طهارة: ٣٥،

(د) طهارة: ٤١، (ج) طهارة: ١٦، (دى) طهارة: ١٤، (حم) ٢: ٢٤٧، ٢٥٠؛

و الفائق ١ / ٥٠٥ .

(٨) بهامش الأصل «الروث لذوات الحافر - تمت ش (باب الرء و الواو)» .

(٩) قال أبو موسى المدني في المغيث ص ٢٤ «الروث: رجميع ذوات الحافر، =



٣٢ / الف  
رمم

/ وأما الرمة فهي ' العظام البالية ' قال لييد: [ البسيط ]  
والنَّيبُ إن تَعَرُّمِي رِمَةً خَلَقًا بعد السمات فاني كنت ائْتَرُ<sup>١</sup>  
<sup>٢</sup> قال أبو عبيدة: ائْتَرُ وهو الأخذ بالثأر يقول: كنت أجعل لنفسي  
عندها ثأرا فلا أطلب ثأرا - أي عندها<sup>٢</sup>، والنَّيبُ: الإبل المسان. قال  
أبو عبيد: و' الرميم ° في قول أبي عبيدة مثل ° الرمة، قال الله عز وجل ه  
"وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ" °.

= وقد راثت تروث روثا، ومخرجه ومطرحة ومكانه: المراث؛ والروثة أيضا  
طرف الأنف، ومنه حديث مجاهد: في الروثة ثلث الدية؛ . . . . . ويقال لمنقار  
العقاب أيضا: روثه؛ وفي الحديث أن روثه سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كانت فضة، وفسر بأن روثه السيف أعلاه مما يلي الخنصر من كف القابض،  
فإن حفظ اللفظ وصح التفسير فلعله يشبه بروثة الأنف .

(١) في ر: فانها .

(٢) اللسان (ثأر). وجمهرة اللغة ١/ ٨٨، وفي اللسان (رمم) « ائْتَرُ »؛ وبهامش  
الأصل ما لفظه « يجوز ثلاثة أوجه: ائْتَرُ - بالتاء مثناة مدغما، وائْتَرُ - بالتاء  
مثناة مدغم، وبهما جميعا غير مدغم (أي ائْتَارُ) - يعني أن يأكل عظامي فاني  
كنت أنحرها - يعني إذا أكلت عظامي الرميمة فقد أخذت منها ثأري كنت أنحرها  
في الحياة »؛ وبالهامش أيضا « [ خلقا ] أي بالية » .

(٣-٣) في ر « قوله: ائْتَرُ - يريد ائْتَارُ فادغم التاء، وليس هذا من قول أبي عبيد،  
قال أبو عبيد: ائْتَرُ الأخذ بالثأر » .

(٤) ليس في ر .

(٥-٥) ليست في ر .

(٦) سورة ٣٦ آية ٧٨ .

يقال [ منه - ١ ] : قد رَمَّ العظم فهو رِمٌّ ، ويروي أن أبي بن خلف لما نزلت هذه الآية أتى بعظم بالٍ إلى النبي عليه السلام فجعل يفتته ويقول : أترى الله يا محمد يحيي هذا بعد ما قد رَمَّ ؟  
وفي حديث آخر أنه نهى أن يستنجى برجيع أو عظم .<sup>٥</sup>

رجع ٥ فأما الرجيع فقد يكون الروث أو العذرة جميعا ، وإنما سمي رجيعا لأنه رجع عن حاله الأولى بعد ما<sup>٦</sup> كان طعاما أو علفا إلى غير ذلك ، وكذلك كل شيء يكون من قول أو فعل يردد فهو رجيع ، لأن معناه مرجوع - أي مردود ؛<sup>٧</sup> وقد يكون الرجيع الحجر الذي قد استنجى به مرة ثم رجعه إليه فاستنجى به ، وقد روى عن مجاهد أنه كان يكره أن يستنجى بالحجر الذي قد استنجى به مرة<sup>٧</sup> .  
١٠ وفي غير هذا الحديث أنه أتى بروث في الاستنجاء فقال : إنها رِكْسُ .<sup>٩</sup>

(١) من ر .

(٢) بهامش الأصل «رم يرم - بضم الراء لا غير - تمت ش» هذا خطأ لأن معناه لإصلاح الشيء - انظر الشمس باب الراء وما بعدها من الحروف في المضاعف ؛  
وهنا : رم يرم - بالكسر - أي يلى .

(٣) في ر : وهو .

(٤) زاد في ر : منه ، والرواية في الفائق ١/٥٠٥ .

(٥) الحديث في (جه) طهارة : ١٦ ، (حم) ٥ : ٤٣٧ ؛ والفائق ١/٤٦٤ .

(٦) في ر : أن .

(٧-٧) سقطت العبارة من ر ؛ وقال الزنجشري في الفائق ١/٤٦٤ « ورجعت

الدابة - إذا راثت ، و الرجيع : الحرة ، قال الأعشى : [ الخفيف ]

وفلاة كأنها ظهر ترس ليس إلا الرجيع فيها علاق<sup>٨</sup>

(٨) في ر : إنه .

(٩) والحديث في (خ) وضوء : ٢١ ، (ت) طهارة : ١٣ ، (ن) طهارة : ٣٧ ، =

ركس

وهو شبيه ' المعنى بالرجيع ، يقال : رَكَست الشيء وأرَكَسته -

لغتان - إذا رددته ، قال الله عز وجل " وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا " ٢ ،  
و تأويله فيما نرى ٣ أنه ردهم إلى كفرهم ٤ .

و قال ٥ أبو عبيد ٥ : في حديث النبي ٦ عليه السلام ٦ أنه ٧ قال : من بات

على إجار ٨ - أو قال : على سطح - ليس عليه ما يترد قدميه فقد برئت منه الذمة ٩ ه  
و من ركب البحر إذا التج - أو [قال - ١٠] : ارتج ، ١١ قال أبو عبيد ١١ : وأكثر  
ظني أنه التج - باللام - فقد برئت منه الذمة - أو قال : فلا يلومن إلا نفسه ١٢ .

= (حم) ١ : ٣٨٨ ، ٤١٨ ، ٤٢٧ ، ٤٥٠ ، ٤٦٥ ؛ و الفائق ١ / ٥٠١ .

(١) في ر : يشبه .

(٢) سورة ٤ آية ٨٧ .

(٣) في ر : يروى .

(٤) في ر : الكفر .

(٥ - ٥) في الأصل « أبو عبيدة » من خطأ الناسخ .

(٦ - ٦) في ر : صلى الله عليه .

(٧) ليس في ر .

(٨) بهامش الأصل « و يروى : انجار - بالنون قبل الجيم » .

(٩) زاد في ر « أو قال فلا يلومن إلا نفسه » هذا القول يأتي في الأصل بعد ؛ و بهامش

الأصل « و إنما برئت منه الذمة لأنه أتى بنفسه إلى الموت ، و لفظه تاما : فأما من

بات فوق بيت ليس له إجار فوق فمات فقد برئت منه الذمة - و يروى : الإنجار » .

(١٠) من ر .

(١١ - ١١) ليس في ر .

(١٢) زاد في ر : حدثني عباد بن عباد عن أبي عمران الجوني عن زهير بن عبد الله

يرفعه ؛ راجع (حم) ٥ : ٧٩ ، ٢٧١ ؛ و الفائق ١ / ١٤٠ .

قال أبو عبيد: الإجار والسطح واحد .

ومن ذلك حديث ابن عمر<sup>١</sup> قال: ظهرت على إجار حفصة

رضي الله عنها<sup>٢</sup> - وقال بعضهم: على سطح - فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على حاجته مستقبلا بيت المقدس مستدبر الكعبة<sup>٣</sup> .

قال أبو عبيد: وجمع الإجار أجاجير وأجاجرة، وهو كلام أهل الشام وأهل الحجاز .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٤</sup> عليه السلام أنه كان يسجد على الخمرة<sup>٥</sup> .

(١) زاد في ر: حدثني هشيم عن يحيى بن سعيد وحدثني يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله (النسخة: عبد الله، والتصحيح من هامشها) كلاهما عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر .

(٢-٣) ليس في ر .

(٣) كذلك في الفائق ١/ ١٤، وفي (خ) وضوء: ١٤، خمس: ٤، (م) طهارة:

٦٢، (ت) طهارة: ٧، (حم) ٢: ١٢، ١٣ « رقيت يوما على بيت حفصة » .

(٤) زاد في ر: من .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: حدثناه هشيم وعباد بن العوام (وفي نسخة ر: عوام، وعلى

هامشها: العوام) عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (خ) حيض: ٣٠، صلاة: ١٩، ٢١، (م) مساجد: ٢٧٠،

(د) صلاة: ٩٠، أدب: ١٦١، (ت) صلاة: ١٢٩، (ن) طهارة: ١٧٣، حيض:

١٩، مساجد: ٤٤، (ج) إقامة: ٦٣، (د) صلاة: ١٠١، (حم) ١: ٢٦٩، ٣٠٩،

٣٢٠، ٢: ٩٢، ٩٨، ٣: ١٠٣، ٦: ١٤٩، ١٧٩، ٢٠٩، ٢٤٨، ٣٠٢، ٣٣٠ =

نخر

قال أبو عبيد: الخُمرة شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويرمل بالخيط<sup>١</sup> وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي أو فوق ذلك، فإن عظم حتى يكفى الرجل لجسده كله في صلاة أو مضجع<sup>٢</sup> أو أكثر من ذلك فيئتذ<sup>٣</sup> حصير وليس بخُمرة .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٤</sup> عليه السلام<sup>٥</sup> أنه نهى عن تطيين القبور و تقصيصها<sup>٥</sup> .

قصص

٣٢/ب

قوله: التقصيص، هو التجصيص، وذلك أن الجص يقال له: القَصَّة، يقال منه: قَصَّصْتُ القبور والبيوت / إذا جصستها .

ومنه حديث عائشة حين قالت للنساء: لا تَغْسِلَنَّ عن المحيض حتى ترين القَصَّة البيضاء<sup>٦</sup> .

١٠

= ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٧٧ و الفائق ١/ ٣٦٩ .

(١) كذا في ر، وفي الأصل « في الخيط » .

(٢) من ر، وفي الأصل « مضطجع » .

(٣) في ر: فهو حيثئذ .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر: حدثني ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال:

نهى عن تقصيص القبور، فقيل له: عن النبي صلى الله عليه؟ فقال: ذاك أراد-

راجع (د) جناز: ٧٢، (ت) جناز: ٤٩؛ و الفائق ٢/ ٣٥٠ وفيه « وروى عن

تقصيص القبور و تكليلها » .

(٦) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن عمر عن مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أبيه

عن عائشة؛ الحديث في الفائق ٢/ ٣٥٠ .

[ قال أبو عبيد: و-١ ] معناه أن تقول: حتى تخرج القطننة أو الخرقنة التي تحتشى بها المرأة كأنها قصّة لا تخالطها صفرة ولا تريّة<sup>٢</sup>، وقد قيل: إن القصّة شيء كالخبط الأبيض يخرج بعد انقطاع الدم كله - والله أعلم. وأما التريّة<sup>٣</sup> فالشيء الخفي اليسير، وهو أقل من الصفرة والكُدرة، ولا تكون التريّة إلا بعد الاغتسال، فأما ما كان بعد<sup>٤</sup> في أيام الحيض فهو حيض وليس بتريّة.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٥</sup> في المستحاضة أنه قال لها: احتشى كرسفا، قالت: إنه أكثر من ذلك إني أنججه ثججا، قال: تلججى وتحيضى<sup>٦</sup> في علم الله<sup>٦</sup> ستا أو سبعا ثم اغتسلى وصلى<sup>٧</sup>.

(١) من ر .

(٢) بهامش الأصل « التريّة - بناء مثناة فوق ثم راء مكسورة ثم مثناة تحية مشددة، وزن فعيلة - بفتح الفاء » وفي هامش اللسان (تري): « التريّة بكسر الراء مخففة ومشددة » .

(٣) بهامش الأصل « التريّة جاءت في حديث أم عطية ولم تذكر في حديث عائشة » .

(٤) ليس في ر .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦-٦) ليست في ر والفائق، و ثابتة في المراجع الأخرى .

(٧) زاد في ر: حدثني ي زيد بن هارون عن شريك بن عبد الله [ عن عبد الله ] ابن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمّة بنت جحش أنها استحيضت فسألت النبي صلى الله عليه فأجابها بذلك؛ والحديث في (جه) طهارة: ١١٧، (حم) ٦: ٣٨٢؛ ٤٤٠؛ والفائق ٢/٤٠٤ .

- أما قوله: احتشى كُرْسُفاً، فإن الكرسف القطن .  
 وقولها: أُنْجِه نَجْجاً، هو من الماء الشجاج وهو السائل .  
 ومنه الحديث المرفوع أنه سئل عن برء الحج فقال: هو العَجَّ والشَّجَّ<sup>٢</sup> .
- فالعج: رفع الصوت بالتلية، والشج سيلان دماء الهدى<sup>٥</sup> .  
 وقوله: تَلَجَمِي - يقول: سُدِّي لجاما، وهو شديه بقوله: استنفرى<sup>٤</sup>؛  
 والاستنفار مأخوذ من شئين: يكون من ثَفَرَ الدابة، إنه شبه هذا اللجام بالثفر لأنه يكون تحت ذنب الدابة؛ ويكون من الثُّفْرِ، والثُّفْر يكون [أصله -<sup>٥</sup>] للسباع، كما يقال للناقة: حياؤها، وإنما هذه كلمة استعيرت  
 كما استعارها<sup>٦</sup> الأخطل في قوله: [الطويل]  
 ١٠ جَزَى اللهُ فِيهَا الْأَعْوَرَيْنِ مَلَامَةً وَفَرَوَةَ ثَفْرَ الثَّوْرَةِ الْمُتَضَاجِمِ<sup>٧</sup>

(١) ليس في ر . .

(٢) راجع (ت) حج: ١٤، تفسير سورة ٣: ٦، (جه) مناسك: ٦، ١٦، (دى)

مناسك: ٨ .

(٣) كذا في ر، وفي الأصل: دم .

(٤) انظر الفائق ١/١٤٩ .

(٥) من ر .

(٦) في ر: استعار .

(٧) ديوانه ص ٢٧٧ واللسان (ثفر)، وفي الفائق ٢/١١٨ وفيه «عنا» مكان «فيها»

و «ظلامه» مكان «ملامه» وبهامش الأصل «المتضاجم مخصوص للعرب

و المجاورة وهو المعوج - تمت (الشمس باب الضاد والجيم) .

فقال: ثَفَّرَ البقرة، وإنما هي للسباع، فكذلك ترى «استثفري» أخذه من هذا إنما [ هو - ١ ] كناية عن الفرج .

وقوله: تَحَيَّضِي - يقول: أقعدى أيام حيضك ودعى فيها الصلاة والصيام، فهذا التحيض ثم اغتسلي وصلي؛ وقال في حديث آخر: ٥ دعى الصلاة أيام أقرائك، فهذا قد فسر التحيض؛ وقوله: أيام أقرائك، يبين لك أن الأقراء إنما هي الحيض، وهذا بما اختلف فيه أهل العراق وأهل الحجاز، فقال أهل العراق: إن قوله عز وجل: "يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ" - ٢، إنما هي الحيض، وقال أهل الحجاز: إنما هي الأطهار، فمن قال: ٣ إنما هي الحيض، فهذا الحديث حجة له لقول ١٠ النبي عليه السلام: دعى الصلاة أيام أقرائك؛ ومن زعم أنها الأطهار فله حجة أيضا، يقال: قد أقرأت المرأة - إذا دنا حيضها، وأقرأت - إذا دنا طهرها، زعم ذلك أبو عبيدة والأصمعي وغيرهما؛ وقد ذكر ذلك الأعمش في شعر مدح به رجلا غزا غزوة ٥ فظفر فيها وغنم ٥ فقال ٢: [ الطويل ]  
مُورِثَةٌ عِزًّا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةً  
لما ضاع فيها من قُرُوءِ نَسَائِكِ ١

(١) من ر .

(٢) سورة ٢ آية ٢٢٨ .

(٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر: إنها .

(٥-٥) في ر: غنم فيها وظفر .

(٦) اللسان (قرأ)، وفي ديوانه ص ٦٧: «مورثة مالا وفي المجد رفعة» .



وقال أبو عبيد: فعنى القروء ههنا الأظهار لأنه ضيع أظهارهن في غزاته  
وأثرها عليهن وشغل بها عنهن؛<sup>١</sup> ومثله قول الأختل: [ البسيط ]

قومٌ إذا حاربوا شدوا مآزرهم دون النساء ولو باتت بأظهار<sup>٢</sup>

الف / ٣٣

/ وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٣</sup> عليه السلام<sup>٤</sup>: العجماء جبار

والبئر جبار والمعدن جبار<sup>٥</sup>، وفي الرّكاز الخمس<sup>٥</sup>.

عجم

قوله: العجماء جبار<sup>٦</sup> - يعنى البهيمّة، وإنما سميت عجماء لأنها

لا تتكلم؛<sup>٧</sup> قال أبو عبيد<sup>٧</sup>: من ذكر الله [ تبارك وتعالى -<sup>٨</sup> ] في السوق

كان له [ من الأجر -<sup>٩</sup> ] بعدد كل فصيح [ فيها -<sup>٩</sup> ] وأعجم؛ فقال

(١) سقط من ر من هنا إلى انتهاء البيت .

(٢) البيت في ديوانه ص ١٢٠ .

(٣-٣) في ر: صلى الله عليه .

(٤-٤) كذا في ر و الفائق، وفي الأصل «و المعدن جبار و البئر جبار» .

(٥) زاد في ر: حدثني إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن

أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (خ) زكاة: ٦٦، ديات: ٢٨، ٢٩،

مساقاة: ٣، (م) حدود: ٤٥، ٤٦، (د) ديات: ٢٧، (ت) أحكام: ٣٧، (ط)

عقول: ١٢، (حم) ٢: ٢٢٨، ٢٣٩، ٢٥٤، ٢٧٤، ٢٨٥، ٣١٩، ٣٨٢، ٣٨٦،

٤٠٦، ٤١١، ٤٥٤، ٤٥٦، ٤٧٥، ٤٨٢، ٤٩٥، ٥٠١، ٥٠٧، و الفائق ٢/ ١١٨ .

(٦) ليس في ر .

(٧-٧) في ر: وقال سمعت المبارك بن سعيد بن مسروق يحدث عن عمرو بن

قيس عن الحسن قال .

(٨) من ر .

(٩) من ر و الفائق ٢/ ١١٨ .

المبارك: الفصحح الإنسان<sup>١</sup> و الأعمجم البهيمه . قال أبو عبيد: وكذلك كل من لا يقدر على الكلام فهو أعمج و مُسْتَعِجِم ، و من 'هذا الحديث': إذا كان أحدكم يصلي و استعجمت عليه قراءته فَلْيُسِّتَم<sup>٢</sup> - يعني إذا انقطعت فلم يقدر على القراءة من الناس . و منه قول الحسن: صلاة النهار عجماء<sup>٣</sup> ،  
 ٥ يقال: لا تُسمع فيها قراءة .

و أما الجُبار فهو الهمْدَرُ ، و إنما جعل جرح العجماء هدرًا إذا كانت منفلته ليس لها قائد و لا سائق و لا راكب ، فإذا كان معها واحد من هؤلاء الثلاثة فهو ضامن ، لأن الجناية حيثئذ ليست للعجماء ، إنما هي جناية صاحبها الذي أوطأها الناس؛ و قد روى ذلك عن علي و عبد الله و شريح ١٠ و غيرهم .

و أما الحديث المرفوع: الرَّجُلُ جُبار<sup>٤</sup> ، فإن معناه أن يكون الراكب يسير على دابته فتفتح الدابة برجلها في سيرها فذلك هدر أيضا و إن كان عليها راكب ، لأن له أن يسير في الطريق و أنه لا يبصر ما خلفه ، فإن كان واقفا عليها في طريق لا يملكه فما أصابت يدها أو برجلها

(١) كذا في الأصل و الفائق ، و في ر: اللسان .

(٢-٣) في ر: ذلك حديث عبد الله .

(٣) في ر « فإينم » .

(٤) و الحديث في الفائق ١١٨/٢ .

(٥) ليس في ر .

(٦) أنظر (د) ديات: ٢٧ .

أو بغير<sup>١</sup> ذلك فهو ضامن على كل حال، وكذلك إذا<sup>٢</sup> أصابت يدها وهي تسير فهو ضامن أيضا، واليد والرجل في الوقوف سواء هو ضامن له .  
 و أما قوله : البئر جبار ، فإن فيها غير قول ، يقال : إنها البئر يستأجر عليها صاحبها رجلا يحفرها في ملكه فتتهار على الحافر فليس على صاحبها ضمان<sup>٣</sup> ، و يقال : هي البئر تكون في ملك الرجل فيسقط فيها إنسان أو دابة ه فلا ضمان عليه ، لأنها في ملكه ، فهذا قول يقال ، و لا أحسب هذا وجه الحديث ، لأنه لو أراد الملك لما خصّ البئر خاصة دون الحائط والبيت و الدابة وكل شيء . يكون في ملك الرجل فلا ضمان عليه ، ولكنها عندى البئر العادية القديمة التي لا يعلم لها حافر و لا مالك تكون<sup>٤</sup> في البوادي<sup>٥</sup> فيقع فيها الإنسان أو الدابة فذلك هدر بمنزلة الرجل يوجد قتيلا بفلاة ١٠ من الأرض لا يعلم له قاتل فليس فيه<sup>٦</sup> قسامة و لادية .

و أما قوله : و المَعْدِن جبار ، فإنها هذه المعادن التي تستخرج منها الذهب و الفضة فيجىء قوم يحفرونها<sup>٦</sup> بشيء مسمى لهم ، فربما انهار

(١) في ر : غير .

(٢) في ر : إن .

(٣) بهامش الأصل « إذا استأجر عبدا غير مأذون له فسقط عليه البئر ضمن العبد - تمت » .

(٤-٤) في ر : بالبوادي .

(٥) كذا في ر ، و في الأصل « فيها » .

(٦) في ر : فيحفرونها .

المعدن عليهم فقتلهم فيقول: دماؤهم هدر، لأنهم عملوا بأجرة؛ وهذا أصل لكل عامل عمل عملاً بكرة<sup>٢</sup> فعب<sup>٣</sup> فيه أنه هدر لا ضمان على من استعمله إلا أنهم إذا كانوا جماعة ضمن بعضهم لبعض على قدر حصصهم من الدية. قال أبو عبيد: من هذا لو أن رجلين هدمًا حائظًا بأجر<sup>٤</sup> فسقط عليهما فقتل أحدهما كان على عاقلة / الذي لم يمت نصف الدية لورثة الميت ويسقط عنه النصف لأن الميت أعان على نفسه.

ركز وأما قوله: في الرّكاز الخمس، فإن أهل العراق وأهل الحجاز اختلفوا في الرّكاز، فقال أهل العراق: الرّكاز المعادن كلها، فما استخرج منها من شيء فليستخرجها أربعة أخماس مما أصاب وليت المال الخمس، قالوا: وكذلك المال العاديّ يوجد مدفوناً هو مثل المعدن على قياسه سواء، وقالوا: إنما أصل الرّكاز المعدن والمال العاديّ الذي قد ملكه الناس مُشَبَّه بالمعدن؛ وقال أهل الحجاز: إنما الرّكاز المال المدفون خاصة بما كنزه بنو آدم قبل الإسلام، فأما المعادن فليست برّكاز وإنما فيها مثل ما في أموال المسلمين من الزكاة إذا بلغ ما أصاب مائة درهم ١٥ كان فيها خمسة دراهم وما زاد فبحساب ذلك، وكذلك الذهب إذا بلغ

(١) في ر: إنما عملوه.

(٢) في ر: فيعطب.

(٣) ليس في ر.

(٤-٤) كذا في ر، وفي الأصل «أما الرّكاز فالمال».

(٥) في ر: وأما.

عشرين مثقالا كان فيه نصف مثقال وما زاد فبحساب ذلك .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' في الإهلال بالحج<sup>١</sup>.

قال الأصمعي وغيره: الإهلال التلية، وأصل الإهلال [رَفْعُ] هـ

هلل

الصوت، وكل رافع صوته فهو مُهَلٌّ. قال أبو عبيد: وكذلك قول

الله تعالى<sup>٢</sup> في الذبيحة "وَمَا أَهْلًا [بِهِ -<sup>٤</sup>] لِعَبِيرِ اللَّهِ<sup>٥</sup>" هو ما ذُبِحَ ٥

للآلهة، وذلك لأن الذابح يسميها عند الذبح، فذلك هو الإهلال؛

وقال النابغة الذبياني يذكر دُرَّةَ أخرجها<sup>٦</sup> الغواص من البحر فقال<sup>٦</sup>:

[الكامل]

أَوْ دُرَّةٌ صَدَفِيَّةٌ غَوَّاصُهَا بَهِيحٌ مَتَى يَرَاهَا يُهَلُّ وَيَسْجُدُ<sup>٧</sup>

يعنى بإهلاله رفعة صوته بالدعاء والتحميد لله [تبارك وتعالى-<sup>٤</sup>] إذا رآها . ١٠

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) زاد في ر: حدثني اسماعيل بن جعفر ويحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه؛ وفي الفائق ٣ / ٢١٠ «عن جابر

رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل حين استوى على

البداء، وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ركعتين ثم استوى على راحته فلما قامت أهل» .

(٣) في ر: عز وجل .

(٤) من ر .

(٥) سورة ٢ آية ١٧٣ .

(٦-٦) في ر: من البحر للغواص .

(٧) البيت في ديوانه (من مجموع خمسة دواوين) ص ٢٩ و اللسان (هلل)؛

وبها مش الأصل «يسجد - بكسر الدال» .

وكذلك الحديث في استهلال الصبي أنه إذا ولد لم يرث ولم يورث حتى يستهل صارخاً .

قال أبو عبيد: فالاستهلال<sup>٢</sup> هو الإهلال، وإنما يراد من هذا الحديث أنه<sup>٣</sup> يستدل على حياته باستهلاله ليعلم أنه سقط حياً،<sup>٤</sup> فإذا لم يصح ولم يسمع رفع صوت، وكانت علامة أخرى يستدل بها على حياته من حركة يد أو رجل أو طرفه بعين فهو مثل الاستهلال<sup>٥</sup>، وقال ابن أحر: [ السريع ]

يُهَلُّ بِالْفِرْقَدِ رُكْبَانُهَا كَمَا يُهَلُّ الرَّكْبُ الْمُعْتَمِرُ<sup>٦</sup>

وقال أبو عبيد: قوله: المعتمر<sup>٧</sup>، وهنا أراد به<sup>٨</sup> العمرة، وهو في غير هذا المعتم<sup>٩</sup>، ويقال: اعتم الرجل - إذا تعمم<sup>٩</sup>.

(١) الحديث في (جه) فرائض: ١٧، (دى) فرائض: ٤٧ والفائق ٣/ ٢١٠.

(٢) من ر، وفي الأصل: والاستهلال.

(٣) في ر: أن.

(٤-٤) سقطت من ر.

(٥) البيت في الحيوان ٢/ ٢٥ طبع الحلبي سنة ١٣٥٦ واللسان (ركب، عمر، هلل)، وقد نسب في هذه المواضع إلى ابن أحر لإق في مادة (هلل) من اللسان ففيها « وقال الراجز »؛ وكان في الأصل « يهل بالرققة ».

(٦) ليس في ر.

(٧) في الأصل: والمعتمر.

(٨) في ر: من.

(٩-٩) ليست العبارة في ر.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي ' عليه السلام': لا قَطَّعَ في ثمر ولا كثر<sup>٢</sup>.

كثر<sup>٢</sup> قال أبو عبيد وغيره: الكَثْرُ جُمَارُ النخل في كلام الأنصار وهو الجذب؛ أيضا؛ وقال أبو عبيد: و<sup>٢</sup> أما قوله: في الثمر، فانه يعني به<sup>٢</sup> الثمر المعلق في النخل الذي لم يجذذ<sup>٥</sup> ولم يحرز في الجرين؛ وهو معنى حديث عمر<sup>١</sup> رضي الله عنه<sup>٦</sup>: لا قطع في عام سنة ولا في عِدْق<sup>٧</sup> معلق؛ والجرين جرن هو الذي يسميه أهل العراق البَيْدَر، ويسميه / أهل الشام الأَنْدَر،<sup>٤</sup> و يسمى بالبصرة الجَوْخَان ويقال<sup>٨</sup> أيضا بالحجاز: اليرْبَد .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي ' عليه السلام' أنه خطب في حجة -

أو في عام الفتح فقال<sup>٢</sup>: ألا إن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية ١٠

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) زاد في ر: حدثني هشيم وي زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (د) حدود: ١٣، (ت) حدود: ١٩، (ن) سارق: ١٣، (ج) حدود: ٢٧، (ط) حدود: ٣٢، (حم) ٣: ٤٦٣، ٤-٤، ٤: ١٤٠، ١٤٢؛ وكذا في الفائق ٢/٣٩٨ .

(٣) ليس في ر .

(٤) التصحيح من ر واللسان (كثر)، وفي الأصل « وهذا الحديث » .

(٥) في ر: لم يجدد .

(٦-٦) ليست العبارة في ر .

(٧) بهامش الأصل « هو العنقود [من النخلة والعنب] » الشمس باب العين والذال .

(٨) في ر: وقد يقال له .

فهي تحت قدمي هاتين - منها دم ربيعة بن الحارث - إلا سِدانة الكعبة  
وسقاية الحاج<sup>١</sup> .

قال أبو عبيد: وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين؛ قوله:  
المأثرة، هي المكرمة<sup>٢</sup>، ويقال: إنها إنما سميت بمأثرة لأنها تؤثر ويأثرها  
هـ قرن عن قرن - أي يتحدث بها، كقولك: أثرت الحديث آثره أثرا،  
ولهذا قيل: حديث مأثور،<sup>٣</sup> فأثرة مفعلة من هذا - أي من أثرت. قال:  
سمعت الكسائي يقول: العرب تقول في كل الكلام: فعلت فعلة - بفتح  
الفاء إلا في حرفين: حَجَّجْتُ حُجَّةً وَايْت رُؤْيَةٌ<sup>٤</sup> .

وَأما قوله: سِدانة البيت، فإنه يعني خدمته، يقال منه: سَدَنْتُهُ  
سَدَنٌ ١٠. أسدنه سِدانة وهو رجل سادن من قوم سدنة وهم الخدم؛ وكانت  
السِدانة واللواء في الجاهلية في بني عبد الدار، وكانت السِقاية والرِفادة  
إلى هاشم بن عبد مناف ثم صارت إلى عبد المطلب ثم إلى العباس وأقر  
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاله في الإسلام؛<sup>٥</sup> والسِدانة  
هي الحِجَابَةُ<sup>٦</sup> .

(١) زاد في ر: حدثني يزيد عن سليمان التيمي عن رجل يرفعه إلى النبي صلى الله  
عليه، وغير يزيد عن عوف عن الحسن وقسامة بن زهير عن النبي صلى الله عليه،  
وحدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي الحسين يرفعه؛ والحديث في (د) ديات:  
١٧، ٢٤، (ج) ديات: ٥٥، (حم) ٢: ١١، ٣٦، ١٠٣، ٣: ٤١٠، ٥: ٤١٢  
والفائق ١/١٢٠ .

(٢) وفي الفائق «المأثرة واحدة المأثر وهي المكارم التي تؤثر - أي تروى يعني  
ما كانوا يتفاخرون به من الأنساب وغير ذلك من مفاخر أهل الجاهلية» .  
(٣-٣) ليست العبارة في ر .



و أما قوله : دم ربيعة بن الحارث ، فان ابن الكلبي أخبرني أن ربيعة لم يقتل و قد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم دهرا إلى زمان<sup>١</sup> عمر و لكنه قتل<sup>٢</sup> ابن له صغير في الجاهلية فأهدر النبي صلى الله عليه و سلم دمه فيما أهدر ، قال : و إنما قال : دم ربيعة<sup>٣</sup> بن الحارث<sup>٢</sup> ، لأنه ولي الدم فنسبه إليه<sup>٤</sup> .

٥

و أما الرفادة فانها شيء كانت [ قریش - ° ] ترافد به في الجاهلية ، فيخرج كل إنسان منهم<sup>٦</sup> بقدر طاقته فيجمعون من ذلك مالا عظيما أيام الموسم ، فيشترون به الجَزَرَ<sup>٧</sup> و الطعام و الزبيب للنيذ ، فلا يزالون يُطعمون<sup>٨</sup> الناس حتى ينقضى الموسم ، و كان أول من قام بذلك و سنه هاشم بن عبد مناف ، و يقال : إنه إنما سمي هاشم لهذا لأنه هشم الثريد ١٠

(١) في ر : زمن .

(٢) في ر : قيل - خطأ .

(٣-٣) ليست العبارة في ر .

(٤) انظر التهذيب ٣/٢٥٤ .

(٥) من ر .

(٦) ليس في ر .

(٧) في ر : الجزور؛ و بهامش الأصل « الجزر » - بفتح الجيم و الزاي ، جمع جزرة و هي الشاة ، و لا تكون الجزرة إلا من النعم دون الإبل و البقر - تمت من ش

(باب الجيم و الزاي) .

(٨) في الأصل « يطعمون » خطأ ، و التصحيح من ر .

واسمه عمرو<sup>١</sup> وفيه يقول الشاعر<sup>١</sup>: [الكامل]  
 عَمْرُو الْعُلَا هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ وَرِجَالَ مَكَّةَ مُسْنِتُونَ عِجَافُ<sup>٢</sup>  
 ثم قام بعده عبد المطلب ثم العباس فقام الإسلام وذلك في يد العباس<sup>٣</sup>  
 وكان في زمن النبي عليه السلام<sup>٤</sup> ثم لم تزل<sup>٥</sup> الخلفاء تفعل ذلك  
 إلى اليوم .

وقوله: تحت قدمي هاتين - يعني أني<sup>٦</sup> قد أهدرت ذلك كله ،

(١-١) في ر: وقد قال فيه الشاعر ، ونسب البيت الآتي في اللسان (سنت)  
 والطبقات لابن سعد ٧٦/١ والروض الأتق طبع مصر سنة ١٩١٤ ج ١ ص ٩٤  
 إلى عبد الله بن الزبيرى ، وفي مادة (هشم) من اللسان «فقال فيه ابنته (أى بنت  
 عمرو)» وعلى هامشها «قوله: فقلت فيه ابنته ، كذا بالأصل والمحكم ، وفي  
 التهذيب ما نصه: وفيه يقول مطرود [بن كعب] الخزاعي « وفي سيرة ابن  
 هشام ٦٠/١ طبع بولاق سنة ١٢٩٥ هـ أيضا منسوب إلى المطرود ، وأما في ٤٦/١  
 من السيرة: «فقال شاعر من قريش أو من بعض العرب». وفي هذا البيت  
 إقواء لأن الأبيات الأخر من هذه القصيدة مكسورة القوافي كما يأتي ناقلا عن  
 هامش الأصل .

(٢) بهامش الأصل ما نصه :

«عمرو الذى هشم الثريد لقومه قوم بمكة مسنتين عجاف  
 سُنتت إليه الرحلتان كلاهما سفر الشتاء ورحلة الأضياف»

كذا في سيرة ابن هشام ٤٦/١ .

(٣) في ر: ثم .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥-٥) في ر: فلم تزل .

(٦) ليس في ر .

وهذا كلام العرب يقول الرجل للرجل إذا جرى بينهما شر ثم أراد الصلح : اجعل ذلك تحت قدميك - أى أبطله و ارجع إلى الصلح .  
 وقال أبو عبيد : في حديث النبي ' عليه السلام ' أن سعد بن عبادة أتاه برجل<sup>٢</sup> كان في الحى مُخَدَج سقيم وُجِدَ على أمة من إمائهم يخبث بها فقال النبي ' عليه السلام ' : خُذُوا لَهُ عِشْكَالًا فِيهِ مِائَةٌ شِمْرَاخٍ / فاضربوه ٥ ٣٤/ب بها<sup>٢</sup> ضربة<sup>٤</sup> .

قال الأصمعي وغير واحد في المُخَدَج : هو الناقص الحَلْقِي ، ومنه خدج قيل للقتول بالنهروان في الخوارج : مُخَدَج اليد .

وأما العِشْكَال فهو<sup>٥</sup> الذي يسميه الناس : السِكباسة ، وفيه لغتان : عشكل عِشْكَال و عِشْكَول ؛ وأهل المدينة يسمونه العِدْق -<sup>٦</sup> بكسر العين<sup>٦</sup> . ١٠  
 و أما العِدْق - بالفتحة<sup>٧</sup> - فالنخلة نفسها ؛ قال امرؤ القيس يصف عدق

(١-١) في ر : صلى الله عليه .

(٢) بهامش الأصل « هو ولد لسعد بن عبادة كان قد أدنقه المرض حتى ما بقي إلا عظامه مشتبكة » .

(٣) في د : به .

(٤) زاد في ر : حدثني يزيد عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعيد بن سعد بن عبادة ؛ والحديث في (جه) حدود : ١٨ ، (حم) ٥ : ٢٢٢ و الفائق ١ / ٣٣١ .

(٥) في ر : ذلك .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧) في ر : بالفتح .

شعر امرأة شبهه<sup>١</sup> بالعشكال<sup>٢</sup>: [الطويل]

و فرع يزين المتن أسود فاحم أثير كقنو النخلة المتعشكال<sup>٣</sup>  
و القنو هو العشكال أيضا، و جمع القنو أقناء و قنوان . و في هذا  
الحديث من الفقه أنه عجل ضربه فلم يمنعه سقمه من إقامة الحد عليه ،  
و فيه تخفيف الضرب عنه ، و لا نرى ذلك إلا لما كان مرضه ، و فيه أنه  
لم ينفه<sup>٤</sup> من الزنا .

و قال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٥</sup>: من منح منحة ورق  
أو منح لبنا كان له كعدل رقبة أو نسمة<sup>٦</sup> .

منح قوله: من منح منحة ورق أو منح لبنا، فإن المنحة عند العرب على  
١٠ معنيين: أحدهما أن يعطى الرجل صاحبه المال هبة أو صلة فيكون له، و أما  
المنحة الأخرى فإن للعرب أربعة أسماء تضعها في موضع العارية فينتفع بها

(١) في ر: يشبهه .

(٢) زاد في ر: فقال .

(٣) في ديوانه ص ٢٨ « يغشى المتن »، و العجز الآخر في اللسان (أث، عثكل) .

(٤) بهامش الأصل « أى لم يعر به سنة » .

(٥) في ر « في » .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر: حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد قال حدثنا طلحة بن مصرف عن

عبد الرحمن بن عويجة عن البراء عن النبي صلى الله عليه - راجع (حم) ٤: ٢٧٢ ،

٢٨٥ ، ٢٨٧ ، ٢٩٦ ، ٣٠٠ ، ٣٠٤ ، و الفائق ٣/ ٥٠ ، و فيه « منحة الورق: القرض » .

المدفوعة إليه ، والأصل في هذا <sup>١</sup> كله لربها يرجع إليه ، وهي المنيحة  
والعريّة والإفقار والإخبال ، وكلها في الحديث إلا الإخبال ؛ فأما المنحة  
فالرجل يمنح أخاه <sup>٢</sup> ناقة أو شاة <sup>٣</sup> فيحتلبها عاما أو أقل من ذلك أو أكثر  
ثم يردها ، وهذا تأويل الحديث <sup>٤</sup> .

و أما العريّة فالرجل يعرى الرجل تمر نخلة من نخلة فيكون له <sup>٥</sup> عرى  
التمر عامة ذلك ، هذه <sup>٦</sup> العريّة التي رخص <sup>٧</sup> النبي عليه السلام في بيع ثمرها  
بتمر <sup>٨</sup> قبل أن يُصرم .

و أما الإفقار فأن يعطى الرجل الرجل دابته فيركبها ما أحب في سفر  
أو حضر ثم يردها عليه ؛ [و هو - <sup>٩</sup>] الذي يروى فيه <sup>١٠</sup> الحديث عن عبد الله أنه  
سئل عن رجل استقرض من رجل دراهم ثم إن المستقرض أفقر المقرض <sup>١١</sup>  
ظهر دابته ، قال عبد الله : ما أصاب من ظهر دابته فهو ربّاً <sup>١٢</sup> ؛ فذلك يذهب

(١) في ر : ذلك .

(٢-٣) في ر : ناقته أو شاته .

(٣) في ر : « وهو تأويل هذا الحديث ، وكذلك الأرض يمنحها الرجل » .

(٤) في ر : فهذه .

(٥) زاد في ر : فيها .

(٦) ليس في ر .

(٧) من ر .

(٨) من ر ، وفي الأصل : في .

(٩) زاد في ر : حدثناه هشيم قال أخبرنا يونس و خالد عن ابن سيرين عن عبد الله ؛

الحديث في الفائق ٢ / ٢٨٩ .

إلى أنه قرض جرّ منفعة .

خبل  
و أما الإخبال فان الرجل منهم كان يعطي الرجل البعير أو الناقة  
ليركبها فيجترّ<sup>١</sup> وبرها وينتفع بها ثم يردها ، وإياه عنى زهير بن أبي سلمى  
وقال<sup>٢</sup> لقوم يمدحهم : [ الطويل ]

ه  
هنالك إن يُسْتَجْبَلُوا المَالَ يُخْبَلُوا وإن يُسَأَلُوا يُعْطَوُا وإن يُسِيرُوا يُغْلَوُا<sup>٣</sup>  
يقال منه : قد أُخْبِلت الرجل أُخْبِله إخبالاً . و كان أبو عبيدة ينشده<sup>٤</sup> :

[ الطويل ]

هنالك إن يُسْتَخْوَلُوا المَالَ يُخْوَلُوا<sup>٥</sup>

من الخول .

١٠ وفي حديث آخر [ يروى - ٧ ] من حديث عوف وغيره يرفع إلى  
النبي عليه السلام : من منح منحة و كُوفًا فله كذا و كذا<sup>٦</sup> .

و كف  
فالو كوف : الكثيرة الغزيرة الدرّ ، و من هذا قيل : وَ كَفَّ البيت

(١) في ر : و يجترّ .

(٢) في ر : فقال .

(٣) بهامش الأصل « و الإخبال : الإغارة » و البيت في ديوانه ص ١١٢  
و اللسان (خبل) .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) في ر : يقول .

(٦) أنشده في اللسان (خول) و انظر ديوانه ص ١١٢ .

(٧) من ر .

(٨) كذلك الحديث في الفائق ٣/٥٠٠ .

بالمطر، وكذلك وَكَفَّتِ العين بالدمع؛ وفي قوله: مِئحةً وَكُوفاً، مما بين لك أنه لم يرد [بالمئحة - ٢] الشربة يسقيها الرجل صاحبه، إنما أراد بالمئحة الناقة أو الشاة يدفعها إليه ليحتلبها. ومن / المئحة أيضا أن يَمْنَح الرجلُ الرجلَ أرضه يزرعها.

ومن حديث النبي عليه السلام: من كانت له أرض فلينزعها أو ليمنحها أخاه. قال أبو عبيد: وأكثر العرب تجعل المئحة العارية خاصة، ولا تجعل العرب الهبة مئحة. وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: من أحيى أرضا ميتة فهي له، وليس لعرقٍ ظالم حق. ٦.

قال الجحى: قال هشام: العرق الظالم، أن يجيء الرجل إلى أرض قد عرق أحيائها رجل قبله فيغرس فيها غرسا أو يُحدث فيها حدثا<sup>٧</sup> ليستوجب به الأرض؛ هذا الكلام أو نحوه قال أبو عبيد فهذا التفسير في الحديث الأول؛

(١) في ر: وكف.

(٢) من ر.

(٣) والحديث في الفائق ١/٣٢٤.

(٤) ليس في ر.

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه.

(٦) زاد في ر: سمعت سعيد بن عبد الرحمن الجحى يحدثه عن هشام بن عروة عن

أبيه يرفعه؛ والحديث في (خ) حرث: ١٥، (د) إماراة: ٣٧، (ت) أحكام: ٣٨،

(ط) أفضية: ٢٦ والفائق ٢/١٣٠.

(٧) في ر: شيئا.

وما يحقق ذلك حديث آخر سمعت عباد بن العوام يحدثه<sup>١</sup> مثل هذا الحديث قال<sup>٢</sup> قال عروة: فلقد أخبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلا غرس في أرض رجل من الأنصار نخلا، فاختصا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى للأنصاري بأرضه وقضى على الآخر أن ينزع نخله؛ قال: فلقد رأيتها ٥ يُضرب في أصولها بالفؤوس وإنها لنخل مُعَمِّم<sup>٣</sup>. قال أبو عبيد: هذا الغارس في أرض غيره هو العرق الظالم.

و قوله: نَخَلُ مُعَمِّمٍ، هي التامة<sup>٥</sup> في طولها والتفافها،<sup>٦</sup> واحداً لها عميمة؛ ومنه قيل<sup>٧</sup> للمرأة: عميمة إذا كانت كذلك في خلقها؛ قال لبيد يصف نخلا: [الكامل]

عمم

١٠. *وَوَيْدٌ يَمْتَعُهَا الصِّفَا وَسَرِيَّةٌ عُمَمٌ نَوَاعِمٌ بَيْنَهُنَّ كَرُومٌ*<sup>٨</sup>

فالسُّحُقُ: الطوال، وقوله: يمتعها - يعني يطولها، [وهو - <sup>٩</sup>] مأخوذ

(١) زاد في ر: عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عروة عن أبيه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه .

(٢) ليس في ر .

(٣) الحديث في (د) إمارة: ٣٧، وكذلك في الفائق ١٣١/٢ .

(٤) في ر: فهذا .

(٥) في ر: تامة .

(٦) زاد في ر: و .

(٧) في ر: يقال .

(٨) البيت في اللسان (متع، سحق، عمم، سرا) و الفائق ١٣١/٢ .

(٩) من ر .



من الماتع، وهو الطويل من كل شيء؛ و الصفا اسم نهر و السرىّ النهر الصغير . وفي هذا الحديث من الحكم أنه من اغتصب<sup>١</sup> أرضا أو دارا فغرس فيها وبنى و أنفق ثم جاء ربها فاستحقها يحكم حاكم أنه يقضى على الغاصب بقلع ما أحدث فيها وإن أضر ذلك به ، ولا يقال للمستحق : اغرم له القيمة ودع البناء على حاله ؛ ولكن إنما له تقضه لا غير ، إلا أن ه يشاء المستحق ذلك فهذا الأصل في حكم الغاصب .

وفي حديث آخر زيادة<sup>٢</sup> في هذا؛ قال : من أحيى أرضا ميتة فهي له ، وما أكلت العافية [ منها - ٥ ] فهو له صدقة<sup>٦</sup> .

فالأحد من العافية عافٍ ، وهو كل من جاءك يطلب فضلا أو رزقا فهو مُعْتَفٍ و عافٍ ، وجمعه عفاة ، وقد عفاك يعفوك عفاوا ؛ قال ١٠ الأعتى يمدح رجلا : [ المتقارب ]

تطوف العُفَاةُ بأبوابه كطوف النصرى بييت الوثن<sup>٧</sup>

وقد تكون العافية في هذا الحديث من الناس وغيرهم ؛ وبيان ذلك في

(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر : رجلا .

(٣) زاد في ر « ليس » .

(٤) زاد في ر : حدثناه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه .

(٥) من ر .

(٦) الحديث في (حم) ٣ : ٣٠٤ ، ٣٢٧ ، ٣٣٨ ، ٣٥٦ ، ٣٦٣ ، ٣٨١ ، والفائق ٢/١٦٦ .

(٧) البيت في ديوانه ص ١٩ و اللسان ( وثن ، عفا ) .

حديث آخر حدثني أبو اليقظان<sup>١</sup> وأنا في نخل لي فقال: من غرسه؟ أمسلم  
أم كافر؟ قلت<sup>٢</sup>: لا بل مسلم، قال: ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا  
فيأكل منه إنسان أو دابة أو طائر أو سبَّح إلا كانت له صدقة<sup>٣</sup>.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٤</sup>: إن روح القدس

هفت في روعي أن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا  
في الطلب<sup>٥</sup>.

قوله: نَفَثَ في روعي، هو كالنفت بالفم، شبيه بالنفخ؛ فأما<sup>٦</sup> التفل  
فلا يكون / إلا ومعه شيء من الريق؛ ومن ذلك حديثه الآخر أنه كان  
إذا مرض يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث<sup>٧</sup> [و-<sup>٨</sup>] قال عنبرة:

نفت

٣٥/ب

(١) زاد في ر: عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله عن أم مبشر  
الأنصارية قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه.

(٢) كذا في الأصل والفائق، وفي ر: قلت.

(٣) كذلك الحديث في الفائق ١٦٦/٢.

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه.

(٥) زاد في ر: حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد اليامي عن

أخبره عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في الفائق ١١٤/٣.

(٦) في ر: وأما.

(٧) زاد في ر: حدثني ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة

عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (خ) مغازي: ٨٣، دعوات: ١٢، (م) سلام:

٥١٢٥٠، (د) طب: ١٩، (ط) عين: ١٠، (حم) ٦: ١٠٤، ١٦٦، ١٨١، ٢٥٦،

٢٦٣؛ وكذا في الفائق ١١٤/٣.

(٨) من ر.

[ الوافر ]

فان يبرأ فلم أنفث عليه وإن يفقد فحق له الفُؤود<sup>١</sup>  
 وقوله: رُوعى، معناه كقولك: فى خلدى<sup>٢</sup> ونفسى ونحو ذلك، فهذا  
 بضم الراء. وأما الروع - بالفتح فالفتح؛ وليس<sup>٤</sup> من هذا بشيء. .  
 وقال أبو عبيد: فى حديث النبي<sup>٥</sup> عليه السلام: تسعة أعشراء<sup>٦</sup> ه  
 الرزق فى التجارة، والرزق<sup>٧</sup> الباقى فى الساياء<sup>٨</sup>.

قال هشيم: يعنى بالساياء التناج، قال الأصمعى: الساياء هو الماء  
 الذى يجرى<sup>٩</sup> على رأس الولد إذا ولد. وقال أبو زيد [ الأنصارى -<sup>١٠</sup> ]:  
 ذلك الماء هو الحَوْلَاء<sup>١١</sup> - ممدود. قال: وأما الجلدة الرقيقة التى يكون

(١) فى ديوانه طبع بيروت ص ٢٥ .

(٢) بهامش الأصل « خلد - بانحاء معجمة وفتح اللام [ أى البال، يقال: وقع

ذلك فى خلدى أى فى بالى ] « الشمس باب انحاء و اللام .

(٣) زاد فى ر « فى » .

(٤) زاد فى ر: هو .

(٥-٥) فى ر: صلى الله عليه .

(٦) أعشراء جمع عشر وهو النصيب، كذا فى الفائق ٥٦٢/١ ناقلا عن هامش أصلها.

(٧) فى ر و الفائق ٥٦٢/١: و الجزؤ .

(٨) زاد فى ر: حدثناه هشيم قال أخبرنا داود بن أبى هند عن نعيم بن عبد الرحمن

الأزدى يرفعه - انظر الحديث فى الفائق ٥٦٢/١ .

(٩) فى ر: يخرج .

(١٠) من ر .

(١١) بهامش الأصل « الحَوْلَاء - بضم الحاء مهملة وكسرها وفتح الواو ممدودة -

تمت من ش (باب الحاء و الواو) » .

سلى فيها الولد فانها السلى ، ومنه قيل فى المثل : انقطع السلى فى البطن ؛  
يضرب فى الأمر العظيم إذا نزل بهم . قال الأحمر : الساياء والجولاء  
والسُخْدُ كله الماء الذى يكون مع الولد ، وهو ماء غليظ ؛ ومنه قيل  
للرجل إذا أصبح ثقيلاً مورماً : إنه لمُسَخْد . قال أبو عبيد : ومعنى  
هـ هذا الحديث والذى يرجع إليه ما قال هشيم : إنما أراد النتائج ، ولكن  
الأصل ما فسر هؤلاء لأنه عليه السلام لم يسم النتائج الساياء<sup>٢</sup> ؛ وبما بين  
ذلك حديث عمر<sup>٣</sup> قال قال لى عمر : ما مالك يا ظبيان ؟ قال قلت : عطائي  
ألفان ، قال : اتخذ من هذا الحرث والساياء قبل أن تليك غلمة  
من قريش لا تعدّ العطاء معهم مالا<sup>٤</sup> .

١٠ وقال أبو عبيد فى حديث النبي عليه السلام<sup>٥</sup> : من تعرّضى بعزاء  
الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا ؛ قال<sup>٦</sup> أنى بن كعب إنه سمع

(١) انظر المستقصى ٣٩٧/١ والميدانى ٢٦/٢ .

(٢) بهامش الأصل « السخْد - بضم السين مهملة والخاء معجمة والذال مهملة » .

(٣) وزاد فى الفائق ٥٦٢/١ « وسبى الحية : مسلاخها ؛ قال كثير : [ الطويل ]

يجرد سربالا عليه كأنه سبى هلال لم تخرق شرانقه »

(٤) زاد فى ر : فيه حديثه الأثبتمى عبيد الله بن عبد الرحمن عن محمد بن قيس عن  
ابن هند عن أبي ظبيان .

(٥) كذلك الحديث فى الفائق ٥٦٢/١ .

(٦-٦) فى ر : صلى الله عليه .

(٧) فى ر : جدناه مروان بن معاوية الفزارى عن عوف عن الحسن عن عتي بن  
صمرة السعدى عن .

رجلا ينادى<sup>١</sup>: يا فلان ا فقال<sup>٢</sup> له: أُعْضُضْ بَيْنَ أَيْكَ وَلَمْ يَكُنْ،  
فقال له: يا أبا المنذر ما كنت فحاشا، فقال: إني سمعت النبي عليه السلام  
يقول<sup>٣</sup>: من تعزى بعزاء الجاهلية فأعِضَّوه بَيْنَ أَيْهِ؛ وَلَا تَكُنُوا<sup>٤</sup>.  
عزى

قال الكسائي: يعني اتسب و اتسمى، كقولهم: يا فلان ا و يا لبني  
فلان ا فقوله<sup>٥</sup>: عزاء الجاهلية، الدعوى للقبائل أن يقال: يا لتميم ا<sup>٥</sup>  
و يا لعمار و أشباه ذلك. ومنه حديث سمعته يروى عن بعض أهل  
العلم أن رجلا قال بالبصرة: يا لعمار ا فجاء النابتة الجعدى بعصبة<sup>٦</sup> له فأخذته  
شرط أبي موسى فضربه<sup>٨</sup> خمسين سوطا باجابه عن<sup>٢</sup> دعوى الجاهلية<sup>٩</sup>؛  
و يقال منه: اعتزينا و تعزينا، قال عبيد [ بن الأبرص - ١٠ ]: [ الكامل ]

١٠. تعليمهم تحت العجا ج المشرقى إذا اعتزينا<sup>١١</sup>

(١) فى ر: قال .

(٢) من ر و الفائق، وفى الأصل « قال » .

(٣) ليس فى ر .

(٤) من ر و المراجع، وفى الأصل « أمه » .

(٥) الحديث فى ( حم ) ٥ : ١٣٦ و الفائق ٢ / ١٤٤ .

(٦) فى ر: قوله .

(٧) التصحيح من الفائق، وفى الأصل: بعصبة<sup>١</sup> .

(٨) بهامش الأصل « يعنى أبو موسى » .

(٩) راجع الحديث فى الفائق ٢ / ١٤٤ .

(١٠) من ر .

(١١) فى ديوانه ص ٢٨ « تحت الضباب » بدل « تحت العجاج » .

وقال الراعي : [ الطويل ]

فَلَمَّا التَّقَتْ فِرْسَانُنَا وَرِجَالَهُمْ دَعَا يَا كَلْبَ وَاَعْتَرَيْنَا لِعَامِرٍ<sup>١</sup>

وقال بشر بن أبي خازم : [ الكامل ]

نَعْلُو الْفَوَارِسَ بِالسُّيُوفِ وَنَعْتَرِي

وَالْخَيْلَ مُشْعَرَةَ النُّحُورِ مِنَ الدَّمِ<sup>٢</sup>

و<sup>٣</sup> يقال منه : عزوت الرجل إلى أبيه<sup>٤</sup> وأعزيت<sup>٥</sup> وعزيت<sup>٦</sup> - لغتان - إذا نسبته<sup>٧</sup>

إليه<sup>٨</sup> . وكذلك الحديث إذا أسندته<sup>٩</sup> . قال حدثني<sup>١٠</sup> يحيى بن سعيد عن

ابن جريج أن عطاء حدثه بحديث قال فقلت [ لعطاء -<sup>١١</sup> ] : أتعزبه إلى

أحد<sup>١٢</sup> ؛ [ يعني أسنده إليه -<sup>١٣</sup> ] وهو مثل النسبة . وأما / حديثه<sup>١٤</sup>

٣٦/الف

(١) البيت في اللسان (عزا) والعجز الأخير في الفائق ١٤٤/٢ والشطر الأول

بهامشه ، أما في اللسان « يا لكعب » بدل « يا لكلب » .

(٢) في ر و ديوانه ص ١٨١ واللسان (عزا) و شرح المفضليات طبع سنة ١٩٤٣

ص ٤٧ « القوانس » بدل « الفوارس » و « مشعلة » بدل « مشعرة » إلا في

اللسان ، وفيه « مشعرة » .

(٣) ليس في ر .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) من ر ، وفي الأصل « نسبه » .

(٦-٦) في ر « وكذلك كل شيء نسبته إلى شيء فهو مثله وإن كان في غير الناس » .

(٧) في ر : قال أبو عبيد وأخبرني .

(٨) من ر .

(٩) كذلك الحديث في الفائق ١٤٤/٢ .

(١٠) في ر : الحديث .

الآخر قوله: من لم يتعزَّ بعزاء الإسلام<sup>١</sup> فليس منا؛ قال: عزاء الإسلام أن يقول: يا لِمُسْلِمِينَ! وكذلك<sup>٢</sup> يروى عن عمر أنه<sup>٣</sup> قال: سيكون للعرب دعوى قبائل، فإذا كان ذلك فالسيفَ السيفَ والقتلَ القتلَ حتى يقولوا: يا لِمُسْلِمِينَ! [فهذا عزاء الإسلام. قال أبو عبيد -<sup>٢</sup>] ويقال: كنوت الرجل وكنيته [لغتان، قال: سمعت من أبي زياد ينشد ه الكسائي: [الطويل]

وإني لا كنو عن قَدُورَ بغيرها وأعرب أحيانا بها فأصريح<sup>٤</sup> -<sup>٣</sup>] وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٥</sup> عليه السلام<sup>٥</sup> أنه كان إذا سجد جاني<sup>٦</sup> عضديه عن جنبيه<sup>٦</sup> وفتح أصابع رجله<sup>٧</sup>.

قال يحيى: الفتح<sup>٨</sup> أن يصنع هكذا ونصب أصابعه ثم غمز موضع ١٠ فتح الفاصل منها إلى باطن الراحة - يعني أنه كان يفعل ذلك بأصابع رجله

(١-١) في ر و الفائق ١٤٤/٢ « بعزاء الله » .

(٢-٢) من ر، وفي الأصل « روى عمر » .

(٣) من ر .

(٤) البيت في اللسان (قذر) و صدر البيت في (كني) .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٦-٦) من ر و المراجع الآتية، و كان في الأصل « ضبعيه » .

(٧) زاد في ر: حدثني يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو

ابن عطاء عن أبي حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (ت) صلاة:

١١٠، (ن) تطبيق: ٤٨، (ج) إقامة: ٧٢ و الفائق ٢/٢٤٦ .

(٨) بهامش الأصل « الفتح - بالخاء المعجمة - تمت » .

في السجود؛ قال الأصمعي: [ أصل - ١ ] الفتح اللين؛ قال أبو عبيد<sup>٢</sup>:  
ويقال للبراجم إذا كان فيها لين و عرض: إنها لفتُخ، ومنه قيل للعُقَاب:  
فَتَخاء، لأنها إذا انحطت كسرت جناحها و غمزتها و هذا لا يكون إلا من  
اللين؛ قال امرؤ القيس يذكر<sup>٢</sup> الفرس و يشبهها بالعُقَاب: [ الطويل ]

٥ كَأَنِّي بِفَتَّخَاءِ الْجَنَاحَيْنِ لِقُوَّةِ

دَفُوفٍ مِنَ الْعُقَابِ طَاطَأَتْ شِمْلَالِي<sup>٤</sup>

و قال الآخر<sup>٥</sup>: [ البسيط ]

كَأَنَّهَا كَاسِرٌ فِي الْجَوْ فَتَخَأُ<sup>٦</sup>

و إنما سميت كاسرا لكسرها جناحها إذا انحطت . و في هذا الحديث من

١٠ الفقه أنه كان ينصب قدميه في السجود نصبا ، ولو لا نصبه إياهما<sup>٧</sup>

لم يكن هناك فتح فكانت الأصابع منحنية ، فهذا الذي يراد من الحديث ،

(١) من ر .

(٢-٢) ليس في ر .

(٣) في ر: يصف .

(٤) البيت في اللسان (فتح) بدون نسبة، و في (دفف، شمل) منسوب إلى

امرئ القيس ، و في ديوانه ص ٦٣ « صيود » بدل « دفوف » و « شملال »  
بدون ياء .

(٥) في ر: آخر .

(٦) كذا العجز في اللسان ( كسر ) بدون نسبة .

(٧) في ر: إياها .



وهو مثل حديثه الآخر أنه أمر بوضع الكفين ونصب القدمين في الصلاة .  
وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' في حديث ذكر فيه  
نعت 'أهل الجنة قال: ويرفع أهل العُرف إلى غرفهم في درة بيضاء  
ليس فيها قَصْمٌ ولا فِصْمٌ<sup>٢</sup> .

قوله: القَصْمُ - بالقاف - هو أن ينكسر الشيء فيبين، يقال منه: ه قصم  
قصمت الشيء أقصمه قصما - إذا كسرتَه حتى يبين، ومنه قيل: فلان  
أقصم الثنية - إذا كان مكسورها؛ ومنه الحديث [الآخر - ه]: استغنوا  
عن الناس ولو عن قِصمة السواك - يعنى ما انكسر منه إذا استيك به .

وأما الفِصْم - بالفاء - فهو أن ينصدع الشيء من غير أن يبين، يقال  
منه: فصمت الشيء أفصمه فصما - إذا فعلت ذلك به، فهو مفصوم؛ قال ١٠  
ذو الرمة يذكر غزالا شبهه بدُمْلَجِ فضة: [البسيط]

كأنه دُمْلَجٌ من فضةٍ نَبَهُ في ملعب من جوارى الحى مفصوم<sup>٦</sup>

(١-١) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٢) ليس في ر .

(٣) زاد في ر: حدثني أبو اليقظان عن ليث بن أبي سليم عن فلان عن أنس بن  
مالك يرفعه؛ وكذلك الحديث في الفائق ٢/٣٥١ .

(٤) في ر: منكسرها .

(٥) من ر .

(٦) كذا البيت في اللسان (فصم)، وأما في ديوانه ص ٥٧٢ واللسان (نبه):

« من عذارى » بدل « من جوارى »؛ وبهامش الأصل « نبه - بالهاء، أى  
موجود - تمت من ش (باب النون والباء) » .

و' إنما جعله مقصوما<sup>٢</sup> لتثنيه وانحنائه إذا نام ، ولم يقل: مقصوم<sup>٢</sup> ،  
 فيكون بائنا بائتين؛<sup>٤</sup> وقد قال الله عز وجل "لَا أَنْفِصَامَ لَهَا-<sup>٥</sup>".  
 و أما الوصم بالواو وليس [ هو -<sup>٦</sup> ] في هذا الحديث فإنه العيب يكون  
 بالإنسان<sup>٧</sup> وفي كل شيء ، يقال: ما في فلان وصمة إلا كذا وكذا -  
 يعني العيب .

وصم

و أما التوصيم فإنه الفترة والكسل يكون في الجسد ، ومنه الحديث:  
 إن الرجل إذا قام يصلي<sup>٨</sup> من الليل<sup>٩</sup> أصبح طيب النفس ، وإن نام حتى  
 يُصبح أصبح ثقيلًا مَوْصَمًا ؛ وقال لبيد: [ الرمل ]  
 وإذا رُمّت رحيلًا فارتحل<sup>٩</sup> واعص ما يأمر توصيم الكسل<sup>٩</sup>

١٠ ب / ٣٦ / وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: "من فاتته صلاة  
 وتر العصر فكأنما وتر أهله وماله".

(١) ليس في ر .

(٢) بهامش الأصل « بالفاء » .

(٣) في ر: مقصوما ؛ وبهامش الأصل « بالقاف » .

(٤-٤) ليس في ر .

(٥) سورة ٢ آية ٢٥٦ .

(٦) من ر .

(٧) في ر: في الإنسان .

(٨-٨) كذا في الأصل ور ، وفي الفائق ٣/ ١٦٥: بالليل .

(٩) البيت في اللسان (وصم) .

(١٠-١٠) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(١١) زاد في ر: حدثناه هشيم قال أخبرنا حجاج عن ابن عمر يرفعه ؛ الحديث في =

قال الكسائي: هو من الوتر، وذلك أن يجني الرجل على الرجل جناية يقتل له قتيلا أو يذهب بماله وأهله فيقال: قد وتر فلان فلانا أهله وماله؛ قال أبو عبيد: يقول: فهذا 'ما قد' فاته من صلاة العصر بمنزلة الذي وتر فذهب بماله وأهله، وقال غيره: وتر أهله - يقول<sup>٢</sup>:  
نقص أهله وماله وبقي فردا، وذهب إلى قوله: "وَلَنْ يَّتَرَكُمْ  
أَعْمَالَكُمْ" يقول: لن ينقصكم، يقال: وترته حقه - إذا نقصته؛  
قال أبو عبيد: وأحد القولين قريب من الآخر.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٥</sup> أنه جاء إلى البقيع ومعه  
محصرة<sup>٦</sup> فجلس ونكت بها [في -<sup>٧</sup>] الأرض، ثم رفع رأسه وقال<sup>٨</sup>:

= (خ) مواقيت: ١٤، مناقب: ٢٥، (ن) مواقيت: ٩، صلاة: ١٧، (ج) صلاة:  
٦، (ط) صلاة: ٢١، (حم) ٢: ٨، ١٣، ١٠٢، ١٢٤، ١٣٤، ١٤٥، ١٤٨؛  
و الفائق ٣/ ١٤٢ وزاد فيه «ومنه حديثه صلى الله عليه وآله وسلم . . . . .  
قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار» .

(١-١) في ر: فيما .

(٢) زاد في ر: قد .

(٣) ليس في ر .

(٤) سورة ٤٧ آية ٣٥ .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في ر و الفائق ١/ ٣٤٨: له .

(٧) من ر .

(٨) كذا في الأصل و الفائق، وفي ر: فقال .

ما من نفس منفوسة<sup>١</sup> إلا [و-<sup>٢</sup>] قد كتب مكانها من الجنة أو النار-  
ثم ذكر حديثاً طويلاً في القدر<sup>٣</sup>.

قوله: ومعها مخصرة<sup>٤</sup>، فإن المخصرة ما اختصر الإنسان بيده وأمسكه

خصر

من عصا أو عنزة أو عكازة أو<sup>٥</sup> ما أشبه ذلك<sup>٦</sup>؛ ومنه أن يمسك الرجل

يد صاحبه فيقال: فلان مخاصر فلان .

ومنه حديث عبد الله بن عمرو<sup>٧</sup> أنه كان عنده رجل من قريش وكان

مخاصرة<sup>٩</sup>.

(١) بهامش الأصل «قوله: نفس منفوسة، أي مولودة - تمت» وزاد في

الفائق: نفست المرأة نفساً - إذا ولدت فهي نافس والولد منفوس .

(٢) زيد من ر و الفائق .

(٣) كذا في كتب الأحاديث، وفي ر و الفائق: و .

(٤) زاد في ر: حدثني أبو حفص الأبار عن منصور والأعمش عن سعد بن

عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في

(خ) جنائز: ٨٢، تفسير سورة ٩٢: ٦، (م) قدر: ٦، (د) سنة: ١٦؛

والفائق ٣٤٨/١ .

(٥) زاد في ر و الفائق ٣٤٨/١: له .

(٦) في ر: و .

(٧) وفي الفائق ٣٤٨/١ «(والمخصرة) قضيب يشير به الخليلب و الملك إذا

خاطب، قال: [الطويل]

يكاد ينزل الأرض وقع خطيبهم إذا وصلوا أيمانهم بالمخاصر

(٨) من ر، وفي الأصل: عمر .

(٩) زاد في ر: أخبرني محمد بن كثير عن الأوزاعي أسنده؛ الحديث في (ن)

أشربة: ٤٥، (حم) ٢: ١٧٦ .

وأخبرني مسلمة بن سهل بشيخ<sup>١</sup> من أهل العلم باسناد له<sup>٢</sup> لا أحفظه  
أن يزيد بن معاوية قال لأبيه معاوية: ألا ترى عبد الرحمن بن حسان<sup>٣</sup>  
يسب بابتك، فقال معاوية: ما قال؟ فقال قال: [الخفيف]

وهي زهراء مثل لؤلؤة الغد - واصل ميزت من جوهر مكنون  
فقال معاوية: صدق، فقال<sup>٥</sup> يزيد: وقال:

فاذا<sup>٦</sup> ما تسبته لم تجدها في سناء من المكارم دون

<sup>٧</sup> فقال معاوية<sup>٧</sup>: صدق،<sup>٨</sup> فقال يزيد: فأبين<sup>٨</sup> قوله:

ثم خاصرتها إلى القبة الخضراء تمشي في مرمى مسنون  
فقال معاوية: كذب<sup>٩</sup>.

قال أبو عبيد: قوله: خاصرتها - [أى - ''] أخذت يدها. قال ١٠

(١) في ر: شيخ.

(٢) ليس في ر.

(٣) في الأغاني ١٥٨/٦ واللسان (خسر) «أبو دهبيل الجمحي؛ ويروى:  
عبد الرحمن بن حسان»، وفي اللسان: «قال [ابن بري]: والصحيح ما ذهب  
إليه ثعلب أنه لأبي دهبيل الجمحي».

(٤) زاد في ر: و.

(٥) في ر: قال.

(٦) في ر: وإذا.

(٧-٧) في ر: قال و.

(٨-٨) في ر: قال فأبين.

(٩) انظر قصته في الأغاني ١٥٨/٦ واللسان (خسر).

(١٠) من ر.

الفراء: يقال: خرج القوم متخاصرين - إذا كان بعضهم آخذاً بيد بعض .  
 وأما الحديث الذي يروى أنه نهى أن يصلي الرجل مختصراً<sup>١</sup> فليس  
 من هذا<sup>٢</sup>، إنما ذاك أن يصلي وهو واضح يده على خصره<sup>٣</sup>، فذلك  
 يروى في كراهيته حديث مرفوع<sup>٤</sup>؛ ويروى فيه الكراهة أيضاً  
 عن عائشة<sup>٥</sup> رضي الله عنها<sup>٥</sup> وأبي هريرة<sup>٥</sup>، و [ هو -<sup>٦</sup> ] في بعض الحديث  
 أنه راحة أهل النار .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٧</sup> عليه السلام<sup>٧</sup> أنه كان لا يصلي  
 في شُرِّ نسائه<sup>٨</sup> .

شعر

(١) في ر: فأما .

(٢) الحديث في (خ) العمل في الصلاة: ١٧، (م) مساجد: ٤٧، (د) صلاة:  
 ١٧٢، (ت) صلاة: ١٦٤، (ن) افتتاح: ١٢، (د) صلاة: ١٣٨، (ج) م: ٢:  
 ٢٣٢، ٢٩٠، ٢٩٥، ٣٣١، ٣٩٩؛ والفائق ١/٣٤٨، وفي ر: مختصراً؛ وفي الفائق  
 «وروى مختصراً؛ هما بمعنى الواضع يده على خاصرته» .

(٣) زاد في ر: في شيء .

(٤) زاد في ر: قال حدثناه عمر بن هارون البلخي عن سعيد بن أبي عروبة  
 عن قتادة يرفعه .

(٥-٥) ليست في ر .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: صلى الله عليه .

(٨) زاد في ر: حدثناه معاذ بن معاذ عن أشعث بن عبد الملك عن ابن سيرين عن  
 عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه لا يصلي في شعرنا =

[ قوله - ١ ] : الشعر واحدتها ' الشعار' ، وهو ما ولى جلد الإنسان من اللباس ؛ وأما الدثار فهو ما فوق الشعار مما يستدفأ به . وأما اللحاف فكلما تغطيت به فقد التحفت به ، يقال منه : لحفت الرجل الحفة الحفا - إذا فعلت ذلك به ؛ قال طرفة بن العبد : [ الرمل ]

ثم راحوا عبق المسك بهم يلحفون الأرض هُدَابَ الأزرق<sup>٥</sup> ه

وفي الحديث من الفقه أنه إنما كره الصلاة في ثيابهن فيما نرى - والله أعلم - مخافة أن يكون أصابها شيء<sup>٦</sup> من دم الحيض ، لا أعرف للحديث وجهها غيره ؛ فأما عرق [ الجنب و - ١ ] الحائض فلا نعلم أحدا كرهه ، ولكنه يمكن<sup>٧</sup> الدم كما كره الحسن الصلاة في ثياب الصبيان وكره بعضهم

= ولا في لُحْفنا ؛ الحديث في ( د ) طهارة : ١٣٢ ، صلاة : ٨٦ ، ( حم ) ٦ : ١٠١ ؛ وكذلك في الفائق ١ / ٦٦١ .

(١) من ر .

(٢) في ر : واحدها .

(٣) بهامش الأصل « الشعار - بكسر الشين ، الذي ذكره وهو أيضا العلامة ، ولا يقال بفتحها ، وإنما الشعار بفتحها : نبات الأرض - من ش ( باب الشين والواو ) وذكره ابن قتيبة في أدب الكاتب » .

(٤) بهامش الأصل « بفتح الحاء في المستقبل » .

(٥-٥) ليست في ر .

(٦) البيت في اللسان ( لحف ، عبق ) وفي ديوانه ص ٣٨ .

(٧) سقط من ر .

(٨) في ر : لمكان .

الصلاة في ثياب اليهودى والنصرانى ، وذلك لخفاة أن يكون أصابها<sup>١</sup> شيء من القذر لأنهم لا يستنجون ؛ وقد روى مع هذا الرخصة في الصلاة في ثياب النساء<sup>٢</sup> وسمعت يزيد يحدث<sup>٣</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصل في مروط نسائه ، وكانت أكسية أثمانها خمسة دراهم أو ستة<sup>٤</sup> ؛  
 ٥ و الناس على هذا .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي<sup>٦</sup> عليه السلام<sup>٦</sup> : لقد هممت أن لا أتَهَبَ إلا من فُرَشَى أو أنصارى أو ثقفى<sup>٧</sup> . لا أعلمه إلا من حديث

(١) في ر : ثوب .

(٢) في ر : أصابه .

(٣) سقط من ر .

(٤) في ر : يحدثه عن هشام بن حسان عن الحسن .

(٥) كذا في الفائق ١ / ٦٦١ .

(٦-٦) في ر : صلى الله عليه .

(٧) الحديث بتمامه في الفائق ٣ / ١٨٥ « أهدى له صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله ابن جداعة القيسي شاة فأتاه فقال : يا رسول الله أتبني ، فأمر له بحق ، فقال : زدنى يا رسول الله ! فأمر له بحق ، ثم عاد فقال : زدنى ، فزاده فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لقد هممت أن لا أتَهَبَ - الحديث . وفيه أيضا « فقال في ذلك حسان كلمة فيها : [ البسيط ]

إن الهدايا تجارات اللئام وما يبغي الكرام لما يُهدون من ثمن

الانتهاج : قبول الهبة . وكان ابن جداعة بدويا و قريش و الأنصار و ثقفى أهل حضر .



ابن عينة عن عمرو عن [ طاؤس و عن ابن عجلان عن المقري يرفعان  
حديث النبي صلى الله عليه - ' ] .

وقوله : لا أتهب ، يقول : لا أقبل هبةً إلا من هؤلاء : ومثال  
هذا من الفعل افتعل ، كقولك من العدة : اتعد ، ومن الصلة : اتصل ،  
ومن الزنة : اتزن .

قال أبو عبيد : ويقال : إن النبي عليه السلام إنما قال هذه  
المقالة لأن الذي اقتضاه الثواب من أهل البادية فخص هؤلاء بالاتباع  
منهم لأنهم أهل حاضرة وهم أعلم بمكارم الأخلاق ؛ و بيان ذلك  
في حديث آخر أنه قال<sup>٢</sup> : لقد هممت أن لا أقبل هبة - أو قال :

هدية - إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي - وفي بعض الحديث : أو دوسي<sup>١٠</sup> .  
فهذا<sup>٥</sup> قد بيّن لك أنه أراد بقوله : لا أتهب - [ أي -<sup>٦</sup> ] لا أقبل هبة ،  
وفي هذا الحديث أنه [ صلى الله عليه -<sup>٦</sup> ] كان يقبل الهدية والهبة ، وليس  
هذا بعده لأحد من الخلفاء ، لأنه يروى عنه : هدايا الأمراء غلول ؛  
و بلغني ذلك<sup>٧</sup> عن أبي المليح الرقي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال : كانت

(١) زيدت من ر ، ولا بد لها .

(٢-٢) في ر : صلى الله عليه .

(٣-٣) سقط من ر .

(٤) زاد في ر : حدثني يزيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن  
النبي صلى الله عليه .

(٥-٥) في ر : يبين .

(٦) من ر .

(٧) ليس في ر .

لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية وللأمراء بعده رُشوة<sup>١</sup> .  
 وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٢</sup> أنه حرّم ما بين  
 لا بَتَّى<sup>٣</sup> المدينة<sup>٤</sup> .

لوب      قال الأصمعي: اللابة الحرّة وهي الأرض التي قد ألبسّتها حجارة  
 سود، وجمع اللابة لابات ما بين الثلاث إلى العشر، فاذا كثرت فهي  
 اللاب<sup>٥</sup> و اللُوب - لغتان؛ قال بشر بن أبي خازم يذكر كتيبة:

[ الطويل ]

مَعَالِيَةٌ لَاهَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ      وَحَرَّةٌ لَيْلِ السَّهْلِ مِنْهَا نَلُوبُهَا<sup>٦</sup>

(١) الحديث في (خ) هبة: ١٥ .

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٣) بهامش الأصل « لابة مخفف فافهم - تمت » .

(٤) الحديث في (خ) جهاد: ٧١، ٧٤، مدينة: ١، بيوع: ٥٣، أنبياء: ١٠،

مغازي: ٢٧، أطعمة: ٣٥، دعوات: ٣٥، اعتصام: ٦، حج: ٤٤٥، ٤٤٦،

٤٥٥، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٢، ٤٦٤، ٤٧٢، ٤٧٥، ٤٧٨، (د) مناسك: ٩٦، (ت)

مناقب: ٦٧، (ن) حج: ١١٠، ١١١، ١٢٠، (ج) مناسك: ١٠٤، (ط) مدينة:

١٠، (حم) ١: ١٦٩، ١٨١، ١٨٥، ٣: ٢٣، ١٤٩، ١٥٩، ٢٤٠، ٢٤٣، ٣٣٦،

٣٤٣، ٣٩٣، ٤: ٣١، ٣٢، ٤٠، ٧٧، ١٤١، ٥: ١٨١، ١٩٢، ٣٠٩، ٣١٨،

٣٢٩ و الفائق ٢/٤٧٧ .

(٥) من ر وهو الصواب، وكان في الأصل « اللابات » خطأ؛ وبهامش الأصل

« لاب - بغير همز، من شمس العلوم، و الألف عن واو أصله: لوبة » .

(٦) البيت في ديوانه ص ١٤ و شرح المفضليات ص ٣٣١ و معجم البلدان ٣/٢٥٨

و ١٠١/٦ و اللسان (لوب، علا) .

يريد جمع لابة ، ومثل هذا في الكلام قليل ، ومنه : قارة وقُور ،  
وساحة وسُوح .

وفي حديث آخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم ما بين  
عير إلى ثور<sup>١</sup> .

عير

وهما اسمتا جبلين بالمدينة ، وقد كان بعض الرواة يحمل معنى بيت ه  
الحارث بن حلزة في قوله : [ الخفيف ]

زعموا أنّ كل من ضرب العيّ سرّ مَوال لنا وإنا الوَلاء<sup>٢</sup>

على هذا العير يذهب إلى كل من ضرب إليه وبلغه ، وبعض الرواة  
يحمّله على [ أن - ٢ ] العير الحمار ؛<sup>٣</sup> قال أبو عبيد<sup>٤</sup> : وهذا حديث أهل

العراق . وأهل المدينة لا يعرفون بالمدينة جبلا يقال له ثور ، وإنما ١٠ ثور  
ثور بمكة<sup>٥</sup> فيرى أن الحديث [ إنما - ٣ ] أصله : ما بين عير إلى أحد .

(١) كذلك الحديث في الفائق ٢/٢٠١ .

(٢) كذا في معلقته في شرح القصائد العشر ص ٢٤٦ وفي ر ومعجم البلدان  
٦/٢٤٦ ، وفي الأصل واللسان (عير) : « أنى » ، وبهامش اللسان ما لفظه  
« في معلقة الحارث بن حلزة : موال لنا - وأنا الولاء » .

(٣) من ر .

(٤ - ٤) ليس في ر .

(٥) قوله « وأهل المدينة لا يعرفون بالمدينة الخ » كذا في معجم البلدان ٣/٢٧ ،  
ورده في القاموس ( ثور ) وقال « إن حذاء أحد جانحا إلى ورائه جبلا صغيرا  
يقال له : ثور . . . . . إن خلف أحد عن شماليه جبلا صغيرا مدورا يسمى  
ثورا يعرفه أهل المدينة خلفا عن سلف » .

١ قال أبو عبيد: سألت عن هذا أهل المدينة فلم يعرفوه، وهذا الحديث من رواية أهل العراق ولم يعرف أهل المدينة ثورا، وقالوا: إنما ثور بمكة، وأما غير فبالمدينة معروف وقد رأيت<sup>١</sup>.

٣٧/ب وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٢</sup> عليه السلام / أنه أتاه مالك بن مرارة الرهاوي فقال: يا رسول الله! إني قد أوتيت<sup>٣</sup> من الجمال<sup>٤</sup> ما ترى ما يسرنى أن أحدا يفضلني بشراكين فما فوقهما<sup>٥</sup> فهل ذلك من البغي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما ذلك<sup>٦</sup> مَنْ سَفِهَ الحقَ وغمَطَ<sup>٧</sup> الناس<sup>٨</sup>.

سفه أما قوله: من<sup>٩</sup> سفه الحق، فانه أن يرى الحق سَفَهَا وَجَهَلًا<sup>١٠</sup>،

(١-١) سقطت من ر.

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٣) في ر: اتيت - خطأ.

(٤) بهامش الأصل «بفتح الجيم».

(٥) كذا في ر والمراجع الآتية، وفي الأصل: فوقها.

(٦) في ر: ذاك.

(٧) بهامش الأصل «غمط - بكسر الميم، ومثله غمص - بكسر الميم؛ تمتش (باب العين والميم)».

(٨) زاد في ر: حدثني ابن معاذ عن ابن عون عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ والحديث في (حم) ١: ٣٨٥، ٤٢٧ والفائق ١/٥٩٧، وفيه الجمال - بكسر الجيم.

(٩) ليس في ر.

(١٠) قال الزنجشري في الفائق «وفي سفه الحق وجهان: أحدهما أن يكون على =

[ و - ١ ] قال الله جل ذكره "إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ" ١ . و بعض المفسرين يقول في قوله: "إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ" ٢ : سَفَّهَهَا .

و أما قوله: و غِمِطَ النَّاسَ ، فانه الاحتقار لهم و الازدراء بهم و ما أشبه ذلك . و فيه لغة أخرى في غير هذا الحديث : و غَمِصَ ٣ النَّاسَ - بالصاد ٤ ، و هو بمعنى غِمِطَ .

و منه حديث يروى عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة ٦ بن جابر أنه أصاب ظيبا و هو مُحْرَمٌ فسأل عمر فشاور عبد الرحمن ثم أمره أن يذبح شاة ، فقال قبيصة لصاحبه : و الله ! ما علم أمير المؤمنين حتى سأل غيره و أحسبني سأحمر ناقتي ، فسمعه عمر فأقبل عليه ضربا بالدرة فقال : أَتَغْمِصُ الْفُتْيَا ٧ و تقتل الصيد و أنت محرم ؟ قال الله [ تبارك و - ١ ] تعالى ١٠

= حذف الجار و إبدال الفعل كان الأصل سَفِهَ على الحق ، و الثاني أن يضمن معنى فعل متعد كجهل و نكر ، و المعنى الاستخفاف بالحق و أن لا يراه على ما هو عليه من الرجهان و الرزانة .

(١) من ر .

(٢) سورة ٢ آية ١٣٠ .

(٣) زاد في ر : يقول .

(٤) بهامش الأصل « بالصاد مهملة لا غير » .

(٥) بهامش الأصل « مهملة » ، و الحديث في (حم) ٤ : ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٥١ .

(٦) بهامش الأصل « مهملة » .

(٧) بهامش الأصل « الفتيا - بضم الفاء و سكون التاء لا غير - تمت ( الشمس

باب الفاء و التاء ) .

”يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ“<sup>١</sup> ، فأنا عمر وهذا عبد الرحمن<sup>٢</sup> .  
 [وقال أبو عبيد -<sup>٣</sup>] : قوله : أ تَمَصُّ الفَتِيَا - يعني أ تَحْتَقِرُهَا و تَطْعَنُ  
 فِيهَا؟ و منه يقال للرجل إذا كان مطعوناً عليه في دينه : إنه لمغموص عليه ،  
 يُقَالُ : غَمِصَ و غَمِطَ يَغْمِصُ و يَغْمِطُ و أَنَا أُغْمِصُ و أُغْمِطُ<sup>٤</sup> .

٥ و في هذا الحديث من الفقه أن عمر لم يحكم عليه حتى حكم معه غيره  
 لقوله ”يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ“ . و فيه أنه جعل في الظبي شاة أو كبشا  
 و رآه نِدَه من النعم . و فيه أنه لم يسأله : أقتله عمداً أو خطأ ، و رآهما  
 عنده سواء في الحكم ، و هذا غير قول من يقول : إنما الجزاء في العمد .  
 و فيه أنه لم يسأله : هل أصاب صيدا قبله أم لا ، و لكن حكم عليه ،  
 ١٠ فهذا يرد قول من قال<sup>٥</sup> ، إنما يحكم عليه مرة واحدة فان عاد لم يحكم عليه ،  
 و قيل له<sup>٦</sup> : اذهب فينتقم الله<sup>٧</sup> منك .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي<sup>٨</sup> عليه السلام<sup>٩</sup> أنه قال<sup>٤</sup> :

(١) سورة ٤ آية ٩٨ .

(٢) الحديث بتمامه في الفائق ١/٣٤٥ .

(٣) من ر .

(٤-٤) ليست في ر .

(٥) في ر : يقول .

(٦) ليس في ر .

(٧) زاد في ر : تبارك و تعالى .

(٨-٨) في ر : صلى الله عليه .

لا يُعَدَى شيء شيئاً، فقال أعرابي: يا رسول الله! إن النُّقْبَةَ تكون بمشفر البعير أو بذنبه في الإبل العظيمة فتَجْرَبُ كلها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فما أجرب الأول؟

قال الأصمعي: النقبة أول الجرب حين يبدو،<sup>٢</sup> ويقال للناقة والبعير<sup>٤</sup>: نقب

به نقبة، وجمعه نُقْبٌ .

وأخبرني ابن الكلبي أن دريد بن الصمة خطب الخنساء بنت عمرو

[ بن الشريد - ° ] إلى أخويها صخر و معاوية [ ابني عمرو بن الشريد - ° ]

فوافقاها<sup>٦</sup> وهي تهنأ<sup>٧</sup> إبلا لها فاستأمرها أخواها فيه فقالت: أتروني

كنت تاركة بني عمي كأنهم عوالي الرماح و مرتثة<sup>٨</sup> شيخ بني جُشم،

فانصرف دريد<sup>٩</sup> وهو<sup>٩</sup> يقول: [ الكامل ]

(١) في ر: قيل، وفي الفائق: فقال .

(٢) زاد في ر: حدثني أبو بدر شجاع بن الوليد عن ابن شبرمة عن أبي زرعة

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (حم) ١: ٤٤٠، ٢: ٣٢٧

والفائق ٢/١٢١ .

(٣) ليس في ر .

(٤) في ر: والجمل .

(٥) من هامش الأصل .

(٦) في ر: فوافقها .

(٧) بهامش الأصل « إذا قطرنه »، الهناء: القطران .

(٨) بهامش الأصل « أي أحمله مع كبير سنه كما يحمل الجريح من المعركة،

الرثيث - بالياء مثلثة مرتين: الجريح يحمل من المعركة » .

(٩-٩) ليس في ر .

ما إن رأيتُ ولا سمعتُ به كاليوم هاتى أيتني صُهب<sup>٢</sup>  
متبذلاً تبدو محاسنه يضع الهناء مواضع النقب<sup>٢</sup>  
وفي الحديث أيضا أنه عليه السلام قال: لا عدوى ولا هامة ولا صفر،  
وقد فسرناه في موضع آخر<sup>٥</sup>.

٣٨/الف هـ وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام أنه قال: ثلاث / من  
أمر الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة والأنواء<sup>٦</sup>.

[قال -٧-]: سمعت عدة من أهل العلم يقولون: أما الطعن في الأنساب  
والنياحة فمرفوفان، وأما الأنواء فانها ثمانية وعشرون نجماً معروفة المطالع  
في أزمنة السنة كلها، في الصيف والشتاء والربيع والخريف، يسقط منها  
١٠ في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر<sup>٨</sup>  
يقابله في المشرق من ساعته، وكلاهما معلوم مسمى، وانقضاء هذه الثمانية  
وعشرين<sup>٩</sup> كلها مع انقضاء السنة، ثم يرجع الأمر إلى النجم الأول مع

- (١) بهامش الأصل «خفف الهزة في هاتى<sup>١</sup> ياء - تمت» .  
(٢) في أمالي القالي ١٦١/٢ «كاليوم طالى أيتني جرب» وفي البيان والتبيين  
١٠١/١ «في الناس طالى أيتني جرب» .  
(٣) اللسان (نقب) وأمالي القالي ١٦١/٢ والبيان والتبيين ١٠١/١ .  
(٤-٤) في ز: صلى الله عليه .  
(٥) انظر ص ٢٥ .  
(٦) الحديث في الفائق ١٣٣/٢ .  
(٧) من ز .  
(٨) من ز والفائق، وفي الأصل: لآخر .  
(٩) في الأصل «الثمانية وعشرون» وفي ر «الثمانية والعشرين» .



استئناف السنة المقبلة ، فكانت العرب في الجاهلية إذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا : لا بد [ من - ١ ] أن يكون عند ذلك مطر ورياح ، فينسبون كل غيث يكون عند ذلك إلى ذلك النجم الذي يسقط حينئذ فيقولون : مُطِرْنَا بِنَوْءِ الثُّرَيَّا وَالدَّبْرَانِ وَالسَّمَكَ ، و ما كان من هذه النجوم فعلى هذا ؛ فهذه هي الأنواء ،<sup>٢</sup> واحدها نوء . وإنما سمي نوءاً لأنه إذا سقط الساقط منها ه بالمغرب ناء الطالع بالمشرق للطلوع ، فهو نوء نوء ، و ذلك النهوض هو النوء ، فسمى النجم به ، وكذلك كل ناهض بثقل وإبطاء فإنه نوء عند نهوضه ، وقد يكون النوء السقوط . قال أبو عبيد : ولم أسمع أن النوء السقوط إلا في هذا الموضع . وقال الله تعالى \* ” مَا إِنَّ مَقَاتِحَهُ لَسَبُوءٌ بِالْغُصْبَةِ - ٦ “ ؛ و قال ذوالرمة يذكر امرأة بالعظم : [ الطويل ] ١٠

٧ نوء بأخراها . فَلَايَأُ قِيَامَهَا و تمشى الهونينا من قريب فتبهر<sup>٨</sup>

(١) من ر .

(٢) زاد في ر : نو .

(٣) في ر : فهو .

(٤) كذا في ر ، وفي الأصل : فلا سمع .

(٥) في ر : جل ثناؤه .

(٦) سورة ٢٠ آية ٧٦ .

(٧) بهامش الأصل « قبله » : [ الطويل ]

ترى خلفها نصفاً قناة قويمية ونصفاً نقا يرتج أو يتمر مر

[ قناة ] رمح ، [ نقا ] رمل ، [ يرتج - أي ] يضطرب ، [ يتمر مر - أي ] مثل الارتجاج .

(٨) البيت في ديوانه ص ٢٢٧ ؛ وفي اللسان ( نوأ ) « الهونيني عن قريب ؛ =

وقد ذكرت العرب الأنواء في أشعارها فأكثرت حتى جاء فيها النهي عن النبي عليه السلام .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام أن رجلا كان يخدمه في سفر فقال له النبي [ صلى الله عليه - ٢ ] : هل في أهلك من كاهل؟ قال: لا، ما هم إلا صبيبة صغار، فقال: فقيمهم فجاهد<sup>٣</sup>.

كوله: <sup>٤</sup> مَنْ كَاهَلَ - يعنى من أسن و هو من الكهل ، يقال ° : كاهل الرجل و اكتهل - إذا أسن ، وكذلك يقال : قد اكتهل النبات - إذا تم طوله ، و هو رجل كهل و امرأة كهلة ؛ قال الراجز : [ الراجز ]  
ولا أعود بمدها كريبًا أمارس الكهلة و الصيبا<sup>٥</sup>

= وبهامش الأصل «اللاى: البطة». وبهامشه أيضا ما لفظه «فتبهر: أى تغلب، البهر: الغلب، والثقل أيضا البهر، وبهر- إذا فاق، وبهر القمر: أضاء، وبهرت المرأة - إذا غلبت النساء فى الحسن.»؛ وبهامش ر ما صورته «بهرت فلانة النساء - فاقتهن حسنا» .

(١-١) فى ر: صلى الله عليه .

(٢) من ر .

(٣) زاد فى ر : حدثني ابن عليه عن خالد عن أبي قلابة عن مسلم بن يسار رفعه ؛ الحديث فى الفائق ٢ / ٣٧٧ ، و فيه «إلا أصيبية صغار» ؛ و مر الحديث أيضا على صفحة ١٢ .

(٤) زاد فى ر : هل .

(٥) فى ر : يقول .

(٦) ليس فى ر .

(٧) البيت لعذافر كما سبق على صفحة ١٢ ، و بهامش الأصل «الكرى: الذى =

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: 'إذا دخل شهر رمضان صَفَّدت الشياطين وفتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار' .

صفد

قال الكسائي وغير واحد: [قوله - ٢]: صَفَّدت - يعنى شدت بالأغلال وأوثِقت ، يقال [منه - ٣]: صَفَّدت الرجل فهو مصفود و صَفَّدته فهو مُصَفَّد ، فأما أصفدته - بالألف - إصفادا فهو ' أن تعطيه وتصله ، والاسم ٥ من العطية ومن الوثاق جميعا الصَفَّد ؛ قال النابغة الذبياني في الصفد - يريد العطية : [ البسيط ]

هذا الثناء [ فان تسمع به حسنا

فلم أعرِّض - ٥ ] أبيت اللعن ٦ بالصفد

= يكثرى الدواب .

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) زاد في ر: حدثني إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عم مالك بن أنس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه ؛ الحديث في (م) صيام: ١، (ت) صوم: ١، (ن) صيام: ٣، ٤، ٥، (ج) صيام: ٢، (د) صوم: ٥٣، (ط) صيام: ٥٩، (حم) ٢: ٣٥٧، ٣٧٨، ٤، ٣١٢، ٥، ٤١١ و الفائق ٢/٢٦ .

(٣) من ر .

(٤) في ر: فاته .

(٥) من ديوانه ص ٢٧ ، وبهامش الأصل «فان تسمع لقائله + فما عرضت» ، وفي متن ر «لإن بانغت معتبة + ولم أعرِّض» ؛ والعجز في اللسان (صفد) وفيه « فلم أعرِّض » .

(٦) بهامش الأصل ما نصه «أبيت اللعن ، كلمة يقال للوك ، معناها: أبيت فعلا =

يقول: لم أمدحك لتعطيني، و الجمع منهما جميعا أصفاد، قال الله عز وجل:  
 "وَ الْآخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ۗ" [و-٢] قال الأعشى في العطية  
 أيضا يمدح رجلا: [الطويل]

تضيفته يوما فأكرم مقعدى و أصفدنى على الزمانه قائدا<sup>١</sup>  
 ٣٨/ب ٥ يقول: ذهب لى قائدا يتودنى / و المصدر من العطية الإصفاد، و من  
 الوثق [الصفد و-٢] التصفيد، و يقال للشئ الذى يوثق [به-٢]  
 الإنسان: الصفاد - يكون من نَسَع أو قَدَّ؛ [و-٢] قال الشاعر يُعَيِّرُ  
 لقيط بن زرارة بأسر أخيه معبد: [الكامل]

هلا مننت على أخيك معبد و العامرى يقوده بصفاد<sup>٢</sup>  
 ١٠ و قال أبو عبيد: فى حديث النبي عليه السلام ° أن الله [تبارك  
 و تعالى-٢] جعل حسنات ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف،

= تلعن عليه - تمت .

(١) - سورة ٣٨ آية ٣٨ .

(٢) من ر .

(٣) فى اللسان (صفد) : فقرب مقعدى ، و فى ديوانه ص ٩٤ « تنصفته يوما  
 فقرب مقعدى » .

(٤) البيت لعوف بن عطية التيمى كما فى اللسان (بدد) ، و روايته فى (بدد) :  
 « ألا كرت على ابن أمك معبد » . و روايته فى (صفد) كروايتها هنا مع تحريف  
 فى صدر البيت .

(٥-٥) فى ر : صلى الله عليه وسلم .

(٦) فى ر : بنى .

١ قال الله عز و جل : إلا الصوم فان الصوم لي وأنا أجزى به ؛  
ولخلوف<sup>٢</sup> فم الصائم عند الله<sup>٣</sup> أطيب من ريح المسك<sup>٤</sup> .

قوله : الصوم لي وأنا أجزى به ، و<sup>٥</sup> قد علمنا أن أعمال البر كلها  
لله تعالى<sup>٦</sup> و هو يَجْزِي بها فترى - والله أعلم - أنه إنما خص الصوم بأن  
يكون هو الذي يتولى جزاءه لأن الصوم لا<sup>٧</sup> يظهر من ابن آدم بلسان<sup>٨</sup> ه  
ولا فعل فتكتبه الحَفَظَةُ<sup>٩</sup> ، و<sup>١٠</sup> إنما هو نِيَّة بالقلب<sup>١١</sup> و إمساك عن حركة

(١) ليس في ر .

(٢) بهامش الأصل « خلوف وزن سجود و ركوع - بالضم ، فاحفظ لا غيره »  
و بهامشه أيضا « خلوف - بضم الخاء لا غير - تمت ش (باب الخاء و اللام) » .  
(٣) زاد في ر : جل ثناؤه .

(٤) زاد في ر : حدثني أبو اليقظان عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن  
عبد الله [ بن مسعود ] يرفعه ؛ الحديث في (خ) صوم : ٢ ، لباس : ٧٨ ، (م)  
صيام : ١٦٢ - ١٦٤ ، (ت) صوم : ٥٤ ، (ن) صيام : ٤١ ، ٤٢ ، (ج) صيام : ١ ،  
(ط) صيام : ٥٨ ، (حم) ١ : ٤٤٦ ، ٢ : ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٨١ ،  
٣١٣ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ، ٤١١ ، ٤١٤ ، ٤٤٣ ، ٤٥٧ ، ٤٦٥ ، ٤٦٧ ، ٤٨٠ ، ٥٠٤ ، ٥١٦ ،  
٣ : ٤٠٠ ، ٥ و الفائق ١/٣٦١ .

(٥) في ر : قال .

(٦-٦) في ر : له .

(٧) في ر : ليس .

(٨) في ر : بنى .

(٩) في ر : في القلب .

المطعم و المشرب ' والنكاح ' ، يقول : فأنا أتَوَلَّى جزاءه على ما أَحِب من اتضعيف و ليس على كتاب كُتِبَ له ، و مما يبين ذلك <sup>٢</sup> قوله عليه السلام <sup>٣</sup> : ليس في الصوم رياء <sup>٤</sup> . و ذلك أن الأعمال كلها لا تكون إلا بالحركات إلا الصوم خاصة فانما <sup>٥</sup> هو بالنية التي قد خفيت على الناس ، فاذا نواها فكيف يكون ههنا رياء ؟ هذا عندي - و الله أعلم - وجه الحديث [ قال أبو عبيد : و بلغني عن سفيان بن عيينة - <sup>٦</sup> ] أنه فسر قوله : كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي و أنا أجرى به ، قال : لأن الصوم هو الصبر ، يصبر الإنسان عن المطعم و المشرب و النكاح ، ثم قرأ " إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ <sup>٧</sup> " يقول : فتواب الصبر <sup>٨</sup> ليس له حساب يعلم من كثرتة ، و مما يقوى قول سفيان الذي يروى في التفسير قول الله [ تبارك و - <sup>٩</sup> ] تعالى " السَّابِقُونَ " قال هو <sup>١</sup> في التفسير : الصائمون ، يقول : فانما الصائم بمنزلة السائح <sup>١</sup> ليس يتلذذ بشيء <sup>١٠</sup> .

(١-١) ليس في ر .

(٢) ليس في ر .

(٣-٣) في ر : صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر : حدثني شبابة عن ليث عن عقيل عن ابن شهاب يرفعه .

(٥) في ر : وإنما .

(٦) من ر ، و لا بد منها .

(٧) سورة ٣٩ آية ١٠ .

(٨) في ر : الصوم .

(٩) من ر .

خلف<sup>١</sup> : وأما قوله في الخُلوْف فانه تغير طعم الفم لتأخير الطعام<sup>١</sup> ، يقال منه :  
خلف<sup>٢</sup> فيه يخلفُ خُلوفاً ، قاله الكسائي و الأصمى وغيرهما .  
ومنه حديث علي<sup>٢</sup> رضي الله عنه<sup>٢</sup> حين سئل عن القبلة للصائم فقال :  
وما أربك إلى خلوف فيها<sup>٣</sup> .

و الصوم أيضا في أشياء سوى هذا ، يقال للقاتم الساكت : صائم ؛ ه صوم  
° قال النابغة الذبياني : [ البسيط ]

خيلٌ صيامٌ و خيلٌ غيرُ صائمةٍ تحت العجاج و خيلٌ تملك اللجُما<sup>٤</sup>  
و يقال للنهار إذا اعتدل و قام قائم الظهيرة : قد صام<sup>٥</sup> ؛ قال امرؤ القيس :

(١) و قال الزمخشري في الفائق ١/٣٦١ « خلف فوه خاوفة و خلوفا و أخلف  
إخلافا - إذا تغير ؛ قال ابن الأهرم : [ الكامل ]

بأن الشباب و أخلف العمر و تنكر الإخوان و الدهر<sup>٦</sup> .

(٢) بهامش الأصل « خلف - بفتح اللام ، يخلف - بضمها - تمت من ش (باب  
الخاء و اللام) » .

(٣-٣) ليست في ر .

(٤) زاد في ر : حدثني ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبيد بن عمرو عن  
علي ؛ كذلك الحديث في الفائق ١/٣٦٢ .

(٥) زاد في ر : و .

(٦) بهامش الأصل « صيام : قائمة لم تلجم ؛ [ العجاج أي ] الغبار ؛ تملك : تمضغ<sup>٧</sup> ؛  
و البيت في اللسان (صوم ، علك) برواية « و أخرى تملك اللجما » و كذا في ر ،  
و ليس البيت في قصيدته التي على هذا الروي في ديوانه ص ٦٥ . لكن روى البيت  
الواحد فحسب في التوضيح و البيان المطبوع بالمطبعة الجمالية بمصر سنة ١٩١٠ ص ١٩٠ .

(٧) في ر : قد صام النهار .

## [ الطويل ]

قَدَعَ ذَا وَسَلَّ النَّهْمَ عَنْكَ بِحَسْرَةٍ دَمُولٍ إِذَا صَامَ النَّهَارَ وَهَجَّرًا<sup>١</sup>  
 'وقرأ أنس بن مالك<sup>٢</sup> "إِنِّي نَدَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا"<sup>٣</sup> "ويروى: صمتا.  
 وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام أنه أمر بالإمئد  
 ٥ المُرْوَحَ عند النوم، وقال: ليتقه الصائم<sup>٦</sup>.

روح

[ قوله - ٧ ] : المُرْوَحَ - أراد المطيب بالمسك ، فقال : مروح -  
 بالواو ، وإنما هو من الريح ، وذلك أن أصل الريح الواو ، وإنما جاءت  
 الواو ياء<sup>٨</sup> لكسرة الراء قبلها ، فاذا رجعوا إلى الفتح عادت الواو ، ألا ترى  
 أنهم قالوا : تروّحت بالمروحة - بالواو ، وجمعوا الريح فقالوا : أرواح ،  
 (١) البيت في ديوانه ص ٨٧ ، وأما في ر و اللسان (صوم) : « فدعها » مكان  
 « فدع ذاً » .

(٢-٢) في ر : قال و حدثنا عباد بن العوام عن سليمان التيمي قال سمعت أنس بن  
 مالك يقرأ .

(٣) سورة ١٩ آية ٢٦ .

(٤) ليس في ر .

(٥-٥) في ر : صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر : حدثني علي بن ثابت عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن  
 هوزة الأنصاري عن أبيه عن جده رفعه ؛ الحديث في (د) صوم : ٣١ ، (حم) ٣ :  
 ٤٧٦ ، ٥٠٠ ، والفائق ١/٥١٠ .

(٧) من ر .

(٨-٨) في ر : الياء .



لما انفتحت الواو؟ وكذلك قولهم: تروح<sup>١</sup> الماء وغيره - إذا تغيرت ريحه .  
 وفي هذا الحديث من الفقه أنه رخص في المسك أن يكتحل به<sup>٢</sup>  
 ويطيب به ؛ وفيه أنه [ كرهه للصائم ، وإنما وجه الكراهة أنه ربما  
 خلاص إلى الخلق ، وقد جاء في الحديث الرخصة فيه و عليه الناس ؛  
 وأنه -<sup>٣</sup> ] لا بأس بالكحل للصائم .

وقال أبو عبيد: في حديث<sup>٤</sup> النبي عليه السلام<sup>٥</sup> / لعلمكم ستدركون  
 أقواما يؤخرون الصلاة إلى شَرَق<sup>٥</sup> الموتى فصلوا الصلاة للوقت الذي  
 تعرفون ثم صلوا معهم<sup>٦</sup> .

أما قوله: يؤخرون الصلاة إلى شَرَق الموتى ، فإن ذلك في تفسيرين: شرق

أحدهما [ يروى -<sup>٢</sup> ] عن الحسن بن محمد بن الحنفية . قال أبو عبيد: سمعت<sup>١٠</sup>  
 مروان الفزاري يحدثه عنه أنه سئل عن ذلك فقال: ألم تر إلى الشمس  
 إذا ارتفعت عن الحيطان وصارت بين القبور كأنها لجة ؟ فذلك شرق  
 الموتى<sup>٧</sup> ؛ قال أبو عبيد: يعني أن طلوعها وشرقها إنما [ هو -<sup>٢</sup> ] تلك

(١) في ر: قد أروح .

(٢) ليس في ر .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر: عبد الله بن مسعود .

(٥) بهامش الأصل «بالتفاف لا غير» .

(٦) زاد في ر: حدثناه أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود  
 عن عبد الله ؛ كذلك الحديث في الفائق ١/٦٤٦ .

(٧) بهامش الأصل «الشرق ضوء الشمس عند المغيب - تمت ش» وفي الشمس =

الساعة للوقت دون الأحياء ، ' يقول : إذا ارتفعت عن الحيطان فظننت أنها قد غابت فاذا خرجت إلى المقابر رأيتها هناك ' .

و أما التفسير الآخر فانه عن غيره قال : هو أن يغص الإنسان بريقه وأن يشرق به عند الموت ، فأراد أنهم كانوا يصلون الجمعة ولم يبق من النهار إلا بقدر ما يبق من نفس هذا الذي قد شرق<sup>٢</sup> بريقه .

وفي غير هذا الحديث زيادة ليست في هذا ،<sup>٢</sup> عن النبي ' عليه السلام ' في تأخير الصلاة مثل ذلك إلا أنه لم يذكر شرق الموتى ؛ وزاد فيه : فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون واجعلوا صلاتكم معهم سُبْحَةً<sup>٥</sup> .

قال أبو عبيد : يعنى بالسبحة النافلة ، و بيان ذلك في حديث آخر أنه

سبح

١٠ قال :<sup>٦</sup> اجعلوها نافلة ؛ وكذلك كل نافلة في الصلاة فهي سبحة .

= (باب الشين و الراء) : يقال لضوء الشمس عند مغيبها قبل الغروب ؛ شرق الموتى .  
(١-١) ليست في ر ، و بهامش الأصل ما لفظه « يعنى أنها تغيب عن المدينة فاذا خرج وجدها على المقابر ، و كذلك حين الطلوع » .

(٢) بهامش الأصل « شرق - بكسر الراء ، يشرق - بفتحها (الشمس باب الشين و الراء) » .

(٣) زاد في ر : قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر ابن حبيش عن عبد الله .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) الحديث في (م) مساجد : ٢٦ ، (د) صلاة : ١٠ ، (ج) إقامة : ١٥٠ ، (حم)

٤ : ١٢٤ ، ٥ : ٢٣٢ و الفائق ١ / ٥٦٣ .

(٦) زاد في ر : و .

و منه حديث ابن عمر أنه كان يصلي سبحة في مكانه الذي يصلي فيه المكتوبة .<sup>١</sup> قال الله عز وجل " فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ " .<sup>٢</sup>  
 يروى في التفسير : من المصلين . و في هذا الحديث من الفقه أنه يرد قول من خرج على السلطان ما دام يقيم الصلاة ، فلو رخص لهم في حال لكان في هذه الحال إذا<sup>٣</sup> كانوا يصلون الصلاة لغير وقتها فكيف إذا صلوا لوقتها؟ هذا يرد  
 قوله ؛ أشد الرد ؛ و في هذا الحديث أيضا ما يبين<sup>٤</sup> اختلاف الناس فيمن صلى وحده ثم أعاد في جماعة ، فقال بعضهم : صلاته هي الأولى ، وقال بعضهم : بل هي التي صلى<sup>٥</sup> في جماعة ؛ فقد تبين لك في هذا الحديث أن صلاته<sup>٦</sup> المكتوبة هي الأولى ، و أن التي بعدها نافلة و إن كانت في جماعة .  
 و قال أبو عبيد : في حديث النبي<sup>٧</sup> عليه السلام<sup>٨</sup> أنه كانت<sup>٩</sup> فيه دعاية<sup>١٠</sup> .

(١) زاد في ر : و .

(٢) سورة ٣٧ آية ١٤٣ .

(٣) كذا في الأصل و ر ، و أما بهامش ر « إذ » .

(٤) في ر : قولهم .

(٥) في ر : مما يبين لك .

(٦) في ر : صلاها .

(٧) في ر : الصلوة .

(٨-٨) في ر : صلى الله عليه .

(٩) في ر : كان ، و بهامشها : كانت .

(١٠) زاد في ر : حدثني ابن علية عن خالد الخذاء عن عكرمة رفعه ؛ الحديث في

(خ) أدب : ٨١ ، (جه) جهاد : ٤٠ ، (حم) ٣ : ٦٧ و الفائق ١ / ٣٩٩ .

دعب

قوله: الدعابة - يعنى المزاح، وفيه ثلاث لغات: المزاحه<sup>١</sup>، والمُزاح<sup>١</sup> والمزح؛ وفي حديث آخر يروى عنه<sup>٢</sup> عليه السلام<sup>٢</sup> [أنه قال -<sup>٣</sup>]:  
 إني لأمزح وما أقول إلا حقا، وذلك فيما يروى مثل قوله: اذهبوا بنا  
 إلى فلان البصير نعوده - لرجل مكفوف أراد<sup>٤</sup> البصير القلب؛ و[مثل -<sup>٣</sup>]  
 ٥ قوله للعجوز التي قالت: ادع الله أن يُدخلني الجنة، فقال: إن الجنة  
 لا تدخلها العُجُز، كأنه أراد قول الله جل ثناؤه "إِنَّا أَنْشَأْنَا هُنَّ إِنْسَاءً ۝  
 فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا ۝ عُرُوبًا ۝ أَنْثَرَابًا ۝" يقول: فاذا صارت إلى الجنة  
 فليست بعجوز حينئذ؛ ومنه قوله لابن أبي طلحة وكان له نُغْر فمات فجعل  
 يقول: ما فعل الشَّغِير يا أبا عمير<sup>٦</sup>؛ هذا<sup>٧</sup> وما أشبهه من المزاح وهو  
 ١٠ حق كله<sup>٨</sup>. قال أبو عبيد: <sup>٩</sup> وفي حديث النغير أنه قد<sup>٩</sup> أحل صيد المدينة  
 وقد حرمها، فكأنه إنما حرم الشجر أن تعضد ولم يحرم الطير كما حرم

(١) بهامش الأصل « بضم الميم » .

(٢) في ر: صلى الله عليه .

(٣) من ر .

(٤) في ر: أى .

(٥) سورة ٥٦ آية ٣٥ - ٣٧ .

(٦) كذلك الحديث في الفائق ٣/ ١١٣ .

(٧) في ر: فهذا .

(٨) زاد في ر: و .

(٩-٩) ليس في ر .

طير مكة؛ [قال أبو عبيد - ١]: وقد يكون هذا<sup>٢</sup> الحديث أن يكون الطائر  
 إنما أدخل من خارج المدينة إلى المدينة / فلم ينكره لهذا ولا أرى هذا إلا وجه  
 الحديث؛ وما بين ذلك<sup>٣</sup> أن الدعابة المِزاح، قوله لجابر بن عبد الله حين  
 قال له: أبِكرًا تزوجت أم ثيبًا؟ قال: بل ثيبًا، قال: فَهَلَّا بَكَرًا تداعبها  
 و تداعبك؟<sup>٤</sup> و بعضهم يقول: تلاعبها و تلاعبك<sup>٥</sup>. قال الزبيدي: يقال من  
 الدعابة: هذا رجل دَعَابَةٌ، وقال بعضهم: دَعِبَ، وكان الزبيدي يقول: إنما  
 هو من المِزاح وينكر ما سواها؛ قال أبو عبيد: وإنما المِزاح عندنا مصدر  
 مازحته بمزحة و مزاحًا، فأما مصدر «مزحت»، فكما قال أولئك: مُزَاحًا.  
 و قال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٦</sup> عليه السلام<sup>٦</sup>: إذا أقبل الليل من  
 ههنا و أدبر النهار و غربت<sup>٧</sup> الشمس فقد أفطر الصائم<sup>٨</sup>.

١٠

(١) من ر .

(٢) في ر: وجه .

(٣) في ر: لك .

(٤) كذلك في الفائق ١/ ٣٩٩ .

(٥) الحديث في (خ) جهاد: ١١٣، يروع: ٣٤، مغازي: ١٨، نقات: ١٢،

استقراض: ١٨، نكاح: ١٠، ١٢١، ١٢٢، (م) رضاع: ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٨،

٥٩، ٦٠، مساقاة: ١١٠، (د) نكاح: ٣، جهاد: ٧٨، (ت) نكاح: ١٤، (ن)

يروع: ٧٧، (ج) نكاح: ٧، (دي) نكاح: ٣٢، سير: ١، (ط) حدود: ٢،

(حم) ٣: ٢٩٤، ٣٠٢، ٣٠٨، ٣١٤، ٣٥٨، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٦ .

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه .

(٧) في ر: غابت .

(٨) زاد في ر: حدثناه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر =

فطر

وفي هذا الحديث من الفقه أنه 'إن أكل أو لم يأكل [فهو مفطر -]' ،  
هذا يرد قول المواصلين<sup>٢</sup>؛ يقول: ليس للمواصل فضل على الآكل، لأن؛  
الصيام لا يكون بالليل فهو مفطر على كل حال أكل أو ترك .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>٦</sup>: صوموا لرؤيته  
ه وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحاب أو ظلمة أو هبوة فأكملوا  
العدة، لا تستقبلوا الشهر استقبالا، ولا تصلوا رمضان يوم من شعبان<sup>٧</sup>.  
قوله: هبوة - يعنى العبرة تحول دون رؤية الهلال، وكل غبرة هبوة،  
ويقال لدُقاق التراب إذا ارتفع: قد هبا يهبو هبوا فهو هاب؛ وكان  
الكسائي ينشد هذه الآيات، قال الكسائي: أنشدني أشياخ من بني تميم  
١٠ يروونه<sup>٨</sup> عن أشياخهم عن هوبر الحارثي: [الطويل].

ها

الأهل أتى التميم بن عبد مناةٍ على الشَّنِّ فيما بيننا ابن تميم

= عن عمر عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث في (خ) صوم: ٤٣، (حم) ١: ٤٨ .  
(١) في ر: أن الصائم .  
(٢) من ر، وبهامش الأصل ما افظه « فقد أفطر - تمت » .  
(٣) في ر: المواصل .  
(٤) كذا في ر، وفي الأصل: لئن - خطأ .  
(٥) في ر: أم .  
(٦-٧) في ر: صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر: قال حدثناه ابن أبي عدى عن حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن جرب  
عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه؛ كذلك الحديث في الفائق ٣/ ١٨٩،  
وفي (ن) صيام: ٨، ١٣، (حم) ١: ٢٢٦؛ وفي هذه المراجع ليست كلمة « هبوة » .  
(٨) في ر: يروونه .

بِمَضْرَعِنَا النِّعْمَانَ يَوْمَ تَأَلَّيْتُمْ عَلَيْنَا تَمِيمٌ مِنْ شَطْطِيٍّ وَصَمِيمٌ  
تَزُودُ مِنْهَا بَيْنَ أَذْنَاهُ ضَرْبَةً دَعَتْهُ إِلَى هَابِي التَّرَابِ عَقِيمٌ<sup>١</sup>

قوله : هابي التراب<sup>٢</sup> - يعني ما ارتفع من التراب ودق ؛ وقوله : بين  
أذناه ، هي لغة بني الحارث بن كعب يقولون : رأيت رجلا . وقول  
النبي عليه السلام<sup>٣</sup> : لا تستقبلوا الشهر استقبالا ، يقول : لا تقدموا رمضان  
بصيام قبله [هو-] قوله : [و-] لا تصلوا رمضان بيوم من شعبان .<sup>٤</sup> وسمعت  
محمد بن الحسن يقول في هذا : إنما كره التقدم قبل رمضان إذا كان  
يراد به<sup>٥</sup> رمضان ، فأما إذا كان أراد<sup>٦</sup> به التطوع فلا بأس به . قال أبو عبيد :  
وبين هذا في حديث مرفوع قال<sup>٧</sup> : لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين

(١) بهامش الأصل « شططي : متفرق ، وصميم : صحيح - تمت » .

(٢) بهامش الأصل « عقيم : معقوم عن الخير ؛ و الملك عقيم لأن الرجل يقتل أباه  
وولده ؛ والريح العقيم : لا تُلْقِحُ شَجَرًا وَلَا تُنْشِي سَحَابًا ، وهي الدبور ؛ والعقيم :  
الذي لا يولد له كأنه عقم . ( كذا في الشمس باب العين و القاف ) » ؛  
و الأبيات في اللسان ( شططي ) ، و البيت الثاني في ( صمم ) ، و الثالث في ( عقم )  
وفيه « أذنيه ضربة » و أما في ( شططي ) « أذنيه طعنة » .

(٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) من ر .

(٦) في ر : قال .

(٧) في ر : يراد .

(٨) في ر : حدثناه إسماعيل بن جعفر ويزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن  
أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه .

إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يوما<sup>١</sup> ثم أفطروا<sup>٢</sup>.

وفي هذا الحديث من الفقه أيضا<sup>٣</sup> قوله: فإن غُمَّ عليكم فعدوا ثلاثين، فجعله لا يجزى على غير رؤيته أقل من ثلاثين؛ ففي هذا ما يبين لك أنه لا يجزى في شيء تسعة وعشرين إلا أن يكون ذلك على الرؤية؛ وكذلك لو كان على رجل صوم شهر في نذر أو كفارة فصامه<sup>٤</sup> مع الرؤية وأفطر معها فكان الشهر تسعا وعشرين، أجزاءه، وإن اعترض الشهر لم يحزه أقل من ثلاثين؛ فهذا وما أشبهه على ذا، وحديث<sup>٥</sup> أبي هريرة أصل لكل شيء من هذا الباب.

٤٠ / الف ١٠ / وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٦</sup> عليه السلام: صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم<sup>٧</sup>.<sup>٨</sup> قال: كان النبي<sup>٩</sup> عليه السلام شريكى فكان

(١) ليس في ر.

(٢) راجع الفائق ٢/٢٣٥.

(٣) في ر: فصام.

(٤) بهامش الأصل « اعترض - أي صار عرضا (الشمس باب العين والراء) ».

(٥) في ر: لحديث.

(٦-٧) في ر: صلى الله عليه.

(٧) زاد في ر: حدثني ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد

عن قائد السائب عن السائب عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (حم) ٣: ٤٢٥

و الفائق ٢/٣٣.

(٨) زاد في ر: وحدثني ابن مهدي أيضا عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة

عن مجاهد عن قيس بن السائب.



خير شريك لا يدارئى ولا يمارى؛ وفي حديث سفيان قال قال السائب للنبي عليه السلام: كنت شريكى فكنت خير شريك لا تدارئى ولا تمارى<sup>١</sup>.  
 قوله: صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، إنما معناه - والله أعلم - على التطوع خاصة من غير علة من مرض ولا سواه، ولا تدخل الفريضة في هذا الحديث، لأن رجلا لو صلى الفريضة قاعدا أو نائما<sup>٢</sup> وهو لا يقدر إلا على ذلك كانت صلاته تامة مثل صلاة القائم إن شاء الله لأنه من عذر، وإن صلاها من غير عذر قاعدا أو نائما لم يجزه ألبتة، وعليه الإعادة؛ وهذا وجه الحديث.  
 وأما قوله<sup>٣</sup>: لا يدارئى ولا يمارى<sup>٤</sup>، فإن المدارأة ههنا مهموز من دارأت، وهى المشاغبة والمخالفة على صاحبك. ومنها قول الله عز وجل: **”وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأَتْكُمْ فِيهَا<sup>٥</sup> وَاللَّهُ مُخْرِجٌ<sup>٦</sup>“** -<sup>٧</sup> يعنى اختلافهم<sup>٨</sup> فى القتل<sup>٩</sup>.

صلى

درأ

ومن ذلك حديث إبراهيم أو الشعبي - أشك أبو عبيد<sup>١٠</sup> - فى المختلعة

(١-١) فى ر: صلى الله عليه .

(٢) الحديث فى (د) أدب: ١٧، (ج) تجارات: ٦٣، (حم) ٣: ٤٢٥ و الفائق

١/٦٤٧ وفيه: لا يشارى ويمارى ولا يدارئى .

(٣) فى ر: قائما، وبها مشها: بل صوابه: نائما .

(٤) ليس فى ر .

(٥-٥) فى ر: كنت لا تدارئى ولا تمارى .

(٦-٦) ليست فى ر .

(٧) سورة ٢ آية ٧٢ .

(٨) وفى الكامل للبرد ص ١. «درأ بالبينات والأيمان إنما هو دفع، . . . . .»

وقال: فادارأتم فيها أى تدافعتم .»

(٩) فى ر: و .

(١٠-١٠) ليست فى ر .

إذا كان الدرء من قبلها فلا بأس أن يأخذ منها . و المحدثون يقولون :  
هو الدرء - 'بغير همزة' ، وإنما هو الدرء ' من درأت ، فإذا كان الدرء  
من قبلها فلا بأس أن يأخذ منها ، وإن كان من قبله فلا تأخذ - يعنى  
بالدرء النشوز و الاعوجاج و الاختلاف ، و كل من دفعته عنك فقد درأته ؛  
٥ وقال أبو زيد يرئى ابن أخيه : [ الخفيف ]

كان عنى يرد درأك بعد الله شَغْبُ المستضعف الميريدٍ  
يعنى دفعك .

و فى حديث آخر ° قال للنبي عليه السلام ° : كان [ لا - ٦ ]  
بشارى و لا يمارى .

شرى ١٠ فالمشارة : الملاجة ، يقال للرجل : قد استشرى - إذا لج فى الشيء ،  
و هو شيه بالمداواة ٧ .

(١-١) ليست فى ر .

(٢) زاد فى ر : ما هذا .

(٣) فى ر : فقال إذا .

(٤) فى ر و اللسان ( درأ ، شغب ) : « المستعصب » مكان « المستضعف » و كذا  
فى شعراء النصرانية ( المنحصرمون القسم الأول ص ٨٩ ؛ و بهامش الأصل  
ما لفظه : « الشغب : تهيج الشر ، مصدر شَغَبَ يشغَب - بالفتح فهما ، يقال :  
شغَب - بالكسر ( باب الشين و العين ) ؛ المستضعف الذى قهر غيره ( باب الضاد  
و العين ) ؛ و المرید : الخبيث ، و المارد و المرید - تمت ش ( باب الميم و الراء ) .  
( ٥-٥ ) فى ر : أنه قال للنبي صلى الله عليه .

(٦) من ر ، و كذا فى الفائق ١ / ٦٤٧ .

(٧) فى الفائق ١ / ٦٤٧ « ( و المماراة ) المجادلة ، من مرى الناقة لأنه يستخرج =

وأما المداراة في حسن الخلق والمعاشرة مع الناس فليس من  
هذا، هذا غير مهموز وذلك<sup>١</sup> مهموز، وزعم الأحر<sup>٢</sup> أن مداراة الناس  
تهمز ولا تهمز؛<sup>٣</sup> قال أبو عبيد: والوجه عندنا ترك الهمز<sup>٤</sup>.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا يدخل الجنة قَتَاتٌ<sup>٥</sup>.

قال الكسائي وأبو زيد أو أحدهما: قوله: قَتَات - يعني النمام، يقال ه  
منه: فلان يَتَقَّتْ الأحاديث قتا - أي يَنْمِهَا نما .

[ و - ٦ ] قال الأصمعي في الذي ينمى الأحاديث: هو مثل القتات  
إذا كان بَلَّغ<sup>٦</sup> هذا عن هذا على وجه الإفساد<sup>٧</sup> والنميمة، يقال منه:  
نَمَيْت - مشددة، تنمية - مخففة،<sup>٨</sup> فأنا أنميه<sup>٩</sup>، وإن كان<sup>١٠</sup> إنما يبلغ الحديث<sup>١١</sup>

ما عنده من الحجة، ويقال: دع المراء، لقلته خيره، وقيل: المراء مخاصمة في  
الحق بعد ظهوره كبرى الضرع بعد وروده وليس كذلك الجدال .  
(١) في ر: ذاك .

(٢) كذا في الأصل و ر، وفي اللسان (درأ): ابن الأهر .

(٣-٣) ليست في ر .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر: حدثناه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن إبراهيم عن همام

ابن الحارث عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه؛ كذلك الحديث في الفائق ٣١٢/٢ .

(٦) من ر .

(٧) في ر: يبلغ .

(٨) كذا في ر، وفي الأصل «الإستاد» خطأ .

(٩) في ر: قال فاذا كان .

(١٠) ليس في ر .

على وجه الإصلاح وطلب الخير، يقال 'منه: نَمَيْت الحديث إلى فلان - مخففة -  
 فأنا أئمه .<sup>١</sup> ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرا ونمى خيرا<sup>٢</sup> -  
 يعنى أبلغ ورفع، وكل شيء رفعته فقد نَمَيْتَه؛ ومنه قول النابغة: [البسيط]  
 قَعَدَّ عَمَّا تَرَى إِذَا لَارْتِجَاعَ لَهُ وَأَنْتُمْ الْقُتُودُ عَلَى عَيْرَانَةٍ أُجْدٍ  
 ٥ ولهذا قيل: نمى الخضاب في اليد والشعر و<sup>٥</sup> إنما هو ارتفع و علا<sup>٦</sup> فهو  
 ينمى، وزعم بعض الناس أن ينمو لغة .<sup>٧</sup> وبلغنى عن سفيان بن عيينة  
 أنه قال: لو أن / رجلا اعتذر إلى رجل فخرّف الكلام وحسنه ليرضيه  
 بذلك لم يكن كاذبا بتأويل<sup>٨</sup> الحديث، ليس بالكاذب من أصلح بين  
 الناس فقال خيرا ونمى خيرا، قال: فاصلاحه فيما<sup>٩</sup> بينه وبين صاحبه

٤١/ب

(١) في ر: قيل .

(٢) زاد في ر: قال أبو عبيد ومنه حديث النبي صلى الله عليه، حدثناه ابن علية  
 عن معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه أم كلثوم ابنة  
 عقبة عن النبي صلى الله عليه قال .

(٣) الحديث في (د) أدب: ٥٠ والفائق ٣/١٣١ وفيه: نَمَيْت الحديث ونميتته،  
 المخفف في الإصلاح والمثقل في الإفساد .

(٤) البيت في ديوانه ص ١٧ و اللسان (نمى)، و في ر و اللسان (قتد) العجز  
 فقط؛ و بهامش الأصل «القتود جمع قند» .

(٥) ليس في ر .

(٦) كذا في ر، و في الأصل «نمى» خطأ .

(٧) زاد في ر: قال .

(٨) في ر: يتأول .

(٩) في ر: ما .

أفضل من إصلاح<sup>١</sup> ما بين الناس .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٢</sup> عليه السلام<sup>٣</sup> أنه نهى عن

كسب الزمارة<sup>٤</sup> .

قال الحجاج: الزمارة الزانية، قال أبو عبيد: <sup>٥</sup> فمعى قوله هذا مثل

قوله [ إنه -<sup>٥</sup> ] نهى عن مهر البغى، والتفسير في الحديث، ولم أسمع هذا

الحرف إلا فيه، ولا أدري من أى شيء أخذ، وقال بعضهم: الرّمّارة،

وهذا عندى خطأ فى هذا الموضع؛ أما<sup>٦</sup> الرمازة فى حديث آخر، وذلك

أن<sup>٧</sup> معناها مأخوذ<sup>٧</sup> من الرمز، وهى التى تؤمى بشفتيها أو بعينيها؛ فأى

كسب لها ههنا ينهى عنه، ولا وجه للحديث<sup>٨</sup> إلا ما قال الحجاج الزمارة،

(١) فى ر: إصلاحه .

(٢-٣) فى ر: صلى الله عليه .

(٣) زاد فى ر: حدثني حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن حسان وحبیب

ابن الشهيد عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث فى

الفاثق ١ / ٣٩٠ وفيه « عن الأصمى: لأنها تغرى الرجال على الفاحشة، وعن

أبي زيد لأن القحاب موصوفات بالنزق - أو من زمر القربة إذا ملأها لأنها

تملاً رحماً بنظف شتى أو لأنها تعاشر زمراً من الناس .»

(٤-٤) فى ر: فعناه .

(٥) من ر .

(٦) فى ر: إنما .

(٧-٧) من ر، وفى الأصل: معناه .

(٨) فى ر: للحرف .

قال أبو عبيد: وهذا عندنا أثبت من خالفه، إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الزانية، وبه نزل القرآن في قوله: «وَلَا تُكْرَهُوا فَتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لَسَبْتُهُنَّ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»<sup>٢</sup> فهذا العَرَضُ هو الكسب، وهو مهر البغي 'وهو' الذي جاء فيه النهي وهو كسب الأمة<sup>٣</sup>، كانوا يُكْرَهُونَ فتياتهم على البغاء و يأكلون كسبهن

(١-١) ليس في ر .

(٢) في ر: هو .

(٣) سورة ٢٤ آية ٣٣ .

(٤) قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط (مخطوطة مصورة ص ١٣) «وهو كما ذكره إلا ما أنكره على من زعم أنها الرمازة، والرمازة هي الفاجرة، سميت بذلك لأنها ترمز - أي تؤمىء بعينها وحاجبيها وشفقتها؛ قال الفراء: وأكثر الرموز بالشفقين؛ ومنه قول الله عز وجل: أَيْتَكَ أَنْ لَا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا» فالرمازة صفة من صفات الفاجرة ثم صار اسما لها أو كالاسم، وكذلك قيل لها: هلوك، لأنها تهالك على الفراش وعلى الرجل ثم صار اسما لها دون غيرها من النساء وإن تهالكت على زوجها، وقيل لها: خريع، للينها وتثنيها ثم صار اسما لها دون غيرها من النساء وإن لانت وتثنت، ونحوه قولهم للبعير: أعلم، للشق في مشفره الأعلى ثم صار كالاسم له، وكذلك قولهم للذئب: أزل، للروح ثم صار كالاسم له - وقد ذكرنا هذا ونحوه في موضع آخر، والمرية لا تكاد تعلن الكلام إنما تومض أو تؤمىء أو ترمز أو تصفر؛ قال الشاعر [الكامل]

رمزت إتي مخافة من بعها من غير أن يبدو هناك كلامها

وقال الأخطل: [الطويل]

أحاديث سداها ابن حذراء فرقد ورمازة مالت لمن يستميلها =

حتى أنزل الله [ تبارك تعالى - ١ ] في ذلك النهي ؛ حدثني يحيى بن سعيد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : كانت أمة لعبد الله بن أبي وكان يُكرهها على الزنا<sup>٢</sup> فنزل قوله<sup>٢</sup> "وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لَتَبْتُّهُنَّ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ" .

قال<sup>٣</sup> أبو عبيد<sup>٣</sup> : فالمغفرة<sup>٤</sup> لمن لا للوالى ، [ قال - ١ ] وحدثني

= وقال الراجز : [ الراجز ]

يؤمن بالأعين والحواجب إيماض برق في عماء ناصب  
أنشدني أبو حاتم عن أبي زيد ؛ والعماء : السحاب ، والناصب : البعيد . وما جاء في هذا كثير . وقال بعضهم : إنما قيل لها قحبة من القحاب وهو السعال ، فأحسبه أراد أنها تتنحج أو تسعل ترمز بذلك ، وبلغني عن المفضل أنه كان يقول في قول الناس : أجب من صافر ، إنه الرجل يصفر للفاجرة فهو يخاف كل شيء ، فأما الأصمعي فإنه بلغني عنه أنه كان يقول : الصافر ما يصفر من الطير ، وإنما وصف بالجبين لأنه ليس من الجوارح ؛ ولا أرى القول إلا قول المفضل ، والدليل على ذلك قول الكميت : [ البسيط ]

أرجو لكم أن تكونوا في إخائكم كلباً كورهاء تقلى كل صفار  
لما أجابت صفيرا كان آيتها من قابس شيط الوجماء بالنار  
وهذه امرأة كان يصفر لها رجل فتجيبه فتمثل لها زوجها به فسيطها بميسم فلما عاد الصفير قالت : قد قلينا كل صفار ، تريد كل زان وعقفتنا .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : نزلت .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤) في ر : المغفرة .

إسحاق الأزرق عن عوف عن الحسن في هذه الآية قال: لهن والله، لهن  
والله، لهن والله<sup>١</sup>.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا ترفع عصاك  
عن أهلك<sup>٢</sup>.

عصا ٥

قال الكسائي وغيره: يقال: إنه لم يرد؛ العصا التي يضرب بها ولا أمر  
أحدا قط بذلك، ولكنه أراد الأدب. قال أبو عبيد: وأصل العصا  
الاجتماع والائتلاف؛ ومنه قيل للخوارج: قد شقوا عصا المسلمين -  
أي فرقوا جماعتهم؛ وكذلك قول صلة بن أشيم لأبي السليل: إياك وقيل  
العصا - يقول: إياك أن تكون قاتلا أو مقتولا في شق عصا المسلمين؛  
١٠ ومنه قيل للرجل إذا أقام بالمكان واطمأن به<sup>٥</sup> واجتمع إليه أمره:  
قد ألقى عصاه؛ وقال الشاعر<sup>٦</sup>: [الطويل]

فألقت عصاها واستقرت بها النوى كما قر عينًا بالإياب المسافر<sup>٧</sup>

(١-١) ليس في ر، وكذا ورد في أحاديث عمر رضى الله عنه على ١.٣/الف من  
الأصل.

(٢-٢) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٣) كذلك الحديث في الفائق ١٥٦/٢.

(٤) زاد في ر: بها، وبهامشها «به».

(٥) ليس في ر.

(٦) بهامش الأصل «زهير» وليس البيت في ديوانه؛ ويأتي ما فيه.

(٧) في اللسان (عصا): واستقرت بها النوى، وفيه «وقال ابن بري: هذا البيت

لعبد ربه السلمى، ويقال لسليم بن ثمامة الحنفى، وأول الشعر:

تذكرت من أم الخويرث بعدما مضت حجج عشر وذو الشوق ذاكر

قال: وذكر الأمدى أن البيت لمقر بن حمار البارقي؛ وقبله:

وحديثها الرواد أن ليس بينها وبين قرى نجران والشام كافر.

وكذلك (٨٦)



وكذلك يقال [ أيضا - ١ ] : ألقى أرواقه<sup>٢</sup> ، و ألقى بوانيه . فكان وجه الحديث أنه أراد بقوله : لا ترفع عصاك عن أهلك - أي امنعهم من الفساد والاختلاف و أدبهم ؛ وقد يقال للرجل إذا كان رفيقا حسن السياسة لما ولى : إنه للين العصا ؛ قال معن بن أوس<sup>٢</sup> المزني<sup>٤</sup> يذكر ماء وإبلا<sup>٤</sup> :

[ الطويل ]

٥

عليه شريبٌ وادعُ لِينُ العصا يساجلها جَمَاتِهِ و تُسَاجِلُهُ<sup>٥</sup>

الجمات في موضع النصب<sup>٦</sup> ، الرجل يساجل الرجل [ الماء - ١ ] والإبلا تساجله في الشرب ، / والسجل الدلو فيها<sup>٧</sup> الماء ، والذنوب مثله ، وإنما ذكر ماء وإبلا ورجلا يقوم عليها فقال هذا ؛<sup>٤</sup> ولا يكون سجيلا ولا ذنوبا حتى يكون فيها ماء<sup>٤</sup> .

١٠

(١) من ر .

(٢) بهامش الأهل : « ألقى أرواقه ، جمع روق - أي حرص عليه و أزمه نفسه - تمت ش (باب الراء و الواو) . »

(٣) في ر : أبي أوس - خطأ .

(٤-٤) ليست في ر .

(٥) البيت في اللسان (عصا) و الفائق ٢ / ١٥٦ ؛ و بهامش الأصل « الشريب : الذي يورد إبله مع إبله (باب الشين و الراء) ؛ و الواو : الساكن المستريح (باب الواو و الدال) ؛ الجمات : كثرة الماء - تمت ش (باب الجيم و ما بعدها من الحروف في المضاعف) . »

(٦) في ر : نصب .

(٧) في ر : الذي فيه .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام<sup>١</sup> أنه لم يشبع من لحم وخبز إلا على صَفَفٍ<sup>٢</sup> - وبعضهم يقول: شَطَفٍ<sup>٣</sup> إلا أن ابن كثير قال: صَفَفٍ .

قال أبو زيد: يقال في الضفف؛ والشظف؛ جميعاً إنها الضيق والشدة - يقول: لم يشبع إلا بضيق وقلة، وقال ابن الرقاع:

ضفف  
شظف

[ الكامل ]

ولقد أصبت من المعيشة لَذَّةً ولقيت في شَطَفِ الأمور شِدَادَهَا<sup>٤</sup> ويقال في الضفف؛ قول آخر، قالوا: هو اجتماع الناس، يقول: لم يأكل وحده ولكن مع الناس، قال الأصمعي: يقال: هذا ماء ١٠ مَضْفُوفٍ، وهو الذي قد كثر عليه الناس؛ قال أبو عبيد قال الشاعر:

(١-١) في ر: صلى الله عليه .

(٢) بهامش الأصل «أى لم يشبع إلا مع كثرة الآكلين معه - تمت ش (باب الضاد وما بعدها من الحروف في المضاعف)» .

(٣) زاد في ر: حدثني محمد بن كثير عن عبد الله بن شوذب عن مالك بن دينار عن الحسن عن النبي صلى الله عليه؛ والحديث كذلك في الفائق ٢/ ٦٥، وفيه «قال ابن الأعرابي: الضفف والحفف والقشف كلها القلة والضيق في العيش . . . . . وقيل الضفف اجتماع الناس، يقال: ضف القوم على الماء

يضفون ضفًا و ضففاً؛ وأنشد الأصمعي لغيلان: [الرجز]

ما زلتُ بالُعُفِّ وفوق العُفِّ حتى اشفتَّ الناس بعد الضَّفِّ .

(٤) بهامش الأصل ما نصه «معجمة» .

(٥) البيت في اللسان (شظف) وفيه: [الكامل]

وأصبت من شظف الأمور شِدَادَهَا

[ الرجز ]

لَا يَسْتَقِي فِي النَّزْحِ الْمَضْفُوفِ إِلَّا مُدَارَاتُ الْعُرُوبِ الْجُوفِ<sup>١</sup>  
 فَالنَّزْحُ: الْمَاءُ الْقَلِيلُ؛ وَالْعُرُوبُ: الدَّلَاءُ الَّتِي<sup>٢</sup> تَسْتَقِي بِهَا عَلَى الْإِبِلِ؛ وَالْجُوفُ  
 الْعِظَامُ الْأَجْوِافُ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَيُقَالُ أَيْضًا: مَاءٌ مَشْفُوءٌ - إِذَا كَثُرَ  
 عَلَيْهِ النَّاسُ؛ وَمَاءٌ مَشْمُودٌ [ كَذَلِكَ أَيْضًا -<sup>٣</sup> ] إِذَا كَثُرُوا عَلَيْهِ حَتَّى يَنْفُودَهُ<sup>٥</sup>  
 إِلَّا أَقْلَةً، وَمِنْهُ قِيلَ: رَجُلٌ مَشْمُودٌ<sup>٤</sup> - إِذَا أَكْثَرَ النِّكَاحَ حَتَّى يَنْزِفَ.  
 وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ  
 وَ لَوْ بِالسَّلَامِ»<sup>٦</sup>.

قال أبو عمرو وغيره: يقال: بَلَّتُ رَحْمِي أَبْلَهَا بَلًّا وَبِلَالًا - بلل

- (١) الرجز في اللسان (نرح، ضعف)؛ و بهامش الأصل «النزح: بئر لا ماء فيها - تمت ش (باب النون والزاي)» .  
 (٢) زاد في الأصل «يستقي عليها» .  
 (٣) من ر .  
 (٤) بهامش الأصل «ومنه ثمود لقلة مائهم» .  
 (٥-٥) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في ر: حدثناه الفزارى مروان بن معاوية (النسخة: معن - خطأ، والتصحيح من التهذيب ١/٩٦ و كذا في ترجمة مجمع بن يحيى من التهذيب نفسه ج ١٠ ص ٤٧ فيمن روى عنه) عن مجمع بن يحيى عن حدثه يرفعه؛ والحديث في الفائق ١/١٠٩ وفيه: استعاروا الببل لمعنى الوصل واليبس لمعنى القطيعة فقالوا في المثل: لا تؤبس الثرى بينى وبينك . قال (جرير): [ الطويل ]

فلا تؤبسوا بينى وبينكم الثرى فان الذى بينى وبينكم مثرى

إذا وصلتها وندبت بها بالصلة؛ وإنما شبهت قطعة الرحم بالحرارة تُطفأ بالبرد، [كا-١] قالوا: سقيته شربة بردت بها عطشه؛<sup>٢</sup> يقال: كان الصلة هي البرد، والحرارة هي القطيعة<sup>٢</sup>؛ قال الأعشى: [الكامل]   
 أمَّا لِطَالِبِ نِعْمَةٍ تَمَّتْهَا وَوَصَالَ رَحِمٍ قَدْ بَرَدَتْ بِإِلَآهَهَا؛  
 هـ وفي هذا الحديث [من العلم-١] أنه جعل السلام صلة وإن لم يكن برُّ غيره.

و قال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه<sup>٦</sup>.

قال الكسائي وغيره: بوائقه غوائله وشره،<sup>٧</sup> يقال للدهاية بوق

(١) من ر .

(٢-٢) ليست في ر .

(٣) زاد في ر: و .

(٤) بهامش الأصل «بلاها - بكسر الباء»؛ والبيت في اللسان (بلل)، وفي ديوانه ص ٢٦:

أما لصاحب نعمة طرحتها ووصال رحم قد نضحت بلاها

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (خ) (أدب: ٢٩، (م) إيمان: ٧٣، (ت) قيامة: ٦٠، (حم) ١: ٣٨٧، ٢: ٢٨٨، ٣٣٦، ٣٧٣، ٣: ١٥، ٤:

٣١، ٦: ٣٨٥ والفائق ١/١١٤ .

(٧) ليس في ر .

[و-١] البَلِيَّةُ تنزل بالقوم: قد أصابتهم بائحةٌ .

ومنه الحديث الآخر في الدعاء: أعوذ بك من بوائق الدهر  
و مصيبات الليالي والأيام .

قال الكسائي<sup>٢</sup>: بأَقْسَمُهم البائِقةُ فهي تَبُوقُهُم بَوَاقًا، ومثله: فَفَقَرَتْهُم

الفارقة، وَصَنَلَتْهُم الصَّالَّةُ [بمعناها-١]،<sup>٣</sup> ويقال: رجلٌ صِلٌّ - إذا كان ه  
داها و مُنْكَرًا؛ إنما شَبِه الصل بالحية<sup>٤</sup> .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي<sup>٥</sup> عليه السلام<sup>٦</sup>: خير المال سِكَّةٌ

مأبورة و فَرَسٌ مأمورة، وبعضهم يقول: مُهْرَةٌ مأمورة<sup>٥</sup> .

وأما قوله: سِكَّةٌ مأبورة، فيقال: هي الطريقة المستوية المصطقة

سكك

من النخل، ويقال: إنما سميت الأزرقة سِكَّةً لاصطفاف الدور فيها ١٠  
كطرائق النخل .

وأما المأبورة فهي<sup>٦</sup> التي قد لُقِّحت<sup>٢</sup>، قال أبو عبيد: يقال: لُقِّحت

أبر

للواحدة خفيفة و لُقِّحت للجمع بالثقل - إذا كان جماعة شدد و خفف<sup>٢</sup>؛

(١) من ر .

(٢) زاد في ر: و يقال .

(٣-٣) سقطت من ر .

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر: حدثني غير واحد عن أبي نعامة العدوي عمرو بن عيسى عن مسلم

ابن بديل عن إياس بن زهير عن سويد بن هيرة عن النبي صلى الله عليه؛ وألفاظ

الحديث في (حم) ٣: ٤٦٨ و الفائق ١/٦٠٤ وفيه: خير المال سكة مأبورة

ومهرة مأمورة .

(٦) في ر: فانها .

١' وإذا كان واحدا لم يكن إلا التخفيف؛ وأبرت - بالتشديد ، و١' يقال :  
أَبْرْتُ النخل فأنا أبرها [ أبرا - ٢ ] وهي نخل مأبورة .

ومنه الحديث المرفوع : من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا  
أن يشترط المبتاع ٢ .

٥ ويقال أيضا: اثبرت عيرى - إذا سأله أن يأبر لك نخلك ، وكذلك  
الزرع ، قال طرفة : [ الرمل ]

وَلِي الْأَصْلُ الَّذِي فِي مَثَلِهِ يُصْلِحُ الْآبِرَ زَرْعَ الْمُؤْتَبِرِ

٤١/ب فالأبر : / العامل ، و المؤتبر : رب الزرع ، و المأبور : الزرع و النخل الذى  
قد لقع .

١٠ أمر ٥ فأما الفرس أو المهرة المأمورة ٥ ، فانها الكثيرة التاج ، وفيها  
لغتان ٦ : أمرها الله فهي مأمورة ، و أمرها ٧ فهي مؤمرة ؛ و قد قرأ بعضهم :

(١-١) سقطت من ر .

(٢) من ر .

(٣) زاد فى ر : قال حدثناه ابن علية عن ابن جرير عن الزهرى عن سالم عن  
أبيه عن النبي صلى الله عليه ؛ و الحديث فى (خ) بيوع : ٩٠ ، مساقاة : ١٧ ،  
شروط : ٢ ، (م) بيوع : ٩٠ ، ٧٥ ، (د) بيوع : ٤٢ ؛ (ج) تجارات : ٣١ ،  
(حم) ٢ : ٦ ، ٩ ، ٦٣ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ١٠٢ ، ١٥٠ .

(٤) البيت فى اللسان (أبر) و فى ديوانه طبع الشنقيطى ص ٦٧ .

(٥-٥) كذا فى ر ، و فى الأصل : وإنما الفرس و المهرة و المأمورة .

(٦) زاد فى ر : يقال .

(٧) زاد فى ر : ممدودة .

«وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا» - غير ممدود، فقد يكون هذا من الأمر؛ يروى عن الحسن أنه فسرها: أمرناهم بالطاعة فعصوا. وقد يكون «أمرنا» [بمعنى -<sup>٢</sup>] أكثرنا<sup>٢</sup> على قوله<sup>٣</sup>: فرس مأمورة، ومن قرأها: أمرنا، فمدها فليس معناها إلا أكثرنا<sup>٤</sup> على قوله: فرس مأمورة؛ ومن قرأها أمرنا - مشددة، فهو من التسليط، يقول: سَلَطْنَا؛ ويقال في الكلام قد أمر القوم يأمرن - إذا كثروا، وهو من قوله: فرس مأمورة. وأهل الحجاز يؤثنون النخل، وأهل الحديث يُدَكِّرون، وكذلك الشعير، فاذا قالوا: نخيل، لم يختلفوا في التأنيث، والتمر والسدر وكلما كان جمعه على لفظ الواحد مثل تمر ونخلة ونخل؛ وكلما جاءك من هذا فهو مثل الأول<sup>٥</sup>.

١٠

(١) سورة ١٧ آية ١٦ .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر: وعلى هذا قال .

(٤-٤) سقطت من ر .

(٥) بهامش الأصل «بكسر الميم في الماضي وفتحها في المستقبل - تمت ش (باب الهزمة و الميم)» .

\*\*\*\*\*

تم بحمد الله وعونه طبع الجزء الأول من غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي يوم الجمعة الخامس عشر من شهر رجب المرجب سنة ١٣٨٤ هـ = ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ م

وبليه الجزء الثاني أوله «قال أبو عبيد في حديث

النبي عليه السلام: قلدوا الخيل - الخ» .